

Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
7 December 2018

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع الثاني والثمانون  
مونتريال، من 3 إلى 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

تقرير الاجتماع الثاني والثمانين للجنة التنفيذية

مقدمة

1. عُقد الاجتماع الثاني والثمانون للجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال في مقر منظمة الطيران المدني الدولي، مونتريال، كندا، من 3 إلى 7 ديسمبر/كانون الأول 2018.
2. وحضر الاجتماع ممثلون عن البلدان التالية، الأعضاء في اللجنة التنفيذية طبقاً للمقرر 22/XXIX للاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال:
  - (أ) أطراف غير عاملة بمقتضى الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول: بلجيكا، وكندا (نائب الرئيس)، وفرنسا، واليابان، والنرويج، وسلوفاكيا والولايات المتحدة الأمريكية؛
  - (ب) أطراف عاملة بمقتضى الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول: الأرجنتين، وبنن، والجمهورية الدومينيكية، وغرينادا، والهند، ولبنان (الرئيس) ونيجيريا.
3. وطبقاً للمقررات التي اتخذتها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والثامن، حضر الاجتماع كمراقبين ممثلون عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) باعتبار كل منهما وكالة منفذة وأمين خزانة الصندوق، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والبنك الدولي.
4. وحضر أيضاً الأمين التنفيذي ونائب الأمين التنفيذي لأمانة الأوزون.

5. وحضر أيضا كمراقبين ممثلون عن وكالة التحقيق البيئي، ومعهد الحوكمة والتنمية المستدامة، وبرنامج كيغالي لكفاءة التبريد، ورابطة منتجي غازات التبريد في الهند.

### البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الاجتماع

6. افتتح الاجتماع السيد فيليب شيموني، الرئيس، ورحب بالمشاركين في الاجتماع الأخير لعام 2018. وشرح أنه أخذ على عاتقه رئاسة الاجتماع في غياب السيد مازن حسين، رئيس اللجنة التنفيذية في عام 2018، الذي أصيب باعتلال الصحة ولم يتمكن من حضور الاجتماع. وأعرب الحاضرون عن تمنياتهم بالشفاء العاجل والكامل للسيد حسين.

7. وأعلن الرئيس أن اللجنة التنفيذية ستواصل نظرها في المسائل ذات الصلة بتعديل كيغالي، بما في ذلك إعداد المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، وتكنولوجيات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23. ومن أجل القيام بذلك، كان تحت تصرف اللجنة التنفيذية المعلومات التي أعدتها الأمانة عن جميع الجوانب لقطاع خدمة التبريد التي يمكن أن تؤيد التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، والمداولات الحديثة للأطراف في الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال فيما يتعلق بمسائل كفاءة استخدام الطاقة، والاعتبارات الرئيسية لإعداد منهجية لتحديد نقطة البداية للتخفيض المجمع المستدام في قطاعي استهلاك وإنتاج الهيدروفلوروكربون.

8. وعرض الرئيس البنود العادية على جدول أعمال الاجتماع الأخير لكل سنة، التي تشمل تخطيط الأعمال للفترة 2019 إلى 2021، والتأخيرات في تقديم الشرائح، والمسائل المالية ذات الصلة بالمساهمات، وأرصدة المشروعات، وميزانية أمانة الصندوق، وتقرير عن بيانات البرامج القطرية والتوقعات للامتثال. وقال إن اللجنة التنفيذية ستبحث أيضا تقييم أداء الوكالات المنفذة مقابل خطط أعمالها لعام 2017، والتقرير النهائي لتقييم قطاع خدمة التبريد، والدراسة النظرية بشأن تقييم أنشطة إعداد خطط إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون للمساعدة في تنفيذ تعديل كيغالي، وبرنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019. وأضاف أن اللجنة التنفيذية، في إطار تنفيذ البرامج، ستنتظر في التقارير المرحلية للوكالات الثنائية والمنفذة، وهي وثيقة جوهرية بها تقارير عن مشروعات معينة، وتقرير موجز عن مشروعات التخلص من المواد المستنفدة للأوزون، وفي تقرير إتمام المشروعات لعام 2018.

9. وعلاوة على ذلك، ستنتظر اللجنة في طلبات التمويل لمشروعات وأنشطة تبلغ قيمتها أكثر من 95 مليون دولار أمريكي للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعدة شرائح للخطط الموافقة عليها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والطلبات لإعداد المرحلة الثانية والمرحلة الثالثة من هذه الخطط. وكان أمام اللجنة أيضا 13 طلبا للأنشطة التمكينية للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون وخمسة طلبات لمشروعات استثمارية ذات صلة بالهيدروفلوروكربون.

10. وستستعين اللجنة في نظرها في المسائل المتعلقة بالسياسة بالمشارة المشار إليها أعلاه عن المسائل ذات الصلة بكفاءة استخدام الطاقة الناجمة عن الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية والاجتماع الثلاثين للأطراف، بجانب الوثائق الأخرى التي أعدتها الأمانة بشأن المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، والزيادة في الانبعاثات العالمية للكلوروفلوروكربون-11، والمعلومات الأولية عن إجراءات

الإبلاغ والرصد والتحقق والسياسات التي تساعد على ضمان الامتثال المستمر لبلدان المادة 5 لبروتوكول مونتريال ولاتفاقاتها مع اللجنة التنفيذية.

11. واختتم الرئيس ملاحظاته الافتتاحية بالإعراب عن شكره لأعضاء اللجنة التنفيذية على التزامهم المتواصل للإدارة الناجحة للصندوق المتعدد الأطراف، وحثهم على مساعدته في استخدام وقت الاجتماع بطريقة فعالة لإنجاز مهمة استكمال جدول أعمال الاجتماع الكامل للغاية.

### البند 2 من جدول الأعمال: المسائل التنظيمية

#### (أ) إقرار جدول الأعمال

12. أقرت اللجنة التنفيذية جدول الأعمال التالي للاجتماع على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/1:

1. افتتاح الاجتماع.
2. المسائل التنظيمية:
  - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
  - (ب) تنظيم العمل.
3. أنشطة الأمانة.
4. المسائل المالية:
  - (أ) حالة المساهمات والمصروفات؛
  - (ب) تقرير عن الأرصدة وتوافر الموارد؛
  - (هـ) حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف وتوافر الموارد (المقرر 3/81 ج).
  - (د) حسابات الصندوق المتعدد الأطراف:
    - (1) الحسابات النهائية لعام 2017؛
    - (2) تسوية حسابات عام 2017؛
  - (هـ) ميزانيات أمانة الصندوق الموافق عليها لعامي 2019 و2020 والمقترحة لعام 2021.
5. بيانات وتوقعات البرامج القطرية لأغراض الامتثال.
6. التقييم:

- (أ) تقييم أداء الوكالات المنفذة مقابل خطط أعمالها لعام 2017؛
- (ب) التقرير النهائي عن تقييم قطاع خدمة التبريد؛
- (ج) الدراسة النظرية عن تقييم أنشطة إعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمساعدة في تنفيذ تعديل كيغالي؛
- (د) مشروع برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019.
7. تنفيذ البرنامج:

- (أ) التقارير المرحلية حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017؛
- (1) التقرير المرحلي المجمع؛
- (2) الوكالات الثنائية؛
- (3) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- (4) برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (5) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛
- (6) البنك الدولي؛
- (ب) التقارير عن المشروعات التي لديها متطلبات إبلاغ معينة؛
- (ج) تقرير موجز عن المشروعات التجريبية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 18/79(هـ))؛
- (د) التقرير المجمع عن إتمام المشروعات لعام 2018.
8. تخطيط الأعمال:

- (أ) تحديث لحالة تنفيذ خطة الأعمال المجمع للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2018-2020؛
- (ب) التأخيرات في تقديم الشرائح؛
- (ج) خطة الأعمال المجمع للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2019-2021؛
- (د) خطط أعمال الوكالات الثنائية والمنفذة للفترة 2019-2021:
- (1) الوكالات الثنائية؛
- (2) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

(3) برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(4) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛

(5) البنك الدولي.

9. مقترحات المشروعات:

(أ) نظرة عامة على القضايا التي تم تبينها أثناء استعراض المشروعات؛

(ب) التعاون الثنائي؛

(ج) تعديلات على برامج العمل:

(1) تعديلات برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام 2018؛

(2) تعديلات برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة لعام 2018؛

(3) تعديلات برنامج عمل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية لعام 2018؛

(4) تعديلات برنامج عمل البنك الدولي لعام 2018.

(د) ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لليونيب لعام 2019؛

(هـ) تكاليف الوحدة الأساسية ليونديبي واليونيدو والبنك الدولي لعام 2019؛

(و) المشروعات الاستثمارية.

10. استعراض نظام التكاليف الإدارية: الواجبات والتكاليف المرتبطة بوحدة إدارة المشروعات (المقرر 41/79(و)).

11. المسائل ذات الصلة بتعديل كيغالي على بروتوكول مونتريال:

(أ) جميع الجوانب المتعلقة بقطاع خدمة التبريد التي تدعم التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية (المقرر 76/80(ج))؛

(ب) ملخص لمداولات الأطراف في الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال فيما يتعلق بتقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عن المسائل ذات الصلة بكفاءة استخدام الطاقة (المقرر 67/81(ب))؛

(ج) الاعتبارات الرئيسية لإعداد منهجية لتحديد نقطة البداية للتخفيض المجمع المستدام لقطاعي الاستهلاك والإنتاج بموجب تعديل كيغالي (المقرر 67/81(ه))؛

(د) إعداد المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المعايير الخاصة بالتمويل (المقرر 67/81(و))؛

(هـ) الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 (المقرر 68/81).

12. المسائل المتعلقة بالصندوق المتعدد الأطراف الناجمة عن الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال.
13. تقرير الفريق الفرعي المعني بقطاع الانتاج.
14. مسائل أخرى.
15. اعتماد التقرير.
16. اختتام الاجتماع.

### (ب) تنظيم العمل

13. وافقت اللجنة التنفيذية على النظر، في إطار البند 11(ب) من جدول الأعمال، في ملخص لمداولات الأطراف في الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال فيما يتعلق بتقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المسائل ذات الصلة بكفاءة استخدام الطاقة (المقرر 67/81(ب))، الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/Inf.3 التي تحتوي على رسالة من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تعرض مساهمة إضافية لتعزيز كفاءة استخدام الطاقة.

14. ووافقت اللجنة التنفيذية كذلك على النظر، في إطار البند 14 من جدول الأعمال، "مسائل أخرى": الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/Inf.2 التي تحتوي على رسالة من حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بخصوص مخاطر عدم الامتثال لاتفاقها مع اللجنة التنفيذية لتخفيض استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛ فضلا عن الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/Inf.4 التي تقدم معلومات عن تواريخ وأماكن عقد اجتماعات اللجنة التنفيذية في عامي 2019 و2020؛ والرسالة التي استلمتها الأمانة من حكومة الفلبين تطلب فيها تغيير الوكالة المنفذة الرئيسية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبلد والأنشطة التمكينية للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون. وبالرغم من أن تغيير الوكالة المنفذة الرئيسية، الذي لم تكن له أية تأثيرات مالية بالنسبة للصندوق، فهو يتطلب موافقة من اللجنة التنفيذية.

15. ووافقت اللجنة التنفيذية أيضا على إعادة اجتماع الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج بالتشكيل التالي: الأرجنتين، وكندا (المنسق)، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، والهند، ونيجيريا، والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية.

### البند 3 من جدول الأعمال: أنشطة الأمانة

16. رحب كبير الموظفين بأعضاء اللجنة التنفيذية وغيرهم من المشاركين في الاجتماع الحالي. وشكر السيد شيموني لتوليته منصب الرئيس بعد فترة وجيزة نتيجة للظروف غير المتوقعة للسيد حسين. كما رحب بالسيدة اليزابيث مريما رئيسة وفد اليونيب وأبرز عملها مع اليونيب لأكثر من عقدين، بما في ذلك منصبها الحديث كرئيسة لشعبة القانون.

17. وقدم بعد ذلك الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/2، التي استعرضت العمل الذي اضطلعت به الأمانة منذ الاجتماع الحادي والثمانين، بما في ذلك ملخصات الاجتماعات التي حضرتها والبعثات التي اضطلع بها موظفو الأمانة. واستمرت الأمانة مع أمين الخزانة في تقديم المعلومات عن الصندوق المتعدد الأطراف التي طلبتها اللجنة التنفيذية بشأن العديد من البلدان المانحة التي وافقت على أن تنظر في سداد مساهمتها المتأخرة للصندوق لفترة ثلاث سنوات واحدة أو أكثر. وستتولى الأمانة تحديث اللجنة التنفيذية عن نتائج تلك المناقشات في إطار البند 4(أ) من جدول الأعمال، "حالة المساهمات والمصروفات". وكان الأمر وثيق الصلة بحكومة كازاخستان الذي حضر ممثلها هذا الاجتماع كأعضاء مختارين في وفد سلوفاكيا.

18. وأبلغ كبير الموظفين اللجنة بالطلب المقدم من الرئيس ورئيس أمانة شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف (MOPAN) لتقييم الصندوق المتعدد الأطراف في دورتها القادمة للتقييم، بالإضافة إلى ست منظمات أخرى. وكان من المقرر أن يبدأ التقييم بزيارة يقوم بها ممثلو الشبكة للأمانة في يناير/كانون الثاني 2019، حسبما محدد في الفقرة 29 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/2. ويرد المزيد من المعلومات في المرفق الثاني بتلك الوثيقة.

19. وأخيراً، نوه بالسيدة جوليا آن ديرنج، التي تحضر آخر اجتماع لها كموظفة إدارة المعلومات في أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لما أسهمت به من جهد بارز في عمل الأمانة خلال السنوات الستة عشر الماضية.

20. وخلال المناقشات اللاحقة، أعرب عدد من الأعضاء عن تقديرهم للعمل الذي اضطلعت به الأمانة خلال فترة ما بين الدورتين، بما في ذلك إعداد الوثائق لهذا الاجتماع.

21. وأعرب أحد الأعضاء عن شواغله المستمرة لعدم الحضور المنتظم لممثلي الأمانة في اجتماعات الشبكة الإقليمية. فبعد أن أشار إلى القيمة المضافة عندما يحضر ممثلو الأمانة لتقديم عروض والأجوبة على الأسئلة، طلب من الأمانة واليونيب التعاون لضمان القدر الأكبر من المشاركة شخصياً أو إلكترونياً. ورد كبير الموظفين بأن الأمانة تولي اهتماماً كبيراً باجتماعات الشبكة الإقليمية وتتعاون على نحو وثيق مع اليونيب في تنظيم تلك الاجتماعات، إلا أنه لم يمكن دائماً ضمان عدم التضارب في تواريخ الاجتماعات مع برنامج عمل الأمانة. وستبذل الأمانة قصارى جهدها لكي تستطيع أن تقدم العروض وتجيب على الأسئلة خلال الاجتماعات القادمة سواء شخصياً أو إلكترونياً.

22. ورحب العديد من الأعضاء بالاستعراض المقترح من جانب شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف، وأعربوا عن استعدادهم لتقديم الدعم خلال عملية الاستعراض. وأثيرت تساؤلات عن تكلفة الاستعراض والقيمة المضافة للصندوق المتعدد الأطراف. وقال كبير الموظفين أن الاستعراض سوف يتم بدون أي تكاليف على الصندوق المتعدد الأطراف ويمكن أن يفيد عمليات اللجنة التنفيذية في المستقبل.

23. وطلب أحد الأعضاء معلومات عن تنفيذ المقرر 16/81، الذي طلب من الأمانة إتاحة المعلومات المتعلقة بنتائج المشروعات الإيضاحية التي نفذت حتى الآن، بما في ذلك من خلال موقع الصندوق على الويب ومشروعات الاتصالات المخصصة مثل نشرات المعلومات. ورد كبير الموظفين بأن الاستعدادات لهذا الاجتماع لم تنتج الفرصة لهذه المهمة، إلا أنه يمكن تحقيق تقدم في هذه المسألة عقب انتهاء الاجتماع.

24. وردا على استفسار عن استعراض العرض المقدم من حكومة الهند للمشروع "تعزيز اعتماد الراحة الحرارية المستدامة: التحول إلى المدن المقاومة للطاقة والمناخ في الهند" حسب طلب أمانة مرفق البيئة العالمية، قال كبير الموظفين أن التعليقات الأولية قدمت لأمانة مرفق البيئة العالمية.

25. وردا على استفسارات أخرى، قال كبير الموظفين إن المشاورات مع أمانة اتفاقية بازل بشأن مراقبة انتقال النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها بشأن تنقلات الهيدروفلوروكربون-23 فيما بين البلدان لتدميرها، التي جرت في سياق إعداد الوثيقة حول الخيارات المتعلقة بمراقبة انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 في

الأرجنتين، سوف يناقش مرة أخرى في إطار البند المعني في جدول الأعمال، وأن الأمانة قدمت لفرع المواد الكيميائية والصحة في اليونيب تعليقات عن الأقسام في التقرير الثالث العالمي لتوقعات المواد الكيميائية تتعلق بعمل اللجنة التنفيذية، وأن تقرير اجتماع التنسيق المشترك بين الوكالات الذي عقد في مونتريال من 4 إلى 6 سبتمبر/ أيلول 2018 قد قدم كجزء من وثائق الاجتماع.

26. وعقب المناقشات، أحاطت اللجنة التنفيذية علما مع التقدير بتقرير أنشطة الأمانة الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/2.

27. ووافقت اللجنة التنفيذية أيضا على توفير الدعم للتعاون المقترح بين الأمانة وشبكة تقييم المنظمات المتعددة الأطراف في عملها لتقييم الصندوق المتعدد الأطراف.

## البند 4 من جدول الأعمال: المسائل المالية

### (أ) حالة المساهمات والمصروفات

28. عرض أمين الخزانة التقرير بشأن المساهمات والمصروفات الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/3 وقدم معلومات محدثة عن اشتراكات البلدان في الصندوق. ومنذ إصدار الوثيقة، تلقى أمين الخزانة مساهمات إضافية مجموعها 34.258.454 دولار أمريكي من حكومتى الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية.

29. وحتى 30 نوفمبر/ تشرين الثاني 2018، بلغ رصيد الصندوق 143.100.056 دولار أمريكي نقداً. وبلغت النسبة المئوية للمدفوعات مقابل مجموع تعهدات عام 2018، 86 في المائة وانخفضت الخسارة الناتجة عن آلية سعر الصرف الثابت إلى حوالى 900.000 دولارا أمريكيا منذ الاجتماع الحادى والثمانين. ولهذا، تبلغ الخسارة المتراكمة نتيجة آلية سعر الصرف الثابت منذ بدايتها 33,6 مليون دولار أمريكي. وأبلغ أمين الخزانة أيضا أنه تم إرسال فواتير تذكرة للحكومات التى لم تسدد اشتراكاتها حتى بداية أكتوبر/ تشرين الأول 2018.

30. وقالت ممثلة الأمانة إن بعد إصدار الوثيقة، عقدت مشاورات على هامش الاجتماع الثلاثين للأطراف مع البلدان التى لم تسدد اشتراكاتها لمدة فترة ثلاث سنوات واحدة أو أكثر بما في ذلك ممثلين عن أذربيجان وكازاخستان وأوكرانيا، كما ورد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/3/Add.1/Rev.2. وقالت إن حكومة كازاخستان بدأت في الدفع مقابل المساهمات السنوية المتعهد بها من عام 2014 وما بعد ذلك، عندما طلب منها ذلك لأول مرة، وأنه قبل فترة الثلاث سنوات 2015-2017 لم تتضمن أي من تقارير اجتماعات الأطراف ذات العلاقة كازاخستان في قائمة الأطراف المساهمة في تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف؛ وتم تقديم فواتير في غياب الاشتراكات المقدره لكازاخستان. وطلبت الأمانة وأمين الخزانة مشورة اليونيب، وعلى أساس المشورة، أوصت الأمانة الطلب من حكومة كازاخستان أن تدفع اشتراكاتها عن عام 2014 فقط، وإزالة المساهمات غير المسددة للفترة من 2001 إلى 2013 من حسابات الصندوق المتعدد الأطراف.

31. وردا على تساؤل حول الاشتراكات غير المسددة من حكومة إسرائيل، قال ممثل الأمانة إن كبير الموظفين اجتمع مع ممثلى حكومة إسرائيل على هامش الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية. ومازالت هذه المشاورات جارية حيث تنظر إسرائيل في إمكانية تمويل أنشطة ثنائية كجزء من مساهماتها في الصندوق المتعدد الأطراف.



## 32. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحاط علماً بتقرير أمين الخزينة عن حالة المساهمات والمصروفات والمعلومات عن السندات الأذنية، والبلدان التي اختارت أن تستعمل آلية سعر الصرف الثابت في خلال فترة السنوات الثلاث 2018-2020، الوارد في المرفق الأول بالتقرير الحالي؛
- (ب) أن تحيط علماً مع التقدير أن حكومة كازاخستان قد بدأت تدفع مساهماتها في الصندوق المتعدد الأطراف عن عام 2014 عندما تم تسجيل المساهمات المقدرة لكازاخستان لتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لفترة الثلاث سنوات 2015-2017 لأول مرة، في الاجتماع السادس والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال؛
- (ج) أن تحيط علماً مع التقدير بالمناقشات بين ممثلي حكومة أذربيجان والأمانة وأمين الخزانة ودعوة تلك الحكومة لبدء مساهماتها في الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (د) أن تحيط علماً مع التقدير بالمناقشات بين ممثلي حكومة إسرائيل والأمانة وأمين الخزانة ودعوة تلك الحكومة لبدء مساهماتها في الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (هـ) أن تحيط علماً مع التقدير بالمناقشات بين ممثلي حكومة أوكرانيا والأمانة وأمين الخزانة ودعوة تلك الحكومة لمواصلة مناقشاتها الداخلية بغرض بدء مساهماتها في الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (و) أن تحث كل الأطراف على دفع اشتراكاتها في الصندوق المتعدد الأطراف بالكامل في أقرب وقت ممكن؛
- (ز) أن تطلب من أمين الخزانة إزالة المساهمات غير المسددة عن فترة 2001-2013 لكازاخستان من الحسابات وحالة الصندوق المتعدد الأطراف دون أن تكون سابقة لإزالة في تقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات والمصروفات أو حسابات الصندوق المتعدد المساهمات غير المسددة للصندوق الواجبة من أي طرف آخر؛
- (ح) أن تطلب إلى كبير الموظفين وأمين الخزينة أن يواصل متابعة الأطراف التي لديها اشتراكات غير مسددة لفترة سنوات ثلاث أو أكثر وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الاجتماع الثالث والثمانين.

## (المقرر 1/82)

## (ب) تقرير عن الأرصدة وتوافر الموارد

33. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/4 التي تحتوي على ملخص للتعديلات المالية التي تجريها الوكالات الثنائية والمنفذة، حسيماً اتفقت عليه الأمانة، والموارد المتاحة نقداً والمبالغ المعادة في الاجتماع الثاني والثمانين، ومعلومات عن الأرصدة الملتمزم بها وغير الملتمزم بها التي تحتفظ بها الوكالات. وبعد إدخال إعادة الأرصدة والمعلومات المحدثة عن المساهمات التي أبلغ عنها أمين الخزانة في الاعتبار، بلغ إجمالي الموارد المتاحة للالتزامات الجديدة 148.056.953 دولار أمريكي.

34. وأبلغ الاجتماع بأن حكومة فرنسا لا تزال تجري مشاورات بشأن ما إذا كانت ستطلب خصم مبلغ 124.497 دولاراً أمريكياً من قيمة الموافقات على طلباتها في الاجتماع الحالي أم تقوم بإعادة هذا المبلغ نقداً بعد الاجتماع. وقال الرئيس إنه يمكن إبقاء هذين الخيارين مفتوحين، وأن عملية خصم المبلغ من الموافقات يمكن أيضاً أن تحدث بعد الاجتماع الحالي.

35. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بما يلي:

- (1) التقرير عن الأرصدة وتوافر الموارد الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/4؛
- (2) أنّ الوكالات المنفذة أعادت إلى الاجتماع الثاني والثمانين مبلغاً صافياً قدره 102.557.3 دولار أمريكي يتألف مما يلي: 109.231 دولاراً أمريكياً، إضافة إلى 8.619 دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)؛ ومبلغ 1.248.220 دولار أمريكي، إضافة إلى 108.993 دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)؛ و 1.241.267 دولار أمريكي، إضافة إلى 90.757 دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالة من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)؛ و 220.000 دولاراً أمريكياً، إضافة إلى 75.470 دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالة من البنك الدولي؛
- (3) أنّ في حوزة اليونيب مبلغ 158.200 دولاراً أمريكياً، بما فيه تكاليف دعم الوكالة، من الأرصدة غير الملتزم بها لمشروع واحد أنجز منذ أكثر من عامين؛
- (4) أنّ في حوزة اليونيب مبلغ 301.042 دولاراً أمريكياً، بما فيه تكاليف دعم الوكالة، من الأرصدة لسبعة مشاريع استقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون؛
- (5) أنّ في حوزة اليونيدو أرصدة قدرها 12.773 دولاراً أمريكياً، بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة، لمشروعين استقصائيين لبدائل المواد المستنفدة للأوزون؛
- (6) أنّ المستوى الصافي للمبالغ وتكاليف دعم الوكالة التي يتعين على الوكالات الثنائية أن تعيده إلى الاجتماع الثاني والثمانين قدره 121.266 دولاراً أمريكياً، يتألف من 120.723 دولاراً أمريكياً من حكومة فرنسا و 543 دولاراً أمريكياً من حكومة إسبانيا؛
- (7) أنّ الفائدة المستحقة التي تسدها حكومتا فرنسا وإسبانيا بقيمة 3.774 دولاراً أمريكياً و 5.399 دولاراً أمريكياً، على التوالي، تعتبر دخلاً إضافياً للصندوق؛
- (8) أنّ في حوزة حكومة اليابان مبلغ 63 دولاراً أمريكياً، بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة، من الأرصدة الملتزم بها لمشروع منجز واحد؛
- (9) أنّ في حوزة حكومة إسبانيا مبلغ 3.092 دولاراً أمريكياً، بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة، من الأرصدة الملتزم بها لمشروع منجز واحد؛

(ب) أن تطلب إلى:

- (1) الوكالات الثنائية والمنفذة أن تصرف الأرصدة الملتزم بها أو أن تلغي الالتزامات التي لا تحتاج إليها للمشاريع المنجزة والمشاريع المنجزة "بموجب قرار"، من اللجنة التنفيذية وأن تعيد الأرصدة في الاجتماع الثالث والثمانين؛

- (2) برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية إعادة الأرصدة المتبقية من المشروعات الاستقصائية لبدائل المواد المستنفدة للأوزون قبل الاجتماع الثالث والثمانين، تماشياً مع المقرر 75/80(ج)(1)؛
- (3) أمين الخزانة أن يتابع مع حكومة فرنسا بشأن إعادة المبلغين 121.266 دولاراً أمريكياً و 3.774 دولاراً أمريكياً نقداً، المشار إليهما في الفقرين الفرعيتين (أ)(6) و(7) أعلاه.

**(المقرر 2/82)**

**(ج) حالة المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف وتوافر الموارد (المقرر 3/81(ج))**

36. قدم أمين الخزانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/5. وقال إنه حتى 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 وردت مساهمات إضافية تبلغ 25.513.071 دولار أمريكي للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون وصرف من ذلك المبلغ 23.104.300 دولار أمريكي. وبناء على ذلك، يبلغ الرصيد المتاح 2.408.771 دولار أمريكي.

37. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحاط علماً:

- (1) بتقرير أمين الخزانة عن حالة المساهمات الإضافية المقدمة للصندوق المتعدد الأطراف وتوافر الموارد الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/5؛
- (2) مع التقدير تقديم جميع البلدان السبعة عشرة غير العاملة بالمادة 5 المساهمات الإضافية التي تعهدت بتقديمها لتوفير الدعم للبداية السريعة لتنفيذ التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون؛

(ب) أن تطلب من أمين الخزانة خلال الاجتماع الثالث والثمانين الإبلاغ عن حالة المساهمات الإضافية لأغراض دعم البداية السريعة وذلك بصورة منفصلة عن المساهمات الأخرى المتعهد بها للصندوق المتعدد الأطراف.

**(المقرر 3/82)**

**(د) حسابات الصندوق المتعدد الأطراف**

**(1) الحسابات الختامية لعام 2017**

38. عرض أمين الخزانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/6 وقال إنه عقب تقديم الوكالات المنفذة الحسابات النهائية، أبلغت الوكالات عن تسويات صافية تبلغ 267.080 دولاراً أمريكياً لمستوى الدخل المجمع ومبلغ 1.343.503 دولار أمريكي لمستوى الانفاق المجمع، وكلاهما في نطاق نسبة واحد في المائة من العتبة. وأبلغ الاجتماع أيضاً بأن مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة لم يقدم أي ملاحظات تتعلق بالصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف.

## 39. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحاط علما بالبيانات المالية النهائية للصندوق المتعدد الأطراف حتى تاريخ 31 ديسمبر/كانون الأول 2017 التي أعدت طبقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/6؛
- (ب) أن تطلب من أمين الخزانة أن يقيّد في حسابات الصندوق المتعدد الأطراف لعام 2018 الفروق بين البيانات المالية المؤقتة للوكالات المنفذة لعام 2017 وبياناتها النهائية لعام 2017 على النحو المبين في الجدول 1 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/6.

## (المقرر 4/82)

## (2) تسوية حسابات 2017

40. قدمت الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/7، قائلة إن اليونيب، فيما يتعلق بالمصروفات، بالإضافة إلى التفسيرات الواردة في الجدول 5 بشأن مبرر الفروق في المصروفات بين التقرير المرحلي والحسابات النهائية للصندوق لعام 2017، وجد صعوبة في تفسير الفرق في المصروفات البالغ 15.528.515 دولار أمريكي، وطلب السماح له بتقديم تقرير مرحلي منقح في الاجتماع الثالث والثمانين بعد أن يجري استعراضا جديدا لبياناته المالية.

41. واستجابة للشواغل المتعلقة بالمبلغ المعني والأنشطة المتعلقة به، قال ممثل الأمانة إنه في حين يحتاج اليونيب إلى مراجعة حساباته، رؤى أن الاختلافات المتعلقة بازواجية حساب الالتزامات، والتحول من نظام المحاسبة القديم، فإن لدى اليونيب 200 4 مشروعا يتعين استعراضها، ولم يتم استعراض سوى نصف هذا العدد حتى الآن. وردا على استفسار عما إذا كان المبلغ غير الموضح البالغ 15.528.515 دولار أمريكي يتعلق أيضا ببرنامج المساعدة على الامتثال التابع لليونيب، قالت ممثلة اليونيب إنه بعد عملية تسويات واسعة النطاق، كانت الاختلافات الموجودة حتى الآن تتعلق بخطأ بشري. وقالت إن جميع الأموال التي لم تستخدم بواسطة البرنامج طوال السنوات السابقة أعيدت إلى الصندوق وحسبت. وشدد أحد الأعضاء على أن المبلغ المعني كان كبيرا ويحتاج إلى تسويته في الاجتماع الثالث والثمانين.

42. وردا على تساؤل أثاره أحد الأعضاء، قال ممثل الأمانة إن المشروع الثنائي للسويد (THA/HAL/29/TAS/120)، نفذه البنك الدولي وأنه بند معلق للتسوية مما يظل مفتوحا إلى أن يتم إغلاق حسابات الصندوق المتعدد الأطراف.

## 43. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحاط علما بتسوية حسابات عام 2017 الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/7؛

(ب) أن تطلب من أمين الخزانة أن يخصم من التحويلات في المستقبل:

- (1) لليونديبي مبلغ 634.258 دولارا أمريكيا على أساس الدخل من الفوائد المبلغ عنها في حساباته النهائية لعام 2017 والتي لم تخصم بعد من الموافقات الجديدة؛
- (2) للبنك الدولي مبلغ 122.167 دولارا أمريكيا في حسابات الدخل الناتج عن استثمار المبلغ في حساباته النهائية لعام 2017 التي لم تخصم بعد مقابل الموافقات الجديدة.

(ج) أن تطلب من اليونديبي أن يجري تسوية بمقدار 410.975 دولارا أمريكيا في تقريره المرحلي لعام 2018 يمثل الفائدة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين المعدلة في إيرادات اليونديبي إلا أنها لم تظهر بعد في تقريره المرحلي لعام 2017؛

(د) أن يطلب من اليونيدو:

(1) أن يجري تسوية بمبلغ 38.693 دولارا أمريكيا في تقريره المرحلي لعام 2018 يمثل الدخل المسجل في حساباته لعام 2017 وأعيد في عام 2018؛

(2) أن يبين في حساباته لعام 2018 مبلغ 2.069.358 دولارا أمريكي في الإيرادات التي سجلت في عام 2017 ومبلغ 61.894 دولارا أمريكيا تمثل الفائدة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين التي خصمت في عام 2017 ولكن لم تظهر بعد في حساباته لعام 2017؛

(هـ) أن يطلب من البنك الدولي أن يجري تسوية بمبلغ 4.813 دولارا أمريكيا في تقريره المرحلي لعام 2018 تمثل الأموال التي أعيدت من الفوائد المتحققة من الاستثمار فيما يتعلق بالمشروع (CPR/PHA/73/INV/551)؛

(و) أن يحاط علما بأنه يجري تحديث بنود التسوية المعلقة التالية لعام 2017 قبل الاجتماع الرابع والثمانين بواسطة الوكالات المنفذة المعنية:

(1) الفروق البالغة 6.117 دولارا أمريكيا من الإيرادات و 60.213 دولارا أمريكيا من المصروفات فيما بين التقرير المرحلي والحسابات النهائية لليونيدو؛

(2) الفروق البالغة 135.299 دولارا أمريكيا من الإيرادات فيما بين التقرير المرحلي والحسابات النهائية للبنك الدولي؛

(ز) أن يطلب من اليونيب تقديم تقرير مرحلي منقح في الاجتماع الثالث والثمانين لغرض استكمال تسوية عام 2017 الخاصة بعملية الحسابات، مع ملاحظة بنود التسوية المعلقة التالية:

(3) الفروق البالغة 7.357 دولارا أمريكيا من الإيرادات فيما بين التقرير المرحلي والحسابات النهائية لليونيب؛

(4) الفروق البالغة 15.528.515 دولارا أمريكي من المصروفات فيما بين التقرير المرحلي والحسابات النهائية لليونيب؛

(ح) أن تحاط علما ببنود التسويات المعلقة التالية:

(1) لليونديبي، مشروعات غير محددة بقيمة 68.300 دولارا أمريكيا و 29.054 دولارا أمريكيا؛

(2) للبنك الدولي، لتنفيذ المشروعات التالية مع وكالات ثنائية أخرى إذا لزم الأمر:

أ. التعاون الثنائي مع حكومة اليابان (THA/PHA/68/TAS/158) بمبلغ 342.350 دولارا أمريكيا؛

- ب. التعاون الثنائي مع حكومة السويد (THA/HAL/29/TAS/120) بمبلغ 225.985 دولاراً أمريكياً؛
- ج. التعاون الثنائي مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية (CPR/PRO/47/INV/439) بمبلغ 5.375.000 دولاراً أمريكياً؛
- د. مشروع تايلند لتبريد المباني (THA/REF/26/INV/104) بمبلغ 1.198.946 دولاراً أمريكياً.

(المقرر 5/82)

#### (هـ) ميزانيات أمانة الصندوق الموافق عليها لعامي 2019 و2020 والمقترحة لعام 2021

44. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/8 التي تحتوي على الميزانيات الموافق عليها لعام 2018، والمنقحة لعامي 2019 و2020 والمقترحة لعام 2021.
45. ورداً على استفسار عن إجراء تسوية في المرتبات قدرها ثلاثة في المائة لتغطية التضخم، قال ممثل الأمانة إن ذلك الرقم تم تنقيحه في عام 2014 وأنه يستند إلى معدل التضخم المقدر في مركز العمل. وأضاف أنه على الرغم من أن هذه الممارسة ليست قاعدة ثابتة، فإن الزيادة بنسبة ثلاثة في المائة تقع ضمن حدود معدلات التضخم المستخدمة في مكتب اليونيب الأخر في مركز العمل.
46. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بما يلي:

- (1) ميزانيات أمانة الصندوق الموافق عليها لعام 2018، والمنقحة لعامي 2019 و2020، والمقترحة لعام 2021 الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/8؛
- (2) أنه تم إعادة تخصيص مبلغ النفقات غير المسجل في حسابات عام 2017 وقدره 11.005 دولارات أمريكية لميزانية عام 2018؛
- (3) إعادة مبلغ قدره 1.665.431 دولاراً أمريكياً (يشمل 1.631.096 دولاراً أمريكياً من ميزانية عام 2017 المعتمدة للأمانة و 34.335 دولاراً أمريكياً من ميزانية عام 2017 المعتمدة لبرنامج عمل الرصد والتقييم) إلى الصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الثاني والثمانين؛
- (4) إعادة مبلغ قدره 58.470 دولاراً أمريكياً من الميزانيتين المعتمدين للعامين 2019 و 2020 وهو يرتبط بتعديلات على بنود الميزانية التالية: البند 4101 والبند 5103 والبند 5301 والبند 5302 والبند 5303 إلى الصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الثاني والثمانين؛

(ب) أن توافق، على النحو الوارد في المرفق الثاني بالتقرير الحالي، على ما يلي:

- (1) الميزانيتين المنقحتين للعامين 2019 و2020، بمبلغ 7.510.970 دولاراً أمريكياً، ومبلغ 7.652.890 دولاراً أمريكياً، على التوالي؛

(2) الميزانية المقترحة لعام 2021 بقيمة 7.799.067 دولار أمريكي، استناداً إلى الميزانية المنقحة لعام 2020، وتشمل عقد اجتماعين للجنة التنفيذية وزيادة بنسبة 3 في المائة في تكاليف الموظفين.

(المقرر 6/82)

### البند 5 من جدول الأعمال: بيانات البرامج القطرية وآفاق الامتثال

47. عرضت ممثلة الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/9. وأبلغت الأعضاء بأنه منذ إصدار هذه الوثيقة، تم استلام بيانات البرنامج القطري لعام 2017 من جنوب السودان. بالإضافة إلى ذلك، أوضحت اليونيدو أنه بدأ إجراء اتصالات من أجل حل مشكلة اختلافات البيانات بين بيانات البرنامج القطري وبيانات المادة 7 لعام 2015 للمغرب.

48. ورد كبير الموظفين بعد ذلك على سؤال من أحد الأعضاء، بقوله إن الأمانة كانت تعمل عن قرب مع الوكالات المنفذة، وخاصة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، لتصحيح التأخر في تقديم بيانات البرامج القطرية، وخاصة في حالي جمهورية أفريقيا الوسطى واليمن.

49. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بالمعلومات عن بيانات البرنامج القطري وآفاق الامتثال الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/9، بما في ذلك:

(1) قدم 141 بلدا تقارير بيانات البرامج القطرية لعام 2017، واستخدم 121 منهم النظام القائم على الشبكة؛

(2) حتى 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2018، لم تقدم تقارير بيانات البرنامج القطري لعام 2013 (جمهورية أفريقيا الوسطى)، ولعام 2014 (اليمن)، ولعام 2015 (اليمن)، ولعام 2016 (اليمن) ولعام 2017 (جمهورية أفريقيا الوسطى واليمن)؛

(ب) والإحاطة علماً أيضاً بأن جنوب السودان قدم تقارير بيانات برنامجه القطري لعام 2017 بعد صدور الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/9؛

(ج) تطلب من:

(1) الأمانة بأن ترسل خطابات إلى حكومات البلدان الذين لديهم تقارير بيانات البرامج القطرية لعام 2013 التي لم تقدم بعد (جمهورية أفريقيا الوسطى)، ولعام 2014 (اليمن)، ولعام 2015 (اليمن)، ولعام 2016 (اليمن)، ولعام 2017 (جمهورية أفريقيا الوسطى واليمن)، وحثهما على تقديم تقاريرهما بأسرع ما يمكن؛

(2) والوكالات المنفذة المعنية بأن تستمر في مساعدة حكومة الجمهورية العربية السورية في توضيح الاختلافات بين بيانات البرنامج القطري وبيانات المادة 7 لعام 2016 وتقديم تقريراً في الاجتماع الثالث والثمانين.

(المقرر 7/82)

**البند 6 من جدول الأعمال: التقييم****(أ) تقييم أداء الوكالات المنفذة في ضوء خطط أعمالها لعام 2017**

50. عرضت ممثلة الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/10. وأبلغت الأعضاء بأنه بعد صدور الوثيقة، أدت المناقشات البناءة إلى حل المشاكل بين اليونيب ووحدة الأوزون الوطنية لبربادوس، وبين اليونيدو ووحدة الأوزون الوطنية للعراق والمكسيك، وبين حكومة ألمانيا ووحدة الأوزون الوطنية لزمبابوي.

51. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بما يلي:

(1) تقييم أداء الوكالات المنفذة في ضوء خطط أعمالها لعام 2017، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/10؛

(2) أن جميع الوكالات المنفذة لديها تقييم كمي لأدائها لعام 2017 قيمته 76 على الأقل على مقياس 100؛

(3) أن تحليل الاتجاهات أوضح أن أداء الوكالات المنفذة لم يتحسن في بعض المؤشرات في عام 2017 بالعلاقة إلى عام 2016؛

(ب) أن تطلب من اليونيدو إجراء مناقشات مفتوحة وبناءة مع وحدات الأوزون الوطنية لبوتسوانا وملاوي وباكستان ورواندا والصومال حول المجالات التي استقبلت فيها الخدمات أقل من المرضي، وأن تقدم تقريراً في الاجتماع الثالث والثمانين عن نتائج تلك المشاورات،

(ج) وأن تحت وحدات الأوزون الوطنية على تقديم، على أساس سنوي وفي مواعيدها، تقييماتها للأداء النوعي للوكالات الثنائية والمنفذة اللاتي تساعد حكوماتها، مع العلم بأن 40 من أصل 144 بلداً قدّموا استبيانات كاملة لعام 2017.

(المقرر 8/82)

**(ب) التقرير النهائي عن تقييم قطاع خدمة التبريد**

52. عرضت كبيرة موظفي الرصد والتقييم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/11.

53. وخلال المناقشات التي تلت ذلك، كان الإعراب عاماً عن التأييد للتوصيات الواردة في الفقرات من 51 إلى 76 من الوثيقة. وشدّد أحد الأعضاء على أهمية أن يُدرج في تصميم المشاريع المقبلة الرصد المستمر لفعالية الأنشطة المضطلع بها في مشروعات قطاع الخدمة، على النحو المطلوب في الفقرة 74. وأشار ممثل آخر إلى الدليل الواضح على عدم كفاية تمويل الصندوق المتعدد الأطراف لتلبية متطلبات الخدمة في البلدان التي شملتها الدراسة، وأبرز ضرورة أن يشمل التخطيط في المستقبل النظر في استخدام المساعدة المقدمة من الصندوق لتعبئة التمويل المشترك من الوكالات الثنائية وغيرها من الوكالات.

54. واتفق على أن وضع مذكرة للمتابعة فيما يتعلق ببيانات كفاءة استخدام الطاقة من المشروعات الجارية في شيلي وغرينادا سيكون موضع اهتمام من اللجنة وينبغي النظر في إدراجها في برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019، الذي ستجري مناقشته في إطار البند 6(د) من جدول الأعمال.



55. ولاحظ أحد الأعضاء أن الصياغة الواردة في الفقرة 62، التي تطالب بتجنب ممارسة إعادة تهيئة المعدات المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ببدائل قابلة للاشتعال، لا تتسق مع الفقرة 26 من الوثيقة، التي تشير إلى أن التدريب واستخدام المعايير المناسبة يمكن أن يهيئ الظروف لممارسات الخدمة المأمونة باستخدام غازات التبريد القابلة للاشتعال، ولا مع مقررها 17/72، الذي ينص على أن يتحمل البلد المعني في حالة قيامه بإعادة التهيئة على هذا النحو جميع المسؤوليات والمخاطر المرتبطة بذلك.

56. وعلى مستوى أوسع نطاقاً، اقترح أن التقييم يمكن أن يشتمل على مزيد من المعلومات عن التكاليف والتحليل الكمي لكفاءة استخدام الطاقة. واقترح كذلك أن تهدف التقييمات لمشروعات قطاع الخدمة في المستقبل بشكل أفضل إلى تقييم وتحديد تأثيرات هذه المشروعات على تقليل استهلاك المواد الخاضعة للرقابة في قطاع الخدمة؛ عن طريق النظر في الاستهلاك قبل تنفيذ الأنشطة وبعدها على السواء. ورداً على هذه الاقتراحات، أشارت كبيرة موظفي الرصد والتقييم إلى أن جمع البيانات الكمية وتحليلها سيتطلبان وقتاً أطول مما كان مخصصاً للتقييم الحالي.

57. وقال أحد الأعضاء إنه بالنظر إلى أهمية قطاع خدمة التبريد في المناقشات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، ربما يكون من المفيد إجراء مناقشة أوسع نطاقاً بشأن الظروف الملائمة للتنفيذ، تغطي العناصر المشتركة بين البلدان التي تُحدث فيها الخدمة تأثيراً مفيداً، من قبيل سياسات وأنظمة إدارة جانب العرض، وشبكات توزيع غازات التبريد لأنشطة الاسترداد وإعادة التدوير والاستصلاح، والنهج المتبعة لتنظيم معايير إصدار شهادات الاعتماد. وأضاف أن الملكية التي يدعمها الصندوق المتعدد الأطراف بين المؤسسات الوطنية تشكل جانباً مهماً بشكل خاص يجدر ذكره في المناقشة.

58. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بالتقرير النهائي لتقييم قطاع خدمة التبريد الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/11؛

(ب) وأن تدعو الوكالات الثنائية والمنفذة إلى أن تطبق، حسب مقتضى الحال، الدروس المستفادة استناداً إلى النتائج الرئيسية لتقييم قطاع خدمة التبريد.

(المقرر 9/82)

(ج) دراسة نظرية لتقييم إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمساعدة في تنفيذ تعديل كيغالي

59. عرضت كبيرة موظفي الرصد والتقييم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/12

60. ورداً على أسئلة طرحها العديد من الأعضاء بخصوص اختصاصات الدراسة النظرية الواردة في المرفق الثالث بالوثيقة، أوضحت كبيرة موظفي الرصد والتقييم أنه تم إلحاق نسخة الاختصاصات الخطأ بتقرير الدراسة النظرية وأن الخبير الاستشاري اتبع الاختصاصات التي اعتمدها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الحادي والثمانين والواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/8/Rev.1.

61. وأشار بعض الأعضاء إلى أن، مع ذلك، بعض الأسئلة الواردة في الاختصاصات لم يرد عليها بالكامل. واشتملت الأمثلة المحددة مدى تعلق السياسات الأوسع نطاقاً بالحوافز، وطرائق التمويل المشترك ونهج التنسيق فيما بين الوزارات خلال إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ والأنشطة الأكثر فائدة خلال إعداد مشروع خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك التوجيه بشأن المشروعات غير التقليدية؛ وكم الاعتبار الذي أولي إلى ما إذا كانت أنشطة أو عمليات الصندوق المتعدد الأطراف يمكن تعلقها بمثلتها.

للمؤسسات الأخرى، وما إذا كانت البيانات التي تم جمعها لإعداد المشروع قد شملت أسعار المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وبدائلها. وسلط أحد الأعضاء الضوء أيضاً على نقص المعلومات في الدراسة النظرية عن كيفية ضمان الامتثال لهدف التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون-23 سريع التحقق. وسلط عضو آخر الضوء على نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالصعوبات التي يسببها العدد الكبير لخطات المواد الهيدروفلوروكربونية بالمقارنة مع خلطات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وبسبب حقيقة أن نظام الرموز الجمركية المنسق للمواد الهيدروفلوروكربونية لن يدخل حيز النفاذ قبل 1 يناير/ كانون الثاني 2022. وأعرب العضو عن رغبته في أن ينظر برنامج اليونيب للمساعدة على الامتثال في العمل مع البلدان الذين اعتمدوا على نظام الرموز الجمركية المنسق للإبلاغ عن البيانات لكي يضع نظاماً يبسر إنشاء قاعدة بيانات للإبلاغ النشط عن واردات وصادرات الهيدروفلوروكربون في حالة عدم وجود نظام الرموز الجمركية المنسق.

62. وأوضحت كبيرة موظفي الرصد والتقييم أن بعض الأسئلة الواردة في الاختصاصات مازالت دون إجابة لأن المعلومات لم تكن متاحة. وأضاف بعض أعضاء اللجنة التنفيذية رغم أن التقرير احتوي على بعض الثغرات، قدمت الدراسة النظرية عدداً من الرؤى والاقتراحات المفيدة التي ستمكن الأمانة من بحثها عند وضع مشروع المبادئ التوجيهية لإعداد خطط التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون. وفيما يتعلق بمسألة الموعد النهائي لتقديم الأمانة هذه المبادئ التوجيهية إلى اللجنة التنفيذية، افترض أن المبادئ التوجيهية ينبغي أن تراعي المبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، التي مازالت قيد التطوير. وتلا ذلك مناقشة بشأن ما إذا كان ينبغي تحديد موعد نهائي لوضع المبادئ التوجيهية لإعداد خطط التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون.

63. وردا على طلب لمزيد من المعلومات بشأن عمليات التأزر بين إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، قالت كبيرة موظفي الرصد والتقييم إن التأزر الرئيسي يمكن وجوده في هياكل وآليات الصندوق المتعدد الأطراف لإعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تعتبر ناجحة ويمكن استخدامهم في التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون. وشملت هذه مشاركة أصحاب المصلحة، والتدريب على إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الذي يمكن تعديله للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، وأنشطة التعزيز المؤسسي الناشئة في سياق إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي ستسهل التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون.

64. وفي ضوء الآراء المختلفة عما إذا كان ينبغي تنقيح الدراسة النظرية وإعادة تقديمها إلى الاجتماع الثالث والثمانين، طلب الرئيس من الأعضاء الذين يشعرون بالقلق أن يعقدوا مشاورات غير رسمية مع كبيرة موظفي الرصد والتقييم وتقديم تقرير إلى الاجتماع.

65. وعقب المشاورات غير الرسمية، وافقت اللجنة التنفيذية على إحالة مناقشة الدراسة النظرية إلى فريق الاتصال المنشئ بموجب البند 6(د) من جدول الأعمال، مشروع برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019.

66. وعقب تقرير فريق الاتصال، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بأن تمديد الدراسة النظرية لتقييم أنشطة إعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمساعدة في تنفيذ تعديل كيغالي قد تم إدراجها في برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019.

#### (د) مشروع برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019

67. قدمت كبيرة موظفي الرصد والتقييم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/13، التي تحتوي على مشروع برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019، والتي تقترح المرحلة الثانية من تقييم المشروعات التبديلية التجريبية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون وتدميرها، وعرضت موضوعات التقييم المحتملة الأخرى، فضلاً عن قائمة بموضوعات التقييم الإضافية المحتملة الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/70 لكي تنتظر فيها اللجنة. والتمست توجيهات من اللجنة بشأن الموضوعات التي ينبغي إدراجها في برنامج العمل.

68. وفي المناقشة التي تلت ذلك، أعرب العديد من الأعضاء عن تأييدهم لإدراج المرحلة الثانية من تقييم المشروعات التذليلية التجريبية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون وتدميرها، وقدموا اقتراحات بشأن الاختصاصات. وقال أحد الأعضاء إنه عند تقييم الأنشطة الفردية في تلك المشروعات، سيكون من المفيد معرفة ما الذي كان يُنفذ بالفعل في مختلف البلدان مقارنة بما كان يعتبر أحدث الممارسات ووضع في الاعتبار البُعد الرئيسي للاستدامة. وكانت هناك حاجة إلى إثبات الحاجة إلى الحفاظ على الأسواق في القطاع، بدعم من سياسات محددة بشكل جيد وإطار تنظيمي؛ ولذلك سيكون من المفيد في المرحلة الثانية جمع معلومات تتسم بقدر أكبر من العملية بشأن التدابير التي اتخذتها الحكومات لتيسير أنشطة السوق. وبالإضافة إلى ذلك، هناك حاجة إلى مزيد من المعرفة فيما يتعلق بدور منع تراكم النفايات، على سبيل المثال من خلال إعادة تدوير المواد المستنفدة للأوزون، وهي مسألة مهمة جدا ولا سيما في البلدان العاملة بموجب المادة 5 التي تولد كميات صغيرة من النفايات. كما يتعين استكشاف الأبعاد الهيكلية، مثلا عند النظر في كيف يؤدي تطبيق مفهوم المسؤولية الممتدة للمنتج إلى دعم تطوير حالة أعمال مستدامة لمنع تراكم النفايات وجمعها. وأيد عضو آخر الاقتراح الذي يفيد، بأنه سيكون من المفيد في المرحلة الثانية، الحصول على مزيد من المعلومات التفصيلية عن كيفية تنفيذ المشروعات القطرية، وما هي الطرائق التي اعتمدت (على سبيل المثال فيما يتعلق بالتمويل المشترك)، والعوامل التي تؤثر على هذه القرارات.

69. وفيما يتعلق بموضوعات التقييم التي التمس بشأنها كبيرة موظفي الرصد والتقييم توجيهات، أعرب العديد من الأعضاء عن اهتمامهم بتقييم استدامة إنجازات بروتوكول مونتريال، بما في ذلك تقييم دور وحدات الأوزون الوطنية ووحدات إدارة المشروعات في رصد إزالة المواد المستنفدة للأوزون. وقال أحد الأعضاء إن الوقت قد حان لاستعراض الطريقة التي أدرجت بها وحدات الأوزون الوطنية والحكومات التزامات بروتوكول مونتريال ونتائج المشروعات في أطرها القانونية والسياسية. وقال عضو آخر إن التقييم في هذا المجال ينبغي أن يمتد ليشمل التنسيق بين جميع أصحاب المصلحة على المستوى الوطني والمنهجيات التي اعتمدت لضمان التنفيذ الفعال لبروتوكول مونتريال. وأدى دور منع تراكم النفايات في هذا الصدد إلى إمكانية تحقيق تأزر مع المرحلة الثانية من تقييم المشروعات التذليلية التجريبية بشأن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون وتدميرها. وقال عضو آخر إنه يمكن دعم تقييم استدامة إنجازات بروتوكول مونتريال بتقييم آليات لرصد إعادة التوجيه من الاستخدامات غير الخاضعة للرقابة إلى الاستخدامات الخاضعة للرقابة في مرافق الإنتاج وإزالة الإنتاج بعد إنجاز المشروع.

70. وقال أحد الأعضاء إنه سيكون من المفيد تقييم كيف تتناول مشروعات الاستعادة وإعادة التدوير والاسترداد في قطاع خدمة التبريد الكفاءة في استخدام الطاقة، بالنظر إلى اتخاذ مقرر بشأن هذه المسألة من قبل الاجتماع الثلاثين للأطراف. وقال بعض الأعضاء إن مثل هذه الدراسة يمكن أن تتجاوز تقييم المشروعات المنفذة في شيلي وغرينادا التي تتضمن قياسات للكفاءة في استخدام الطاقة وتتنظر بصورة أوسع نطاقا في مسائل الكفاءة في استخدام الطاقة في قطاع الخدمة. وأبرز أحد الأعضاء أهمية تعزيز الاستعادة وإعادة التدوير والاسترداد، في ضوء التحديات السابقة التي صودفت في تنفيذ المشروعات كان لها آثار دائمة. وقال عضو آخر إنه ينبغي إعطاء الأولوية لتقييم الشبكات الإقليمية ودورها في تنفيذ خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفي التصدي لتحديات تعديل كيغالي.

71. ولاحظ بعض أعضاء الصلة بين المناقشة الحالية والمسائل الواردة في إطار البند 12 من جدول الأعمال، أي المسائل المتعلقة بالصندوق المتعدد الأطراف الناجمة عن الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال.

72. وقال العديد من الأعضاء إن هناك حاجة إلى مزيد من المعلومات فيما يتعلق بعدد التقييمات التي يمكن أن تضطلع بها كبيرة موظفي الرصد والتقييم في إطار زمني معقول. وقالت كبيرة موظفي الرصد والتقييم إن ذلك يعتمد على العديد من العوامل، مثل ما إذا كانت التقييمات تتطلب زيارات ميدانية أو يمكن القيام بها بدلا من ذلك من خلال دراسات مكتبية، على النحو الوارد في الاختصاصات.

73. وعقب المناقشة، وافقت اللجنة على إنشاء فريق اتصال لمواصلة وضع اختصاصات المرحلة الثانية من تقييم المشروعات التذليلية التجريبية بشأن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون وتدميرها، والنظر في التقييمات التي

ينبغي منحها الأولوية في برنامج العمل لعام 2019، مع مراعاة جدواها على النحو الذي أشارت إليه كبيرة موظفي الرصد والتقييم.

74. وبعد ذلك، صدر مشروع منقح لبرنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019 في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/13/Rev.1.

75. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الموافقة على اختصاصات المرحلة الثانية من تقييم المشروعات التديلية التجريبية بشأن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون وتدميرها، الواردة في المرفق الأول بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/13/Rev.1؛ و

(ب) الموافقة على برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/13/Rev.1، والميزانية ذات الصلة بقيمة 136.050 دولاراً أمريكياً كما هو مبين في الجدول 2 من تلك الوثيقة.

(المقرر 10/82)

البند 7 من جدول الأعمال: تنفيذ البرامج

(أ) التقارير المرحلية حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2017

(1) التقرير المرحلي المجمع

76. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/14. وردا على تساؤل، أوضح أنه في الجدول في التذييل الأول بالمرفق، عكس العمود الأول تقدير الأموال التي سيتم صرفها في عام 2017، بينما سجل العمود الثاني المبلغ المنصرف بالفعل.

77. وقالت إحدى الأعضاء، بينما اتفقت على نحو واسع مع التوصيات، إنها تشعر بالقلق إزاء العدد الكبير من التأخيرات في تنفيذ المشروعات والحاجة اللاحقة لتقديم تقارير إضافية عن الحالة. وبينما كانت بعض هذه التأخيرات نتيجة لمسائل أمنية في البلد، لم تكن تأخيرات أخرى متعلقة بهذه المشكلة وتحتاج إلى التفسير. ولم تبدأ بعد المشروعات التمكينية للهيدروفلوروكربون وهناك حاجة إلى اتخاذ إجراءات في هذا الصدد، وبشأن المشروعات الأخرى في أقرب وقت ممكن.

78. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بـ:

(1) التقرير المرحلي المجمع للصندوق المتعدد الأطراف حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2017 الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/14؛

(2) مع التقدير، الجهود التي تبذلها الوكالات الثنائية والمنفذة في الإبلاغ عن أنشطة عام 2017؛

(3) أن الوكالات الثنائية والمنفذة سترفع تقريرها في الاجتماع الثالث والثمانين حول المشروعات الأربعة التي تعاني تأخيرات في التنفيذ و84 مشروعاً جارياً أو شرائح موصى بها لإعداد تقارير مرحلية إضافية بشأنها، كما هو وارد في المرفقات الثالث إلى السابع بالتقرير الحالي؛

(ب) تذكير الوكالات الثنائية والمنفذة بأنه عملاً بالمقرر 8/77 (ل)، يجب تقديم أي طلب تمديد للموافقة من قبل اللجنة التنفيذية قبل تاريخ استكمال المشروع، مع الإشارة إلى أن لا إلتزامات جديدة تُقطع قبل اعتماد التمديد؛

(ج) الطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة:

(1) إعادة أرصدة المرحلة السابقة لمشروعات التعزيز المؤسسي حيث هناك مرحلتان جاريتان، في غضون عامين كحد أقصى من تاريخ الموافقة على المرحلة الحالية، عملاً بالمقرر 8/77(ط)؛

(2) إعطاء المعلومات المُحدثة حول البلدان كافة حيث لم يتم تقديم طلبات لتجديد مشروعات التعزيز المؤسسي لعامين قبل الاجتماع الأخير من كل عام.

(المقرر 11/82)

(2) الوكالات الثنائية

79. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/15.

80. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحاط علمًا، مع التقدير بالتقارير المرحلية المقدمة من حكومات أستراليا، وفرنسا، وألمانيا، وإيطاليا، واليابان، والاتحاد الروسي، وإسبانيا الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/15؛

(ب) أن توافق على الإجراءات المتعلقة بالمشروعات الجارية التي لديها متطلبات إبلاغ معينة الواردة في المرفق الثالث بالتقرير الحالي.

(المقرر 12/82)

(3) اليونديبي

81. عرض ممثل اليونديبي الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/16 والتصويب 1.

82. وتمت الإشادة باليونديبي على استخدام موارده الخاصة لإعداد خطط العمل الجنسانية ضمن برنامج عمله. وردا على تساؤل حول إلغاء المشروع المقترح في كوبا (CUB/REF/58/PRP/42)، شرح ممثل اليونديبي أن المشروع ينبغي إلغاؤه إذ أن المؤسسة لم تعد تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

83. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحاط علما بالتقرير المرحلي لليونديبي حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017 الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/16 والتصويب 1؛
- (ب) أن تلغي المشروع لإعداد أنشطة استثمارية للهيدروكلوروفلوروكربون (قطاع التصنيع) لكوبا (CUB/REF/58/PRP/42) وأن تعيد، في الاجتماع الثاني والثمانين، مبلغ 50,000 دولارات أمريكية زائد تكاليف دعم الوكالة بمقدار 3,750 دولارا أمريكيا لليونديبي؛
- (ج) أن تلغي خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لشيلى (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (CHI/PHA/73/INV/184)، ومطالبة اليونديبي أن يعيد الأرصد المتبقية تمثيا مع المقرر 7/28؛
- (د) أن توافق على الإجراءات المتعلقة بالمشروعات الجارية التي لديها متطلبات إبلاغ معينة الواردة في المرفق الرابع بالتقرير الحالي.

(المقرر 13/82)

4 **اليونيب**

84. عرض ممثل اليونيب الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/17 والتصويب 1.

85. وفيما يتعلق بالشريحة الثانية من المرحلة الأولى لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغيانا (GUY/PHA/74/TAS/24)، وافق الأعضاء على التفسير بأنه كان من الصعب إيجاد خبير استشاري تقني مؤهل، وعلى طلب معلومات أكثر عن الطلب لتمديد المرحلة الأولى حتى 31 مارس/آذار 2019. وتم التماس تفسير أيضا بخصوص الاختلافات بين الأموال التقديرية المنصرفة لكمبوديا في عام 2017 والأموال المنصرفة فعليا في عام 2017 على النحو المسجل في الجدول 4 من المرفق الثاني بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/17.

86. وكانت الأسئلة المطروحة بخصوص السبب الذي يوصى بإلغاء بعض مشاريع التعزيز المؤسسي بينما ينبغي الإبلاغ عن مشروعات أخرى عن التقدم المحرز إلى الاجتماع القادم. وطرح أسئلة أيضا عن سبب عدم إحراز أي تقدم في المشروعات المتعلقة بالهيدروكلوروكربون البالغ عددها 31 مشروعا التي تم تمويلها من المساهمات الطوعية وطرح أسئلة عما إذا كانت المشكلة تتعلق بقدرة المنظمة، نظرا لأنها كانت تشارك في أنشطة أخرى. وإذا كانت الأنشطة تشكل عبئا إضافيا، فإن على اليونيب أن ينظر في تحويل تلك المشروعات إلى وكالة أخرى.

87. وطمان ممثل اليونيب اللجنة التنفيذية بأن اليونيب كان مؤهلا على نحو كاف لتنفيذ هذه المشروعات وأن التقرير المرحلي لم يقدم سوى التقدم المحرز في عام 2017. وقال إن المشروعات المتعلقة بالهيدروكلوروكربون البالغ عددها 31 مشروعا تمت الموافقة عليها في نوفمبر/تشرين الثاني 2017، ولكنها بدأت فقط في يناير/كانون الثاني 2018؛ وأن ما نسبته 90 في المائة من المشروعات قد بدأت في عام 2018، وأكثر من 50 في المائة من ترتيبات المنح الموافق عليها في الاجتماع الحادي والثمانين تم التوقيع عليها وسيتم الإبلاغ عن معلومات تفصيلية عن التقدم في التقرير المرحلي لعام 2018. وأبلغ اللجنة أيضا أن الأموال المنصرفة التقديرية لكمبوديا كانت تستند إلى التقرير المرحلي لعام 2016، بينما عكس الجدول الأموال المنصرفة بالفعل في عام 2017، وأن التمديد المطلوب لغيانا كان لشريحة صغيرة جدا تبلغ 7.000 دولارا أمريكيا. وتم تعيين الخبير الاستشاري التقني، ومع ذلك التمديد، سيتم إتمام الأنشطة للمكون بحلول مارس/آذار 2019.

88. وفيما يتعلق بتمديد مشروع التعزيز المؤسسي لإثيوبيا (المرحلة السادسة: 2016/12-2015/1) (ETH/SEV/73/INS/23)، قال ممثل الأمانة إنه نظرا لأن المرحلة اللاحقة من المشروع قد تمت الموافقة عليها في الاجتماع السابع والسبعين، يمكن إعادة الأموال المتبقية من المرحلة السادسة إلى الصندوق المتعدد الأطراف.

89. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علما بالتقرير المرحلي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017 الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/17 والتصويب 1؛

(ب) الموافقة على الإجراءات المتعلقة بالمشروعات الجارية التي لديها متطلبات إبلاغ معينة الواردة في المرفق الخامس بالتقرير الحالي؛

(ج) إلغاء المشروعات التالية في الاجتماع الثاني والثمانين ومطالبة اليونيب بإعادة الأرصدة المتبقية تمشيا مع المقرر 7/28:

(1) خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لأنتيغوا وبربودا (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (ANT/PHA/66/TAS/14)؛

(2) تمديد مشروع التعزيز المؤسسي لأنتيغوا وبربودا (المرحلة الرابعة: 2014/12-2013/1) (ANT/SEV/68/INS/15)؛

(3) خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لجمهورية أفريقيا الوسطى (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (CAF/PHA/64/TAS/22)؛

(4) تقرير التحقق من تنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لجمهورية أفريقيا الوسطى (CAF/PHA/71/TAS/24)؛

(5) تمديد مشروع التعزيز المؤسسي لإثيوبيا (المرحلة السادسة: 2016/12-2015/1) (ETH/SEV/73/INS/23)؛

(6) خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لليمن (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (YEM/PHA/68/TAS/40)؛ و

(7) خطة الإزالة الوطنية للمواد المستنفدة للأوزون لليمن (الشريحة الأولى) (YEM/PHA/55/TAS/31)؛

(8) إعداد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لليمن (المرحلة الثانية) (YEM/PHA/73/PRP/44)؛

(د) الموافقة على تمديد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لغيانا (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (GUY/PHA/74/TAS/24) حتى 31 مارس/آذار 2019.

(المقرر 14/82)

## (5) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)

90. عرض ممثل اليونيدو الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/18 والتصويب 1. وبعد تقديم المعلومات الواردة في الوثيقتين، طلب توجيهها من اللجنة بشأن ما إذا كان إلغاء الشرائح المتوقفة لسنوات عديدة يلغي أيضا اتفاق خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وإذا لم يكن ذلك، تحت أي ظروف يمكن تقديم طلبات شرائح جديدة. وطلب أيضا تمديدا حتى نهاية عام 2019 للمشروع الاستثماري الخاص بقطاع التبريد والشريحة الأولى لخطة الإزالة الوطنية في العراق، شارحا أن التركيب قد تأخر نتيجة الحالة الأمنية، إلا أنها تتقدم الآن، وأن تمديد المشروع التداخلي لتدمير المواد المستنفدة للأوزون في لبنان حتى يونه/حزيران 2019 نظرا لأن تحديد الشركة المهمة بتدمير المواد المستنفدة للأوزون قد وفر فرصة لاستكمال المشروع بنجاح.

91. وخلال مناقشة المسألة، أعرب أحد الأعضاء عن دعمه لتمديد المشروع التداخلي في لبنان، نظرا لأن 79 في المائة من الأموال قد تم صرفها بالفعل، بينما سأل عن إلغاء المشروعات في الحالات التي تم صرف معظم الأموال.

92. وعند تناول المسائل المثارة، قدم ممثل الأمانة شرحا بأن خلال المشاورات، أشار اليونيدو بأنه سوف يستكمل المشروعات قيد النظر وسيبذل كل جهد لإعادة الأرصدة غير المنصرفة خلال فترة 12 شهرا التي نصت عليها اللجنة التنفيذية. أما طلب إعادة الأرصدة غير المنصرفة بحلول الاجتماع القادم ينطبق هذا على المشروعات التي لم يحدث بها أي تحرك لفترة طويلة من الزمن. وبالنسبة لمسألة ما إذا كان إلغاء الشرائح يعني إلغاء اتفاق خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أشار إلى أنه عندما تلغى جميع مكونات مشروع، فإن الاتفاق يعتبر لاغيا. وفي ما يتعلق بالمشروع في العراق، لاحظ أنه طبقا للفقرة (ل) من المقرر 8/77، قدم اليونيدو سببا واضحا - الحالة الصعبة التي يواجهها البلد - لطلب التمديد.

93. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) الإحاطة علما بالتقرير المرحلي لليونيدو حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2017 الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/1 والتصويب 1؛
- (ب) الموافقة على الإجراءات المتعلقة بالمشروعات الجارية التي لديها متطلبات إبلاغ معينة الواردة في المرفق السادس بالتقرير الحالي؛
- (ج) الموافقة على التمديد، حتى 30 يونه/حزيران 2019، للمشروع التداخلي التجريبي بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها في لبنان (LEB/DES/73/DEM/83)، على أن يكون من المفهوم أن التقرير النهائي وتقرير إنتهاء المشروع سيقدمان في موعد لا يتجاوز الاجتماع الرابع والثمانين وتعاد الأرصدة تمشيا مع المقرر 7/28؛
- (د) الموافقة على التمديد، حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2019، لمشروع استبدال سائل التبريد الكلوروفلوروكربون-12 بالأيزوبوتان وعامل نفخ الرغاوى الكلوروفلوروكربون-11 بالسايكلوبنتان في تصنيع المبردات المنزلية وأجهزة التجميد في شركة Light Industries Company في العراق (IRQ/REF/57/INV/07) وخطة الإزالة الوطنية للعراق (الشريحة الأولى) (IRQ/PHA/58/INV/09)؛
- (هـ) إلغاء المشروعات التالية في الاجتماع الثاني والثمانين ومطالبة اليونيدو إعادة الأرصدة المتبقية تمشيا مع المقرر 7/28؛

(1) خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجمهورية أفريقيا الوسطى (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (CAF/PHA/64/INV/21)؛



- (2) خطة الإزالة الوطنية للمواد المستنفدة للأوزون لليمن (الشريحتان الأولى والثانية) (YEM/PHA/55/INV/28 and YEM/PHA/60/INV/36)؛
- (3) خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لليمن (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (YEM/PHA/68/INV/39)؛
- (4) إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإعداد أنشطة استثمارية لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الرغوى في اليمن (المرحلة الثانية) (YEM/FOA/73/PRP/46 و YEM/PHA/73/PRP/45، على التوالي)؛
- (و) مطالبة الأمانة، في ما يتعلق بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للجزائر (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (ALG/PHA/66/INV/77)، أن ترسل رسالة إلى حكومة الجزائر تلتزم موافقتها على إلغاء المشروع في الاجتماع الثالث والثمانين.

(المقرر 15/82)

(6) البنك الدولي

94. عرض ممثل البنك الدولي الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/19.
95. وقررت اللجنة التنفيذية:
- (أ) الإحاطة علما بالتقرير المرحلي للبنك الدولي حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2017 الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/19؛
- (ب) الموافقة على الإجراءات المتعلقة بالمشروعات الجارية التي لديها متطلبات إبلاغ معينة الواردة في المرفق السابع بالتقرير الحالي.

(المقرر 16/82)

(ب) التقارير عن المشروعات التي لديها متطلبات إبلاغ معينة

96. قدم ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20.
- الجزء الأول: تقارير المراجعة المالية لإنتاج الكلوروفلوروكربون والهالونات ورغوي البولوريثان وعامل التصنيع الثاني، وقطاعي خدمة التبريد والمذيبات في الصين

97. أعرب أحد الأعضاء عن أسفه للمشروعات المعلقة الطويلة، وقال إنه سيكون من الأفضل إذا أعيدت الأموال غير المنفقة لكي يمكن استخدامها في مساعدة بلدان أخرى. وقد طلب من حكومة الصين أن تفعل ذلك، غير أنه إذا لم يتم ذلك، ينبغي خصم هذه الأموال من الموافقات في المستقبل لمشروعات أخرى. وقال أيضا إنه إذا لم يتحقق الموعد النهائي للصرف، كان من المتوقع عدم تقديم طلبات أخرى لتمديد المشروعات. وأضاف أن أفضل وسيلة ستكون في إعادة الأرصدة المتبقية للصندوق. وقال أيضا إن التقرير أشار إلى وجود مسألة خطيرة أخرى تتعلق باحتمال استخدام غير المصرح به للمواد الكلوروفلوروكربونية/الهيدروكلوروفلوروكربونية بواسطة منشآت رغوي البولوريثان.

98. وأشارت إحدى الأعضاء الى أنه على الرغم من الالتزام بصرف الأرصد ذات الصلة بكل مشروع من القطاعات قبل نهاية 2018، واقترح تمديد بعض أنشطة قطاع عوامل التصنيع وقطاع الهالونات حتى عام 2020 وعام 2022، على التوالي. وقالت إن بعضاً من هذه الأنشطة جديد وليس جارياً، وجرى تمديد الأنشطة الجارية بصورة متكررة عبر الكثير من السنوات. وينبغي إعادة الأرصد المتبقية أو خصمها من الموافقات المقبلة للمشروعات؛ وعلى الرغم من أن عمليات الرصد الطويلة الأجل ضرورية، ينبغي أن يبذل جهد وطني من جانب حكومة الصين دون مزيد من التمويل من جانب الصندوق المتعدد الأطراف وقالت إن التقرير عن إنتاج رباعي كلوريد الكربون طلب من عدة سنوات إلا إنه لم يصل بعد. وقالت فيما يتعلق بالدراسات البحثية التي استكملت في إطار مختلف القطاعات، ومولت من الصندوق المتعدد الأطراف، فيتعين إتاحتها للأمانة لاحتمال نشرها وإزالة أي معلومات سرية عليها.

99. وأوضح ممثل البنك الدولي بأن جزءاً من أسباب التأخير في إعداد التقرير عن إنتاج رباعي كلوريد الكربون كان يتعلق بالحاجة الى التحقق من الإنتاج الجديد فضلاً عن استخدام كلوروكلوريد الكربون في العوامل الوسيطة.

100. وقررت اللجنة التنفيذية إرجاء النظر في تقارير المراجعة المالية لإنتاج الكلوروفلوروكربون والهالونات ورغوي البولوريثان وعامل التصنيع، وقطاعي خدمة التبريد والمذيبات في الصين.

(المقرر 17/82)

#### الجزء الثاني: مشروعات إزالة بروميد الميثيل

#### الأرجنتين: خطة إزالة بروميد الميثيل (اليونيدو)

101. لاحظت اللجنة التنفيذية أن مستوى استهلاك بروميد الميثيل للأرجنتين المبلغ عنه في عام 2017 كان صفراً، حسب الاتفاق بين الحكومة واللجنة التنفيذية، باستثناء أي إعفاءات للاستخدامات الحرجة التي وافقت عليها الأطراف في بروتوكول مونتريال.

#### الصين: المرحلة الثانية من الخطة الوطنية لإزالة بروميد الميثيل (اليونيدو)

102. قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بالتقرير المرحلي عن تنفيذ المرحلة الثانية من الخطة الوطنية لإزالة بروميد الميثيل في الصين المقدم من يونيدو، والوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(ب) الإحاطة بأن مستوى استهلاك بروميد الميثيل في الصين في عام 2017 كان صفراً، حسب الاتفاق بين الحكومة واللجنة التنفيذية، باستثناء أي إعفاءات للاستخدامات الحرجة التي وافقت عليها الأطراف في بروتوكول مونتريال؛

(ج) أن تطلب إلى حكومة الصين ويونيدو تقديم، في الاجتماع الثالث والثمانين، التقرير النهائي عن المرحلة الثانية من الخطة الوطنية لإزالة بروميد الميثيل في الصين، وإعادة أي أرصدة إلى الصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الرابع والثمانين، وتقديم تقرير إنجاز المشروع، في موعد لا يتجاوز الاجتماع الرابع والثمانين.

(المقرر 18/82)

*الصين: خطة إزالة قطاع إنتاج بروميد الميثيل (يونيدو)*

103. أشار أحد الأعضاء إلى أن الصين أنتجت بروميد الميثيل لاستخدامه كمادة أولية ولإستخدامات الحجر الصحي وما قبل الشحن، وقال إنه يود أن يحصل على مزيد من المعلومات عن السياسات والترتيبات المؤسسية التي تثبت وجود إنفاذ فعال وصارم كجزء من الرصد المستدام طويل الأجل لبروميد الميثيل بعد الإنجاز المالي لخطة إزالة القطاع. وقال إن برنامج الرصد والإشراف، الذي ستنفذه هيئة الجمارك، لن يكون كافياً لأنه لن يشمل الاستخدام المحلي لبروميد الميثيل كمادة أولية أو لاستخدامات الحجر الصحي وما قبل الشحن.

104. وبعد مشاورات غير رسمية، قررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) الإحاطة علماً بالتقرير عن حالة تنفيذ خطة إزالة قطاع إنتاج بروميد الميثيل في الصين، المقدم من يونيدو، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛
- (ب) تمديد تاريخ إنجاز خطة قطاع إنتاج بروميد الميثيل إلى 31 ديسمبر/كانون الأول 2021؛
- (ج) أن تطلب إلى حكومة الصين، من خلال يونيدو، تقديم تقرير مرحلي في الاجتماع الثالث والثمانين عن العقد الخاص بوضع نظام لمعلومات الإدارة وإدماجه في برنامج الرصد والإشراف الذي ستنفذه هيئة الجمارك؛
- (د) الإحاطة علماً بخطة العمل المقترحة للفترة 2019-2021 لضمان الرصد المستدام طويل الأجل لإنتاج بروميد الميثيل في الصين، وأن تطلب إلى حكومة الصين، من خلال يونيدو، أن تقدم، في الاجتماع الثالث والثمانين، تحديثاً لخطة العمل من أجل ضمان الرصد المستدام طويل الأجل لبروميد الميثيل بعد إنجاز خطة إزالة قطاع إنتاج بروميد الميثيل، بما في ذلك وضع سياسات وترتيبات مؤسسية تثبت الامتثال والرصد والإنفاذ؛
- (هـ) الإحاطة علماً كذلك بأن التقرير المرحلي لعام 2019 سيشمل التحقق من إنتاج بروميد الميثيل لعام 2018؛
- (و) أن تطلب إلى حكومة الصين، من خلال يونيدو، أن تدرج في جميع التقارير المرحلية اللاحقة الصرف بالدولار الأمريكي وقت تقديم التقرير وقيمة العقود الموقعة بالعملة التي تم التوقيع بها؛
- (ز) أن تطلب كذلك إلى حكومة الصين ويونيدو تقديم تقارير سنوية إلى اللجنة التنفيذية عن حالة تنفيذ خطة إزالة قطاع إنتاج بروميد الميثيل، وتقديم تقرير إنجاز المشروع في موعد لا يتجاوز الاجتماع الأخير في عام 2022.

**(المقرر 19/82)**

الجزء الثالث: إزالة استهلاك وإنتاج رباعي كلوريد الكربون في الهند

105. رداً على استفسار بشأن تقرير إنجاز المشروعات، قال ممثل البنك الدولي إن معظم الوكالات الثنائية والمنفذة قدمت تقاريرها، باستثناء وكالة ثنائية واحدة ووكالة منفذة واحدة. ومن المتوقع تقديم تقاريرها قبل نهاية عام 2018.

106. ورداً على استفسارات حول الإبلاغ عن نسب استخدام المواد التقنية في نظام الرصد في البلد وما إذا كان قد تم النظر في التقرير في استخدام المواد الأولية من رباعي كلوريد الكربون في تصنيع مونمار كلوريد الفينيل، قالت ممثلة يونيدو إن رصد إنتاج رباعي كلوريد الكربون لاستخدامات المواد الأولية قد أدرج بالفعل في الإطار القانوني

للبلد لجعله قابلاً للإنفاذ بموجب نظام الإبلاغ السائد، والذي يضمن أن هناك انبعاثات لا تذكر. ولم تتم الموافقة على استخدام رباعي كلوريد الكربون إلا للأغراض الموافق عليها كمواد أولية، وأن يعتمد الاستخدام بشكل مستقل، مما يضمن حلقة مغلقة بين منتجي ومستهلكي رباعي كلوريد الكربون. وكان نظام الرصد متيناً وتم تسجيل جميع المنتجين والمستهلكين، مما يضمن إنتاج واستخدام رباعي كلوريد الكربون حصرياً لتطبيقات المواد الأولية في البلد. وفيما يتعلق باستخدام رباعي كلوريد الكربون كمادة أولية لإنتاج مونمار كلوريد الفينيل، قالت إنها لا تمثل إلا جزءاً صغيراً فقط – ثلاثة في المائة – من استخدام رباعي كلوريد الكربون كمادة أولية. وأشارت إلى أن إنتاج الكلوروميثان الملوث لا يذكر وتم حرقه.

107. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) الإحاطة علماً بالتقرير عن استخدام رباعي كلوريد الكربون لتطبيقات المواد الأولية في الهند، المقدم من يوننديبي، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛
- (ب) ملاحظة أن حكومة الهند ستواصل رصد إنتاج واستخدام رباعي كلوريد الكربون لضمان استمرار الامتثال لإزالة استهلاك رباعي كلوريد الكربون وإنتاج رباعي كلوريد الكربون للاستخدامات الخاضعة للرقابة؛
- (ج) حث البنك الدولي، جنباً إلى جنب مع حكومات فرنسا وألمانيا واليابان ويونديبي ويونديو كوكالات متعاونة، على أن تقدم في موعد لا يتجاوز 31 ديسمبر/كانون الأول 2018، تقرير إنجاز المشروع بشأن إزالة استهلاك وإنتاج رباعي كلوريد الكربون في الهند.

(المقرر 20/82)

#### الجزء الرابع: مشروعات التخلص من نفايات المواد المستنفدة للأوزون

*البرازيل: تقرير مرحلي عن المشروع الإرشادي التجريبي بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)*

108. أحيطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير المرحلي عن المشروعات التبادلية التجريبية عن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها في البرازيل، المقدم من يوننديبي، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20.

#### الجزء الخامس: مشروعات تبريد المباني

*البرازيل: مشروع توضيحي للإدارة المتكاملة للقطاع الفرعي لتبريد المباني بالطرد المركزي، مع التركيز على تطبيق تكنولوجيات خالية من الهيدروفلوروكربون موفرة للطاقة لاستبدال مبردات المباني القائمة على الهيدروفلوروكربون (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)*

*المنطقة الأفريقية: مشروع توضيحي استراتيجي للتحويل السريع لمبردات المباني العاملة بالكلوروفلوروكربون في خمسة بلدان أفريقية (الكاميرون ومصر وناميبيا ونيجيريا والسودان) (اليونديو وحكومات فرنسا وألمانيا واليابان)*

*عالمي: مشروع عالمي لاستبدال مبردات المباني (الصين والهند واندونيسيا والأردن وماليزيا والفلبين وتونس) (البنك الدولي)*

109. أبلغ ممثل الأمانة اللجنة التنفيذية بأن حكومة اليابان قدمت تقرير إنجاز المشروع للمشروع العالمي لتبريد المباني في أكتوبر/ تشرين الأول 2018.

110. ولاحظ أحد الأعضاء أن التقرير احتوي على تحليل جيد لأهمية خطوط الأساس المناسبة، والإبلاغ عن كفاءة استخدام الطاقة والعقبات التي تواجه التمويل المشترك من مصادر أخرى؛ وستكون هذه المعلومات مفيدة جدا للمناقشات المستقبلية المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة في سياق تعديل كيغالي.

111. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بالمعلومات المتعلقة بمشروعات تبريد المباني التي قدمتها حكومتا فرنسا واليابان، واليونان واليونان واليونان واليونان، الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(ب) فيما يتعلق بالمشروع التوضيحي الاستراتيجي للتحويل السريع لمبردات المباني العاملة بالكوروفلوروكربون في خمسة بلدان أفريقية (الكاميرون ومصر وناميبيا ونيجيريا والسودان):

(1) الإحاطة علماً بأن حكومة اليابان قدمت تقرير إتمام المشروع للمشروع؛

(2) وأن تطلب من حكومتي فرنسا واليابان إعادة الأرصدة المتبقية من المشروع، في موعد لا يتجاوز الاجتماع الثالث والثمانين؛

(ج) وأن تحث البنك الدولي على تقديم تقرير إنجاز المشروع الخاص بالمشروع العالمي لاستبدال مبردات المباني في موعد أقصاه 31 ديسمبر/ كانون الأول 2018؛

(د) وأن تمدد حتى نهاية ديسمبر/ كانون الأول 2020 تواريخ إنجاز عنصر الأرجنتين من المشروع العالمي لاستبدال مبردات المباني (GLO/REF/80/DEM/344) وأن تطلب من اليونان أن يقدم في موعد لا يتجاوز أول اجتماع في عام 2021 تقرير إنجاز المشروع وتقرير نهائي عن التنفيذ وأن تعيد الأرصدة وفقاً للمقرر 7/28.

(المقرر 21/82)

الجزء السادس: المشروعات الإيضاحية للبدائل ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ودراسات الجدوى لتبريد المناطق (المقرر 40/72)

112. التمس توضيح بشأن أسباب التوصية بإلغاء مكون تونس من المشروع التبدلي لإدخال تكنولوجيا التبريد بثاني أكسيد الكربون فوق الحرج لمحلات السوبر ماركت والمكون الذي ينفذه يونيب في المشروع التبدلي العالمي بشأن نوعية غازات التبريد واحتوائها وإدخال غازات التبريد منخفضة إمكانية الاحترار العالمي في شرق أفريقيا والبحر الكاريبي.

113. وأوضح ممثل يونان أنه تم اختيار اثنين من محلات السوبر ماركت للتدليل على البدائل: الأول في الأرجنتين والآخر في تونس. وقد نجح المشروع التبدلي في الأرجنتين وقدم معلومات عن فعالية النظام وكفاءته في استخدام الطاقة. وكانت ميزانية المشروع الخاص بتونس أقل، وعلى الرغم من أنه كان هناك عطاء مقبولاً تقنياً لتنفيذه، فإن التكاليف كانت لا تزال أعلى بنسبة 30 في المائة من الميزانية المقررة. ولم يستطع المستفيد دفع الفرق ورأى أن خيار تركيب عدد أقل من خزانات التبريد غير مقبول، ولذلك يجري استكشاف إمكانية الاتصال برعاة خارجيين لتغطية التكاليف الإضافية. وتم تحديد خيارين: الأول هو دعوة جهة مانحة ثنائية نشطة حالياً في تونس والآخر هو إقامة شراكة مع مشروع أوروبي.

114. وبالإضافة إلى ذلك، اقترح ممثل يونيدو تمديد تنفيذ مكون الأرجنتين حتى يوليه/تموز 2019 حتى يمكن تقديم المزيد من المعلومات عن المكاسب في كفاءة استخدام الطاقة إلى الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف. وأكد أيضا أن يونيدو يمكنها تنفيذ المكون في تونس بحلول الاجتماع الرابع والثمانين بحيث تتمكن الوكالة من رصد كفاءة استخدام الطاقة في المعدات خلال الموسم الأكثر سخونة. وسوف يقوم في وقت لاحق بتقديم تقرير عن ذلك إلى اللجنة التنفيذية.

115. وفيما يتعلق بإلغاء مكون يونيب في المشروع التبدلي العالمي في منطقتي شرق أفريقيا والبحر الكاريبي، قال ممثل الأمانة إنه بالرغم من أفضل الجهود التي بذلها يونيب، لم يبدأ المشروع حتى الآن، على الرغم من أن الجزء الذي تنفذه يونيدو وصل إلى مراحله النهائية. وبعد التشاور مع يونيب، كانت التوصية الموجهة إلى اللجنة هي إلغاء جزء المشروع الذي ينفذه يونيب.

116. وفيما يتعلق بالأسباب التي جعلت شركة Saudi Factory for Electrical Appliances Ltd. تترك المشروع التبدلي في شركات تصنيع أجهزة تكييف الهواء لتطوير أجهزة تكييف الهواء للنوافذ والمعبأة باستخدام غازات التبريد منخفضة إمكانية الاحترار العالمي في المملكة العربية السعودية، أوضح ممثل البنك الدولي أن المنشأة واجه صعوبة في توريد كباسات بقدرة 60 هيرتز وأن سوق أجهزة تكييف الهواء للنوافذ كانت تتناقص في المملكة العربية السعودية.

117. وفيما يتعلق باستفسار يتعلق بإنشاء مركز إقليمي للتميز للتدريب وإصدار الشهادات والتدليل على غازات التبريد البديلة منخفضة إمكانية الاحترار العالمي في أوروبا وآسيا الوسطى، قال ممثل الأمانة إنه لم تكن هناك تقارير عن ذلك المشروع. وقال إنه لم يكن هناك تقرير عن المشروع التبدلي لأداء التكنولوجيا منخفضة إمكانية الاحترار العالمي الخالية من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في تطبيقات تكييف الهواء في الكويت. ويتعين طلبها.

118. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علما بالتقارير المتعلقة بالتقدم في تنفيذ المشروعات التبدلية المقدمة من الوكالات المنفذة والواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(ب) فيما يتعلق بالمشروع التبدلي لمصنعي أجهزة تكييف الهواء لتطوير أجهزة تكييف الهواء للنوافذ والمعبأة باستخدام غازات تبريد منخفضة إمكانية الاحترار العالمي في المملكة العربية السعودية (SAU/REF/76/DEM/29)؛

(1) ملاحظة أنه تم إعادة مبلغ قدره 220.000 دولارا أمريكيا بالفعل، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 15.400 دولارا أمريكيا للبنك الدولي في الاجتماع الثاني والثمانين، المرتبطة بمنشأة Saudi Factory for Electrical Appliances Ltd. التي قررت الخروج من المشروع؛

(2) حث البنك الدولي على تقديم التقرير النهائي للمشروع في أقرب وقت ممكن حتى يمكن تقديمه في الاجتماع الثالث والثمانين؛

(ج) فيما يتعلق بمكون المشروع التبدلي العالمي بشأن نوعية غازات التبريد واحتواء وإدخال غازات التبريد منخفضة إمكانية الاحترار العالمي في شرق أفريقيا ومنطقة الكاريبي الذي ينفذه يونيب ويونيدو:

(1) إلغاء المكون الذي ينفذه يونيب (GLO/REF/76/DEM/334)، وملاحظة إعادة الفعالية لمبلغ 50.000 دولارا أمريكيا، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 6.500 دولارا أمريكيا ليونيب في الاجتماع الثاني والثمانين؛

- (2) تمديد موعد إنجاز المشروع حتى 31 يولييه/تموز 2019، للمكون الذي تنفذه يونيدو (GLO/REF/76/DEM/333) على أساس الفهم أنه لن يتم طلب تمديد إضافي، وأن تطلب إلى يونيدو تقديم التقرير النهائي في موعد لا يتجاوز الاجتماع الرابع والثمانين؛
- (د) فيما يتعلق بالمشروع التديلي العالمي لإدخال تكنولوجيا غاز التبريد ثاني أكسيد الكربون فوق الحرج لمحلات السوبرماركت (الأرجنتين وتونس) (GLO/REF/76/DEM/335):
- (1) تمديد تاريخ إنجاز المشروع حتى 31 يولييه/تموز 2019 لمكون المشروع الخاص بالأرجنتين، على أساس الفهم أنه لن يتم طلب تمديد إضافي لتنفيذ المشروع؛
- (2) تمديد تاريخ إنجاز المشروع حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2019 للمكون الخاص بتونس؛
- (3) أن تطلب إلى يونيدو تقديم تقرير عن كفاءة استخدام الطاقة في المشروع بحلول الاجتماع السادس والثمانين؛
- (4) أن تطلب إلى يونيدو تقديم تقرير إنجاز المشروع في الاجتماع الخامس والثمانين وإعادة جميع الأرصدة المتبقية في موعد لا يتجاوز 31 ديسمبر/كانون الأول 2020؛
- (هـ) أن تطلب إلى يونيديبي تقديم معلومات محدثة عن التقدم في تنفيذ المشروع التديلي الخاص بأداء التكنولوجيا الخالية من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية منخفضة إمكانية الاحترار العالمي في تطبيقات تكييف الهواء (KUW/REF/76/DEM/32) في الاجتماع الثالث والثمانين؛
- (و) أن تطلب إلى الاتحاد الروسي تقديم معلومات محدثة عن التقدم في إنشاء مركز إقليمي للتميز في مجال التدريب وإصدار الشهادات والتدليل على غازات التبريد البديلة منخفضة إمكانية الاحترار العالمي (EUR/REF/76/DEM/16) في الاجتماع الثالث والثمانين؛
- (ز) إعادة تأكيد تواريخ الإنجاز والاجتماعات التي ستقدم إليها التقارير النهائية بشأن المشروعات المنجزة على النحو المحدد في الجدول 10 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20، وحسب تعديلاته بموجب هذا المقرر، وأنه ينبغي إعادة جميع الأرصدة المتبقية بشأن المشروعات المنجزة في غضون 12 شهرا من تاريخ إنجاز المشروع ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

### (المقرر 82/22)

*الصين: مشروع إيضاحي لوحدات ضغط التبريد بالترددات شبه المحكمة العاملة بالأمونيا في صناعة التبريد الصناعي والتجاري في شركة فوجيان سنومان المحدودة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)*

119. عرض ممثل الأمانة المشروع التديلي قائلا إنه تم التحقق من ملاءمة كياسات التبريد البُرغية القابلة لتحويل الترددات شبه المحكمة العاملة بالأمونيا في استخدامات التخزين البارد، وأن الشركة قامت بتحول خط إنتاج واحد لينتج أجهزة ضغط باستخدام  $NH_3$  بتمويل منها. وأثنى بعض أعضاء اللجنة التنفيذية على المشروع وأعرب أحدهم عن الرغبة بأن تهتم الوكالات الثنائية والمنفذة الأخرى بنتائج المشروع حتى يمكن تكراره على مستوى العالم. وردا على سؤال حول السوق المحتملة للتكنولوجيا، قال ممثل اليونديبي إن نظم أجهزة الضغط قد تم تركيبها في متجرين كبيرين فقط وأنه من المبكر معرفة حجم السوق، إلا أن التقارير الأولية من المستعملين كانت ايجابية. وأشار أيضا إلى أن باستطاعة اليونديبي أن يواصل إبلاغ اللجنة التنفيذية عن أي تطورات.

120. وعقب المناقشة، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً، مع التقدير، بالتقرير النهائي، المقدم من يوننديبي، عن المشروع التديلي لكباسات التبريد البرغية القابلة لتحويل الترددات شبه المحكمة العاملة بالأومونيا في صناعة التبريد الصناعي والتجاري في شركة Fujian Snowman Co. Ltd في الصين، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(ب) دعوة الوكالات الثنائية والمنفذة إلى مراعاة التقرير المشار إليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه عند مساعدة البلدان العاملة بموجب المادة 5 في إعداد مشروعات لتصنيع كباسات التبريد البرغية القابلة لتحويل الترددات شبه المحكمة العاملة بالأومونيا.

(المقرر 23/82)

#### دراسات جدوى عن تبريد المنطقة

الجمهورية الدومينيكية: دراسة جدوى عن تبريد المنطقة في بونتاكانا (التقرير النهائي) (اليوننديبي)

مصر: دراسة جدوى عن تبريد منطقة القاهرة الجديدة (التقرير النهائي) (اليونيب واليونيدو)

الكويت: دراسة جدوى عن عقد مقارنة بين ثلاث تكنولوجيات غير عينية للاستخدام في تكييف الهواء المركزي (مشروع التقرير النهائي) (اليونيب واليونيدو)

121. قدم ممثل الأمانة موجزا للتقارير النهائية عن دراسة الجدوى لتبريد المنطقة في الجمهورية الدومينيكية ومصر والكويت، قائلاً إنه هناك إمكانيات للتنفيذ الكامل لتبريد المنطقة / نظم تكييف الهواء غير العينية حيث يتوافر التمويل لإنشاء مثل هذه النظم. ونصت في تقديم بيانات محددة عن دراسة الجدوى في كل بلد. وردا على سؤال يتعلق بمدى اهتمام قطاع المصارف بتوفير الأموال للتمويل المشترك لمشروع تبريد المنطقة في مصر، رد ممثل اليونيدو بأن دراسة الجدوى قد وزعت على نطاق واسع ربما بواسطة البنك الأوروبي للتعمير والتنمية. ومضى قائلاً إن اليونيدو سوف يبقي رئيس اللجنة التنفيذية على علم بأي تطورات بشأن التمويل المشترك.

122. وأوضح ممثل اليوننديبي أن أولويات الاستثمار المتنافسة في الجمهورية الدومينيكية أخرت تنفيذ مشروع تبريد المنطقة. غير أن اليوننديبي على اتصال مع وحدة الأوزون الوطنية ومجموعة بونتاكانا بغرض تيسير التنفيذ في أسرع وقت ممكن.

123. وخلال المناقشات، أشاد أحد الأعضاء بالدراسات قائلاً إنها ذات صلة وثيقة بنظر اللجنة التنفيذية الشامل لكفاءة استخدام الطاقة وخفض الانبعاثات وقطاع الخدمة. وأبرز كذلك الجدوى التكنولوجية والاقتصادية التي توفرها التكنولوجيا غير العينية وأعرب عن الرغبة في وضع نشرة أنباء لنشر المعلومات الواردة في دراسات الجدوى، بما يتسق مع المقرر 16/81.

124. وعقب المناقشات، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحاط علماً مع التقدير بالتقارير النهائية عن دراسات الجدوى في تبريد المنطقة في الجمهورية الدومينيكية، المقدمة من اليوننديبي، وفي مصر المقدمة من اليونيب واليونيدو، الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛



(ب) وأن تحاط علماً كذلك بمشروع التقرير النهائي عن دراسة الجدوى التي تقارن بين ثلاث تكنولوجيات غير عينية للاستخدام في تكييف الهواء المركزي في الكويت، المقدم من اليونيب واليونيدو، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20، وأن تطلب من اليونيب واليونيدو تقديم التقرير النهائي للاجتماع الثالث والثمانين؛

(ج) أن تطلب:

(1) من اليونديبي تقديم تقرير استكمال المشروع عن دراسة الجدوى لتبريد المنطقة في الجمهورية الدومينيكية في الاجتماع الثالث والثمانين وأن تعيد الأرصدة المتبقية من المشروع في موعد لا يتجاوز الاجتماع الرابع والثمانين؛

(2) من اليونيب واليونيدو تقديم تقرير استكمال المشروع عن دراسة الجدوى لتبريد المنطقة في مصر في الاجتماع الثالث والثمانين، وتقرير استكمال المشروع عن دراسة الجدوى التي تقارن بين ثلاث تكنولوجيات غير عينية للاستخدام في تكييف الهواء المركزي في الكويت في الاجتماع الرابع والثمانين وإعادة أي أرصدة متبقية من تلك المشروعات في موعد لا يتجاوز الاجتماع الرابع والثمانين؛

(د) أن تشجع حكومتي مصر والكويت، من خلال اليونيب واليونيدو، على أن تقدم في اجتماع قادم للجنة التنفيذية تحديث للمعلومات بشأن الإجراءات التي اتخذتها نتيجة لدراسات الجدوى؛

(هـ) أن تطلب من الأمانة أن تواصل طرح نتائج الدراسات العامة عن تبريد المنطقة من خلال موقع الصندوق المتعدد الأطراف على الويب نتائج دراسات الجدوى هذه التي نفذت حتى الآن لتقاسم المزيد من نتائج الدراسات من خلال نواتج اتصال نقل نشرات معلومات المشروعات، تماشياً والمقرر 16/81.

(المقرر 24/82)

الجزء السابع: الاستخدام المؤقت للتكنولوجيا التي ترتفع فيها القدرة على الاحترار العالمي في المشروعات الموافقة عليها

لبنان: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية) (استخدام التكنولوجيا المؤقتة بواسطة ايسبيرج سارل، تقرير مرحلي) (اليونديبي)

قررت اللجنة التنفيذية: .125

(أ) أن تحاط علماً مع التقدير بالتقرير المقدم من اليونديبي والجهود التي بذلت لتيسير الإمداد بالتكنولوجيا المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي لمنشأة ايسبيرج سارل في لبنان، الممولة في إطار المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبنان، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(ب) أن تطلب من اليونديبي:

(1) أن يواصل مساعدة حكومة لبنان في ضمان الإمدادات من التكنولوجيا البديلة المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي لمنشأة ايسبيرج سارل وتقديم تقرير عن حالة تحويل ايسبيرج سارل وCGI حلواني في كل اجتماع الى أن يتم إدخال التكنولوجيا التي اختيرت في

الأصل أو تكنولوجيا أخرى منخفضة القدرة على الاحترار العالمي بصورة كاملة، بجانب تحديث من الموردين عن التقدم المحرز نحو ضمان أن التكنولوجيات المختارة، بما في ذلك المكونات المرتبطة بها، كانت متوافرة في البلد على أساس تجاري؛

(2) أن تبلغ في الاجتماع الثالث والثمانين عن التقدم المحرز في حالة تنفيذ التحويل بما في ذلك توزيع التمويل على المنشآت الأخرى وهي فريجو لبنان وأونيس وCGI الحلواني ومنشأة تصنيع التبريد الصناعي والتجاري.

### (المقرر 25/82)

*المكسيك: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية) (الاستخدام المؤقت للتكنولوجيا المرتفعة القدرة على الاحترار العالمي بواسطة منشآت الأيروسول التي تحولت الى التكنولوجيا المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي) (اليونيدو واليونيب وحكومات ألمانيا وإيطاليا وإسبانيا)*

126. أحاطت اللجنة التنفيذية علماً مع التقدير بالتقرير المقدم من اليونيدو، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20 والجهود التي بذلتها حكومة المكسيك واليونيدو لوقف الاستخدام المؤقت للتكنولوجيا التي ترتفع فيها القدرة على الاحترار العالمي وإدخال التكنولوجيا المعتمدة المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي في جميع التطبيقات في المنشأة المستفيدة تكنوسول، في إطار المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمكسيك.

*ترينيداد وتوباغو: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الرابعة) (اليونديبي)*

127. قررت اللجنة التنفيذية أن تؤكد المقرر 52/81(ب) وأن تحت اليونديبي على أن تقدم في الاجتماع الثالث والثمانين تقرير حالة عن استخدام فورمات الميثيل وعامل النفخ البديل الذي يستخدم في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لترينيداد وتوباغو في المنشأة التي يساعدها الصندوق المتعدد الأطراف.

### (المقرر 26/82)

الجزء الثامن: التقارير المتعلقة بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

*جزر البهاما: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثالثة) (يونيب)*

128. بعد تقديم هذا البند الفرعي، أعرب أحد الأعضاء عن قلقه إزاء عدم وجود تحديث بشأن المشروع التجريبي، نظراً لقضايا السلامة المرتبطة بإعادة تهيئة أجهزة تكييف الهواء ببدائل قابلة للاشتعال. وأوضح ممثل يونيب أن المشروع تأخر لأنه لم يتيسر تعيين خبير استشاري لإجراء الدراسة المتعلقة بخيارات إعادة تهيئة نظم تكييف الهواء بغازات تبريد قابلة للاشتعال بطريقة آمنة. ولم تجر أي عملية إعادة تهيئة حتى الآن. وتم تعيين خبير استشاري في وقت لاحق وسيتم تقديم التقرير المتعلق بذلك في الاجتماع الثالث والثمانين. ولن تتم عملية إعادة التهيئة إلا على أساس التوصيات الواردة في تقرير الخبير الاستشاري.

129. وعقب تبادل الآراء، قررت اللجنة التنفيذية حث يونيب على أن يقدم، في الاجتماع الثالث والثمانين، تحديثاً عن نتائج الدراسة المتعلقة باستكشاف أفضل الخيارات المتاحة للمشروع التجريبي لتقييم ورصد والتحديث التعديلي

لنظامين من نظم تكيف الهواء، في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في جزر البهاما، تمشيا مع المقرر 62/80(ب).

**(المقرر 27/82)**

*بنغلاديش: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية(المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي وتقرير التحقق) (يونديبي ويونيب)*

130. بعد تقديم البند الفرعي، استرعى أحد الأعضاء انتباه اللجنة التنفيذية إلى أنه لم يكن هناك أي نشاط أو صرف منذ الاجتماع الخامس والستين في إطار مكون المرحلة الأولى المعنية. وقال إن هذا الوضع، حيث تم حجز أموال لسبع سنوات وكان يمكن استخدامها لمشروعات أخرى، يثير بعض المسائل حول سياسة اللجنة التنفيذية بشأن إلغاء المشروعات، بما في ذلك مراحل من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وأنه يفتح الباب لمناقشات حول ما إذا كان ينبغي إلغاء شرائح من مراحل خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإعادة الأموال إلى الصندوق المتعدد الأطراف، عندما تصبح التأخيرات مفرطة. وأوضح ممثل يونديبي أن هناك مسائل إدارية حالت دون مضي مكون يونديبي قدما، ولكن تم تناول جميع المسائل ووضع برنامج عمل محدد لضمان الانتهاء منه خلال فترة التمديد المطلوبة. وأشار بعض الأعضاء إلى أن التمديد المطلوب كان لمدة ثلاثة أشهر فقط وأنه ينبغي منحه على أساس الفهم أنه لن تكون هناك أي تمديدات أخرى للمرحلة الأولى. وقال العضو الذي اعترض في الأصل إنه في حين أن الظروف في هذه الحالة بالذات قد تجعل من الممكن أن تمنح اللجنة التنفيذية هذا التمديد، فإنه يرغب في أن يعرب عن قلقه الشديد بشأن المشروعات التي لا يوجد فيها نشاط ولا صرف، قائلا إنه في مثل هذه الحالات، ينبغي أن تعيد الوكالة المنفذة الأموال إلى الصندوق المتعدد الأطراف بأسرع ما يمكن بحيث يمكن استخدام تلك الأموال لمشروعات في بلد آخر عامل بموجب المادة 5.

131. وبعد المناقشة، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علما بتقرير التحقق والتقرير المرحلي لعام 2017 بشأن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبنغلاديش، المقدمين من يونديبي، الواردين في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(ب) الموافقة على طلب تمديد المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حتى 31 مارس/آذار 2019، على أساس الفهم أنه لن يتم النظر في أي تمديد إضافي لفترة تنفيذ المرحلة الأولى، وأن التقرير النهائي للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتقرير إنجار المشروع سيُقدمان في الاجتماع الثالث والثمانين؛ وأن الأرصد من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سَتُعاد في موعد لا يتجاوز الاجتماع الرابع والثمانين.

**(المقرر 28/82)**

*هندوراس: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (اليونيب)*

132. قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحاط علما بالتقرير المرحلي بشأن تنفيذ الأنشطة بموجب المكونات التي ينفذها اليونيب المرتبطة بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لهندوراس، المقدم من اليونيب، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(ب) أن تطلب من اليونيب مواصلة تقديم في كل اجتماع حتى تقديم الشريحة الخامسة والأخيرة من المرحلة الأولى لخطّة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والتقرير المرحلي عن تنفيذ الأنشطة بموجب المكونات التي ينفذها اليونيب المرتبطة بالمرحلة الأولى من خطّة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك الصرف الذي تحقق.

### (المقرر 29/82)

إندونيسيا: خطّة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى): التقرير المرحلي للفترة 2017-2018 وتحديث بشأن تحويل التكنولوجيا في الشركات (يونديبي/يونيدو/البنك الدولي وحكومة أستراليا)

133. قدم ممثل الأمانة البند الفرعي.

134. وفي المناقشات التي أعقبت ذلك، كان هناك اعتراف واسع بالتحديات التي تواجه الوكالات المنفذة وحكومة إندونيسيا خلال المرحلة الأولى من خطّة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبلد، بما في ذلك الانتقال إلى تكنولوجيات منخفضة إمكانية الاحترار العالمي في قطاع التبريد وتكييف الهواء، مما أسفر عن طلب تمديد تاريخ الإنجاز. وأيد معظم الأعضاء منح وقت إضافي لإنجاز المشروع. وقال أحد الأعضاء إن التكنولوجيات المختارة للتحويل قد حظت بتأييد اللجنة التنفيذية وبالتالي على اللجنة أن تتيح الوقت الكافي لإنجاز المشروع وإرسال رسالة إيجابية فيما يتعلق بإمكانات التكنولوجيا القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-32.

135. وعقب مناقشات غير رسمية، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علما بمايلي:

(1) التحديث الخاص بتحويل التكنولوجيا في الشركات والتقرير المرحلي عن تنفيذ المرحلة الأولى من خطّة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لإندونيسيا، المقدم من يونديبي، الواردان في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(2) مع التقدير، بالجهود التي تبذلها حكومة إندونيسيا ويونديبي لتيسير إدخال تكنولوجيا منخفضة إمكانية الاحترار العالمي التي تختارها شركات تصنيع أجهزة التبريد وتكييف الهواء والممولة في إطار المرحلة الأولى من خطّة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) أن تطلب إلى حكومة إندونيسيا ويونديبي مواصلة استكشاف آليات وتنفيذ إجراءات تهدف إلى إدخال بدائل منخفضة إمكانية الاحترار العالمي في قطاع تصنيع أجهزة التبريد وتكييف الهواء، مع الإحاطة علما بأنه تمت الموافقة على التمويل في الاجتماع الحادي والثمانين للأنشطة التمكينية؛

(ج) الموافقة، بصورة استثنائية، على إعادة تخصيص مبلغ 23.000 دولارا أمريكيا، يمثل وفورات من التحويل في شركة باناسونيك، إلى مساعدة تقنية لتيسير تصنيع الأجهزة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-32 في الشركات التي حصلت على مساعدة في إطار المرحلة الأولى؛

(د) الإحاطة علما بإعادة إلى الصندوق المتعدد الأطراف، في الاجتماع الثاني والثمانين، مبلغ 134,041 دولارا أمريكيا، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 10,053 دولارا أمريكيا للبنك الدولي، والمرتبطة بالوفورات في ثلاث من شركات الرغاوى الجاسئة التي تحولت إلى الهيدروكلورونات؛

(هـ) إعطاء بيت النظم PT. TSG Chemical مهلة حتى الاجتماع الثالث والثمانين لتقرير ما إذا كانت ترغب في المشاركة في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(و) الإحاطة علما بأن خطة قطاع خدمة التبريد ستستكمل بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2018، وأن جميع الأرصد المتبقية من القطاع ستعاد في موعد لا يتجاوز 31 ديسمبر/كانون الأول 2019؛

(ز) الموافقة على تمديد تاريخ إنجاز المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لإندونيسيا حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2019، على أساس فهم ما يلي:

(1) أن حكومة إندونيسيا يمكن أن تقدم في الاجتماع الأخير لعام 2019 طلبا آخر لتمديد المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(2) أنه في حالة تقديم حكومة إندونيسيا للطلب المشار إليه في الفقرة الفرعية (ز) (1) أعلاه، يمكن أن تنتظر اللجنة التنفيذية في هذا الطلب في الاجتماع الأخير لعام 2019، وإذا تمت الموافقة عليه، سيتم تعديل نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة لاستهلاك الهيدروفلوروكربون للبلد، على النحو المشار إليه في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(3) أنه في حالة عدم تقديم الطلب المشار إليه في الفقرة الفرعية (ز) (1) أعلاه:

أ- ستتم إعادة جميع الأرصد المتبقية من قطاعي رغاوي البوليوريثان وتصنيع أجهزة التبريد وتكييف الهواء إلى الصندوق المتعدد الأطراف بحلول الاجتماع الأخير لعام 2020؛

ب- ستواصل حكومة إندونيسيا ويونديبي والبنك الدولي تقديم، على أساس سنوي وحتى إنجاز المشروع، تقارير مرحلية عن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وستقدم تقرير إنجاز المشروع بحلول 30 يونيو/حزيران 2020.

(المقرر 30/82)

الأردن: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي السنوي)  
(يونيو)

136. عرض ممثل الأمانة البند.

137. وأعرب أحد الأعضاء عن استيائه من أن البنك الدولي لم يطلب تمديدا للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للأردن في الاجتماع الثمانين أو الحادي والثمانين. وأشار إلى أن عدم طلب التمديد يمثل مسألة تتعلق بالسياسات وقد تتطلب، في ظروف معينة، تعديل شرائح التمويل.

138. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) الإحاطة علماً بالتقرير المرحلي لعام 2018 عن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للأردن، المقدم من يونيدو، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛
- (ب) الموافقة على طلب تمديد المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للأردن حتى 30 يونيو/حزيران 2019، على أساس الفهم: أنه لن يُطلب تمديد إضافي لفترة تنفيذ المرحلة الأولى؛ وأن تقرير إنجاز المشروع سيُقدم بحلول الاجتماع الرابع والثمانين؛ وأن الأرصد المتبقية س تُعاد إلى الصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الرابع والثمانين؛
- (ج) حث البنك الدولي على العمل مع حكومة الأردن لتنتج بيانات البرنامج القطري للسنوات 2013 و2014 و2015 و2017 من أجل ضمان اتساقها مع البيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال، وتقديم تقارير بيانات البرنامج القطري المنقحة إلى الأمانة في أسرع وقت ممكن.

**(المقرر 31/82)**

ماليزيا: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي للفترة 2017-2018 وتقرير التحقق لعام 2017) (يونديبي)

139. قررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحاط علماً بالتقرير المرحلي للفترة 2017-2018 عن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لماليزيا المقدم من اليونديبي، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛
- (ب) أن تحاط علماً أيضاً بأنه قد التزم بمبلغ 217,454 دولاراً أمريكياً إلا أنه لم يصرف بعد، وأن تطلب من اليونديبي إعادة الأرصد المتبقية في الاجتماع الثالث والثمانين؛
- (ج) أن تحاط علماً بأن حكومة ماليزيا قد استكملت تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يونيو/حزيران 2018 وقدمت تقرير استكمال المشروع في الاجتماع الثاني والثمانين إعمالاً للمقرر 22/80(ب).

**(المقرر 32/82)**

ملديف: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التحول من استخدام التكنولوجيا المؤقتة إلى غازات التبريد المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي والتقرير المرحلي لعام 2018) (يونيب ويونديبي)

140. أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالتقرير المرحلي السنوي لعام 2018 بشأن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لمالديف المقدم من اليونيب، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

المكسيك: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (التقرير المرحلي السنوي) (يونيدو ويونديبي)

141. هنا أحد الأعضاء الوكالات المنفذة على النجاح في تنفيذ الأنشطة التي تتناول قطاعات متعددة بموجب المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمكسيك.

142. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بالتقرير المرحلي لعام 2018 بشأن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للمكسيك، المقدم من يونيدو، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(ب) أن تطلب إلى حكومة المكسيك، ويونديبي ويونيدو إدراج ما يلي في التقرير المرحلي اللاحق للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الذي سيُقدم في الاجتماع الرابع والثمانين:

(1) أي تحديث للقائمة النهائية لشركات الرغاوى عند المصب التي تحصل على مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف في إطار المرحلة الأولى، بما في ذلك إزالة استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، والقطاع الفرعي المعني، والمعدات الأساسية والتكنولوجيا المعتمدة؛

(2) توضيح ما إذا كانت شركة Plásticos Espumados قد شاركت في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(3) الأرصد، بما في ذلك أرصدة خطة قطاع الرغاوي، التي ستتم إعادتها إلى الصندوق المتعدد الأطراف وقت إكمال المرحلة الأولى، بما يتماشى مع الفقرة الفرعية 7(هـ) من الاتفاق الخاص بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ج) أن تطلب إلى يونديبي ويونيدو تقديم تقرير إنجاز المشروع في موعد لا يتجاوز 30 يونيو/ حزيران 2020.

(المقرر 33/82)

قطر: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (تمديد المرحلة الأولى) (يونيدو ويونيب)

143. قدم ممثل الأمانة البند الفرعي.

144. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بطلب تمديد المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لقطر، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(ب) تمديد موعد استكمال المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لقطر إلى 1 يوليو/ تموز 2019؛

(ج) أن تحاط علماً بمايلي:

- (1) أن أمانة الصندوق أجرت تحديثاً للاتفاق بين حكومة قطر واللجنة التنفيذية على النحو الوارد في المرفق الثامن بالتقرير الحالي، وعلى وجه الخصوص: الفقرتان 1 و14 والتذييل 2- ألف لبيان خط أساس البلد البالغ 86.9 طن بقدرات استنفاد الأوزون على النحو المبلغ عنه بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال، مستوى التمويل لبيان أنه لن تطلب أي شرائح أخرى بعد الشريحة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها في الاجتماع الخامس والستين؛ وتمديد موعد استكمال المشروع إلى 1 يوليه/ تموز 2019؛ وأن الفقرة الجديدة 16 قد أضيفت لبيان أن الاتفاق المحدث يجب الاتفاق الذي تم التوصل إليه في الاجتماع الخامس والستين؛
- (2) أن حكومة قطر ستقدم مقترح مشروع للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الاجتماع الثالث والثمانين، على أساس الفهم بأنه سيضمن التحقق من استهلاك البلد للسنوات 2017 إلى 2019.
- (د) أن تطلب من اليونيدو أن تعيد للصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الثالث والثمانين الرصيد المتبقي المتعلق بمنشأة الكوثر الذي أعيد مقرها إلى عمان؛
- (هـ) أن توافق على خطة تنفيذ الشريحة للفترة 2018-2019 من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لقطر؛
- (و) أن تطلب من حكومة قطر، واليونيدو واليونيب تقديم التقرير المرحلي النهائي في الاجتماع الرابع والثمانين، للتأكد من الإغلاق المالي وإعادة الأرصدة المتبقية بحلول 31 ديسمبر/ كانون الأول 2019، وتقديم تقرير عن إتمام المشروع في الاجتماع الأول للجنة التنفيذية في عام 2020.

**(المقرر 34/82)**

جمهورية فنزويلا البوليفارية: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي النهائي) (اليونيدو)

145. قررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحاط علماً بالتقرير المرحلي الثاني بشأن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجمهورية فنزويلا البوليفارية المقدم من اليونيدو، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛
- (ب) أن تحاط علماً بأن اليونيدو سيعيد للصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الثالث والثمانين الرصيد المتبقي البالغ 5,028 دولاراً أمريكياً، زاندا تكاليف دعم الوكالة البالغة 377 دولاراً أمريكياً.

**(المقرر 35/82)**

جمهورية فنزويلا البوليفارية: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية) (طلب لتحديث الاتفاق) (يونيدو ويونديبي)

146. قدم ممثل الأمانة البند الفرعي.

147. وقررت اللجنة التنفيذية:



(أ) الموافقة على الطلب المقدم من حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية لإزالة خطة قطاع رغاوي البولوريثان، التي ينفذها اليونديبي، من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، على أساس الفهم بأن المنشآت المؤهلة المدرجة في المشروع قد بدأت من جديد في استخدام كميات كبيرة من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب خلال تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ويمكن لليونديبي إعادة تقديم مقترح لمعالجة تحويلها؛

(ب) أن تحاط علما بمايلي:

(1) أنه تم رفع مبلغ 1.326.564 دولار أمريكي، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 92.849 دولارا أمريكيا، كان قد ووفق عليه من حيث المبدأ لليونديبي لخطة قطاع رغاوي البولوريثان في المرحلة الثانية من الاتفاق بين حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية واللجنة التنفيذية؛

(2) أن اليونديبي أعاد للصندوق المتعدد الأطراف، في الاجتماع الثاني والثمانين، مبلغا قدره 76,420 دولارا أمريكيا، زائدا تكاليف دعم الوكالة البالغة 5,349 دولارا أمريكيا، المرتبطة بخطة قطاع رغاوي البولوريثان التي ووفق عليها كجزء من الشريحة الأولى للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(3) الخطة المعدلة للمرحلة الثانية من قطاع خدمة التبريد؛

(4) أن أمانة الصندوق قد قامت بتحديث التذييل 2-ألف من الاتفاق بين حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية واللجنة التنفيذية، الوارد في المرفق التاسع بالتقرير الحالي لبيين إزالة خطة قطاع رغاوي البولوريثان التي ينفذها اليونديبي والجدول الزمني المنقح للتمويل المقرر لمكون اليونيدو، وأن فقرة جديدة هي الفقرة 16 أضيفت لبيان أن الاتفاق المحدث يجب ذلك الذي تم التوصل إليه في الاجتماع السادس والسبعين.

### (المقرر 36/82)

فبيت نام: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية) (تغيير تكنولوجيا في شركة ميديا للاستهلاك الكهربائي (فبيت نام) المحدودة) (البنك الدولي وحكومة اليابان)

148. عرض ممثل الأمانة البند الفرعي.

149. وعقب تقديم عرضه، قال العديد من الأعضاء إن المسألة واضحة، إذ أنها تمت مناقشتها باستفاضة في الاجتماع الحادي والثمانين، وأن المقرر 13/81 يحدد بوضوح عواقب التغيير في التكنولوجيا. غير أن أعضاء آخرون طلبوا توضيحا إضافيا من البنك الدولي بخصوص المناقشات التي أجريت مع المؤسسة منذ الاجتماع الحادي والثمانين. وردا على ذلك، قال ممثل البنك الدولي إنه كانت هناك عدة جولات من المراسلة مع المؤسسة لتفسير الخيارات والتأثيرات من حيث التمويل. وعقد اجتماع بعد ذلك في سبتمبر/أيلول 2018 مع المدير العام للمؤسسة. وفي ذلك الاجتماع، أصبح من الواضح أن الإدارة كان لديها انطباع بأنها يمكن أن تتحول إلى البروبان (ر-290) بعد سنوات قليلة، بمجرد وجود الطلب على ذلك. وشرح ممثلو البنك الدولي أن المؤسسة قد تصبح مؤهلة لتكاليف التشغيل الإضافية فقط بعد حدوث التحويل إلى البروبان (ر-290). وبعد أسبوع من ذلك، أرسلت المؤسسة رسالة تشير فيها إلى أنها ستتحوّل إلى الهيدروفلوروكربون-32 وأنها تفهم أنها بالقيام بذلك ستتخلى عن التمويل في المستقبل من الصندوق المتعدد الأطراف.

150. ورد ممثل الأمانة أيضا على طلب للتوضيح بشأن التكاليف. وبالإشارة إلى مشاركة أربع مؤسسات لتكثيف الهواء في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لفبييت نام وأن المؤسسات الثلاث الأخرى قد تحولت إلى الهيدروفلوروكربون-32، قال إنه في الوقت الحاضر استخدمت الأمانة نفس التكاليف الرأسمالية الإضافية مثلما قامت بذلك بالنسبة للمؤسسات الثلاث الأخيرة. والتكلفة المنخفضة لكياسات الهيدروفلوروكربون-32 بالمقارنة إلى كياسات البروبان (ر-290) نتج عنها تكاليف تشغيل إضافية منخفضة التي عوضت على نحو أكبر من التكاليف الرأسمالية الأعلى بدرجة طفيفة، مما أدى إلى إعادة الأموال إلى الصندوق المتعدد الأطراف.

151. وتساءل أحد الأعضاء عن إدراج نص بهذا المعنى في المقرر بأن عدم الأهلية للتمويل في المستقبل كان محددًا للمشروع قيد البحث ولن يشكل سابقة للمشروعات المستقبلية، ولكن عضو آخر قال إن عدم الأهلية للتمويل كانت عاقبة منطقية للمقرر 2/XXVIII وأن النص المقترح لم يكن بالتالي مناسبًا.

152. ووافقت اللجنة التنفيذية على إجراء مناقشات غير رسمية لتسوية المشاكل المعقدة.

153. وعقب المناقشات غير الرسمية، تم الاتفاق على خفض التمويل المتعلق بالمساعدة التقنية بقيمة 25.000 دولارا أمريكيا بسبب تغيير التكنولوجيا، مما أدى إلى إعادة مبلغ قدره 93.358 دولارا أمريكيا إلى الصندوق، زائد تكاليف دعم الوكالة.

154. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بالطلب المقدم من البنك الدولي نيابةً عن حكومة فبييت نام، لتغيير التكنولوجيا من المادة R-290 إلى الهيدروفلوروكربون-32 في شركة ميديا للاستهلاك الكهربائي (فبييت نام) المحدودة، في سياق المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبلد، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20؛

(ب) واعتماد تغيير التكنولوجيا في شركة ميديا للاستهلاك الكهربائي (فبييت نام) المحدودة من المادة R-290 إلى الهيدروفلوروكربون-32، بمبلغ قدره 743.659 دولارا أمريكيا، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 52.056 دولارا أمريكيا للبنك الدولي، مما أدى إلى إعادة البنك الدولي مبلغا قدره 93.358 دولارا أمريكيا إلى الصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الثاني والثمانين، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 6.535 دولارا أمريكيا؛

(ج) والإحاطة علماً بأن شركة ميديا للاستهلاك الكهربائي (فبييت نام) المحدودة لن تكون مؤهلة للحصول على تمويل إضافي من الصندوق المتعدد الأطراف

(د) والإحاطة علماً بأنه سيتم تعديل الاتفاق المبرم بين حكومة فبييت نام واللجنة التنفيذية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، عندما يتم تقديم الشريحة الثانية من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، لكي يبين إعادة التمويل المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه.

(المقرر 37/82)

المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبرازيل والصين والهند وتايلند  
(التقارير المرحلية السنوية)

البرازيل: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي لعام 2018) (يونديبي)

155. عرض ممثل الأمانة البند الفرعي.

156. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحاط علما:

(1) بالتقرير المرحلي لعام 2018، المقدم من اليونديبي، بشأن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبرازيل، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/41؛

(2) بأن مؤسسة Espumatec غيرت التكنولوجيا المختارة من فورمات الميثيل إلى الماء، مما أدى إلى تكاليف إضافية أخرى سوف تغطيها المؤسسة؛

(3) بأن المؤسسات النهائية الاثني عشر لرغاوي البوليوريثان من المحتمل ألا يكونوا مؤهلين وأن الأموال المتعلقة بالمؤسسات التي ثبت أنها غير مؤهلة سوف تتم إعادتها للصندوق المتعدد الأطراف في نهاية المرحلة الأولى، إلا إذا حدد يونديبي مؤسسات إضافية مؤهلة لم تتم معالجتها في إطار المرحلة الأولى أو المرحلة الثانية ويمكن أن تخصص لها هذه الأموال، بالتشاور مع الأمانة، وأن إعادة تخصيص للأموال سيتم الإبلاغ عنها للجنة التنفيذية في التقرير المرحلي السنوي التالي؛

(ب) بأن تطلب إلى اليونديبي:

(1) أن يستمر مع حكومتي البرازيل وألمانيا في تقديم تقارير مرحلية على أساس سنوي حتى استكمال المشروع، بشأن تنفيذ برنامج العمل الخاص بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وتقديم تقرير استكمال المشروع في أول اجتماع للجنة التنفيذية في عام 2020؛

(2) أن يدرج في التقرير المرحلي الذي سيقدم إلى آخر اجتماع للجنة التنفيذية في عام 2019:

(أ) حالة تنفيذ تحويل مؤسسة Panisol، على أساس الفهم بأن الأموال المتبقية من تحويل المؤسسة سوف تعاد إلى الصندوق المتعدد الأطراف في حالة ما إذا انسحبت المؤسسة من المشروع؛

(ب) قائمة شاملة بمؤسسات الرغاوي النهائية التي قام الصندوق المتعدد الأطراف بمساعدتها في إطار المرحلة الأولى، بالإضافة إلى استهلاكها المزال من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، والقطاع الفرعي المعني، ومعدات خط الأساس والتكنولوجيا المعتمدة؛ وقائمة بالمؤسسات التي توقفت عن استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب دون مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف؛ وقائمة بالمؤسسات التي ثبت أنها غير مؤهلة واستهلاكها من

الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب؛ وقائمة بالمؤسسات الإضافية المؤهلة المحددة والتي لم تتم معالجتها في المرحلة الأولى أو المرحلة الثانية، إن وجدت؛

(3) أن يستمر في مساعدة حكومة البرازيل على ضمان توفير تكنولوجيات بديلة ذات إمكانية احترار عالمي منخفضة لمكاتب التكنولوجيا Shimteck و U-Tech، على أساس الفهم بأن أي تكاليف تشغيل إضافية لن يتم سدادها إلا إذا تم إدخال التكنولوجيا المختارة في الأصل أو تكنولوجيا أخرى ذات إمكانية احترار عالمي منخفضة بالكامل، وأن يقدم تقريراً عن حالة هذه التحويلات في كل اجتماع للجنة التنفيذية وذلك حتى يتم إدخال التكنولوجيا المختارة أصلاً أو تكنولوجيا أخرى ذات إمكانية احترار عالمي منخفضة بشكل كامل، مع تحديث من الموردين بشأن التقدم المحرز في ضمان أن التكنولوجيات المختارة، بما في ذلك المكونات المتعلقة بها، متوافرة على المستوى التجاري في البلد.

### (المقرر 38/82)

الهند: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي النهائي) (يونديبي و يونيب و حكومة ألمانيا)

157. قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بالتقرير المرحلي النهائي عن تنفيذ برنامج العمل المرتبط بالشريحة الثالثة والأخيرة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للهند، الذي قدمه يونديبي، والوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/52؛

(ب) أن تطلب إلى حكومة الهند ويونديبي ويونيب وحكومة ألمانيا تقديم تقرير إلى الأمانة عن الصرف النهائي للمتفعين حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2018، وإعادة، في الاجتماع الثالث والثمانين، أي أرصدة متبقية من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنفس التاريخ.

### (المقرر 39/82)

تايلند: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي) (البنك الدولي / اليابان)

158. رد ممثل البنك الدولي على سؤال من أجل التوضيح قائلاً إن بينما ماتزال هناك عقوداً يتعين إبرامها في ما يتعلق بالرصيد الذي تحتفظ به وحدة إدارة المشروع، فإن أي أرصدة لم تصرف حتى نهاية عام 2018، عندما ينتهي الاتفاق بين البنك الدولي وحكومة تايلند، سوف تعاد إلى الصندوق المتعدد الأطراف.

159. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحاط علماً بالتقرير المرحلي لعام 2017 عن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتايلند الذي قدمه البنك الدولي، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/59؛

(ب) أن تحاط علماً أيضاً بأن حكومة تايلند والبنك الدولي سيقدّمان تقريراً عن إنجاز المشروع للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الاجتماع الأول في عام 2019 على النحو المنصوص عليه في المقرر 72/80(ب) وسيعيدان الأرصدة المتبقية بحلول ديسمبر/كانون الأول 2019.

(المقرر 40/82)

(ج) تقرير موجز عن المشروعات التجريبية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون (المقرر 18/79 (هـ))

160. عرضت ممثلة الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/21. وذكرت اللجنة بأن المشروع التبدلي التجريبي بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها للبنان (LEB/DES/73/DEM/83) قد تم تمديده إلى 30 يونيو/حزيران 2019 عملاً بالمناقشات والمقرر تحت البند 7(أ)(5)، التقارير المرئية حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2017: يونيو.

161. وفي المناقشة التالية، أعرب الأعضاء عن تقديرهم لدقة التقرير وأثروا عدداً من المسائل المتعلقة بالتخلص وتدمير المواد المستنفدة للأوزون مؤكدين على علاقتها بالتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون والمناقشات بشأن المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية.

162. ولاحظ أحد الأعضاء التحديات المرتبطة بتدمير الملوثات العضوية الثابتة والمواد المستنفدة للأوزون في نفس المرفق وانخفاض الكفاءة الناتجة وارتفاع الانبعاثات. وكان من المهم النظر في هذا بالتزامن مع الحاجة في المستقبل للتخلص وتدمير المواد الهيدروفلوروكربونية، وخاصة الهيدروفلوروكربون-23. ثم استرعى العضو أيضاً الانتباه إلى الاختلاف في تكاليف التدمير، قائلاً إنه من الضروري فهم السياق المحلي للفروق في فاعلية التكلفة لنفس التكنولوجيا في بلدان مختلفة. وذكر أيضاً أن أخذ انخفاضات انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في عين الاعتبار عند تقييم فاعلية تكلفة أنشطة التخلص والتدمير ستؤدي إلى خفض فجوة التكاليف. ورداً على سؤال من عضو بشأن تكاليف التدمير في مشروع تبدلي للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون غير المطلوبة في المكسيك، قدم ممثل اليونيدو، الوكالة المنفذة، شرحاً بأنه قد يرجع للتكلفة العالية لتكنولوجيا التدمير بقوس البلازما. أما بالنسبة للفروق في تكاليف التدمير في المكسيك بالمقارنة ببلدان أخرى، قد يتعلق السبب بوفورات الحجم الكبير التي توجد في بلدان أخرى، ولكن ليس في المكسيك، نظراً لأن المصنعين المشاركين في المشروع التبدلي كانا الأول من نوعه في البلد لتدمير المواد المستنفدة للأوزون.

163. وأيضاً في ما يتعلق بتكاليف التدمير، أقر أحد الأعضاء بأن التكاليف المنخفضة في أوروبا ومنطقة آسيا الوسطى ترجع جزئياً إلى وفورات الحجم وقلة العقبات في مجال تجميع النفايات والترتيبات اللوجستية، وكذلك السياسات والقواعد الموجودة في المنطقة. وكانت القواعد والسياسات الصارمة بشأن إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون شرطاً أولياً لانتشار التخلص من المواد المستنفدة للأوزون، وينبغي أن يكون استعراض السياسات ذات العلاقة الجانب المركزي في إدارة المواد المستنفدة للأوزون.

164. وشدد أحد الأعضاء على أهمية قضية التخلص من المواد المستنفدة للأوزون في البلدان ذات استهلاك لأحجام مخفضة، وبلدان المادة 5 بصورة عامة، على ضوء تعديل كيغالي. ومن الضروري أيضاً الوقوف على الصعوبات المرتبطة بالتخلص في بلدان المادة 5، وأسباب ارتفاع تكاليف التدمير في تلك البلدان، التي قد ترجع لمشاكل النقل وغياب وفورات الحجم الكبير. وعلى أية حال، ينبغي أن يرشد التقرير التجميعي عن المشروعات التجريبية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون مناقشات اللجنة التنفيذية حول دور التخلص في التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية خلال المداولات تحت البند 11(د) من جدول الأعمال، إعداد المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المعايير الخاصة بالتمويل (المقرر

67/81(و)). وحذر عضو آخر من أنه نظراً لعدم اليقين المتعلق بالتكاليف في التقرير التجميعي، فمن الأفضل دراسة المعلومات الموجودة في التقرير بشكل عام خلال مناقشة المبادئ التوجيهية للتكاليف.

165. وعند تقديم توضيح طلبه أحد الأعضاء، ذكر ممثل الأمانة ان الفرق بين تكاليف التدمير في المشروعات الواردة في التقرير التجميعي وعتبة فاعلية التكلفة البالغة 13,20 دولار أمريكي/كيلوغرام لمشروعات التخلص يرجع إلى استنتاج الأمانة للتكاليف المرتبطة حصرياً بالتدمير من مجموعة عوامل متضمنة في التخلص.

166. وأكد الأعضاء على علاقة التقرير التجميعي بمشروع برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019، الذي نوقش تحت البند 6(د) من جدول الأعمال، قائلين إن التقرير التجميعي ينبغي أن ينص على النظر في الهيكل والقضايا التي سيتم النظر فيها في المرحلة الثانية من تقييم المشروعات التبديلية التجريبية بشأن التخلص المواد المستنفدة للأوزون وتدميرها التي تجريره كبيرة موظفي الرصد والتقييم.

167. وعقب المناقشة، قررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحاط علماً بالتقرير الموجز عن مشروعات التخلص من المواد المستنفدة للأوزون، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/21؛
- (ب) أن تطلب من الوكالات الثنائية والمنفذة تطبيق، عند الاقتضاء، نتائج وتوصيات التقرير التجميعي عن المشروعات التجريبية للتخلص من المواد المستنفدة للأوزون؛
- (ج) أن تحتّ اليونيدو على إعادة أي أرصدة متبقية لصالح المشروع الإقليمي لإدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها، في أوروبا وآسيا الوسطى، في الاجتماع الثالث والثمانين، وفقاً للمقرر 18/79(د)؛
- (د) أن تحتّ اليونديبي:

- (1) على إعادة أرصدة المشروع التبديلي بشأن نهاية حياة إدارة نفايات المواد المستنفدة للأوزون وتدميرها في كولومبيا في الاجتماع الخامس والثمانين؛
- (2) على تقديم تقرير نهائي للمشروع التبديلي بشأن إدارة المواد المستنفدة للأوزون والتخلص منها في كوبا، الذي انتهى في عام 2015، في أسرع وقت ممكن وفي موعد أقصاه الاجتماع الثالث والثمانين.

(المقرر 41/82)

### (ح) التقرير المجمع عن إتمام المشروعات لعام 2018

168. عرضت كبيرة موظفي الرصد والتقييم الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/22. ورداً على سؤال من أحد الأعضاء بشأن العدد الكبير جداً من تقارير إتمام المشروعات التي لم يقدمها يونيب حتى الآن، أوضح ممثل يونيب أن يونيب مسؤول عن أكبر عدد من المشروعات التابعة للصندوق المتعدد الأطراف. وبالإضافة إلى ذلك، أدى العمل المتعلق بتقديم تقارير عن استقصاءات بدائل المواد المستنفدة للأوزون، التي كان من المقرر تقديمها في عام 2018، إلى تأخير في إكمال تقارير إتمام المشروعات. وأضاف أن يونيب ملتزم بالانتهاء من تقارير إتمام المشروعات المتأخرة بحلول الاجتماع الثالث والثمانين. ورحب بدمج جميع تقارير استقصاءات بدائل المواد المستنفدة للأوزون في تقرير واحد عن إتمام المشروعات، بحسب الوكالة المنفذة، استناداً إلى نموذج يُتفق عليه مع الأمانة.

169. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) الإحاطة علماً بالتقرير المجمع عن إتمام المشروعات لعام 2018 الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/22؛
- (ب) حث الوكالات الثنائية والمنفذة على أن تقدم في الاجتماع الثالث والثمانين، تقارير إتمام المشروعات للاتفاقات المتعددة السنوات والمشروعات الفردية المستحقة التقديم، وإذا لم تكن ستقدمها، أن تقدم الأسباب؛
- (ج) حث الوكالات الرئيسية والمتعاونة على تنسيق أعمالها عن كُتب عند الانتهاء من الجزء الخاص بها من تقارير إتمام المشروعات لإتاحة الفرصة للوكالة المنفذة الرئيسية أن تقدم تقارير إتمام المشروعات المستكملة وفقاً للجدول الزمني؛
- (د) حث الوكالات الثنائية والمنفذة على أن تُدرج دروساً واضحة ومكتوبة بشكل جيد وشاملة عند تقديم تقارير إتمام المشروعات الخاصة بها؛
- (هـ) دعوة جميع المشاركين في إعداد وتنفيذ الاتفاقات المتعددة السنوات والمشروعات الفردية إلى مراعاة الدروس المستفادة من تقارير إتمام المشروعات، إذا كانت ذات صلة، عند إعداد وتنفيذ المشروعات المستقبلية.

(المقرر 42/82)

#### البند 8 من جدول الأعمال: تخطيط الاعمال

(أ) تحديث لحالة تنفيذ خطة الأعمال المجمعة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2018 - 2020

170. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/23.

171. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بما يلي:

- (1) التحديث لحالة تنفيذ خطة الأعمال المجمعة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2018-2020 الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/23؛
- (2) تقديم أنشطة للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون بقيمة 4.120.570 دولار أمريكي في الاجتماع الثاني والثمانين، بما في ذلك أنشطة قيمتها 2.959.457 دولار أمريكي، لم يسبق إدراجها في خطة الأعمال للفترة 2018-2020.

(المقرر 43/82)

(ب) التأخيرات في تقديم الشرائح

172. عرضت ممثلة الأمانة الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/24 والتصويب 1. وأعلنت أنه بعد إصدارهما تلقت الأمانة رداً من حكومة فرنسا يتعلق بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد

الهيدروكلوروفلوروكربونية لتونس، مشيرة إلى أن التأخير في تقديم الشريحة يرجع إلى عوامل خارجية وعدم توافر التكنولوجيا في السوق.

173. وعقب العرض، استرعى أحد الأعضاء انتباه اللجنة التنفيذية لحقيقة أن 36 بلدا من 54 بلدا التي قررت تقديم طلبات لشرائح في الاجتماع الثاني والثمانين لم تفعل ذلك، ويمثل هذا معدل عدم تقديم بنسبة 67 في المائة. وأقر أيضا أن على ضوء ارتفاع معدل عدم التقديم من جانب البلدان، قد يكون من المفيد للجنة التنفيذية أن تحاول التأكد من وجود مشكلة ما في هذا الصدد.

174. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علما:

(1) بالتقرير المتعلق بالتأخيرات في تقديم الشرائح، الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/24 والتصويب 1؛

(2) بالمعلومات عن التأخيرات في تقديم الشرائح، في إطار خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة من حكومات فرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان، ويونديبي، ويونيب، ويونيدو والبنك الدولي؛

(3) بأن 40 من أصل 91 نشاطاً مرتبطاً بسرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستحق تقديمهم في الاجتماع الثاني والثمانين قد قدمت في موعدها؛

(4) بأن الوكالات الثنائية والمنفذة المعنية أشارت إلى أن التأخير في تقديم سرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستحق تقديمهم في ثاني اجتماع في عام 2018 لن يكون له أي تأثير، أو من غير المحتمل أن يكون له تأثير، على الامتثال لبروتوكول مونتريال، وأنه لا يوجد ما يشير إلى أن أي بلد من البلدان المعنية لا يمتثل لتدابير الرقابة الخاصة ببروتوكول مونتريال، باستثناء المملكة العربية السعودية حيث يحتمل عدم امتثالها؛

(ب) مطالبة الأمانة بإرسال خطابات إلى الحكومات المعنية بخصوص المقررات المتعلقة بالتأخيرات في تقديم الشرائح الواردة في المرفق العاشر بالتقرير الحالي.

(المقرر 44/82)

### (ج) خطة الأعمال المجمع للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2019 - 2021

175. قدمت ممثلة الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/25، قائلة إن المسألة الرئيسية المتعلقة بخطة الأعمال المجمع للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2019 - 2021 هي الإفراط في البرمجة. وذكرت بأن جميع الأنشطة المتعلقة بالمرحلة الثالثة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك إعداد المشروع، قد أزيلت من خطة الأعمال للفترة 2019 - 2020 في ضوء المقرر 34/80 (ج) (3) أ، وطلبت توجيهات من اللجنة التنفيذية بشأن توقيت إدراج الأنشطة المتعلقة بالمرحلة الثالثة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في خطة الأعمال.



176. وردا على تعليق أحد الأعضاء بخصوص ضرورة إدراج أنشطة قائمة على الامتثال تتعلق بالهيدروفلوروكربون-23 في خطة الأعمال المصممة، وسؤال عما إذا كانت الشروط المسبقة لهذه المشروعات موجودة، قالت ممثلة الأمانة أنه تم تقديم خطاب النوايا لمشروع واحد فقط من المشروعين الإيضاحيين للهيدروفلوروكربون-23 اللذين تمت إزالتها من خطة الأعمال المصممة لعام 2019. وأضافت قائلة إن أنشطة الهيدروفلوروكربون-23 التي يوجد لها خطاب نوايا يمكن إعادة وضعها في خطة الأعمال المصممة لعام 2019 بناء على تقدير اللجنة.

177. وأشار أحد الأعضاء إلى أن إزالة الأنشطة المتعلقة بالمرحلة الثالثة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يمكن أن يؤدي إلى فجوة في التنفيذ للبلدان التي ستستكمل المرحلة الثانية من خططها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2020. ستحتاج تلك البلدان إلى تمويل لإعداد المرحلة الثالثة قبل نهاية الفترة المشمولة في خطة الأعمال للفترة 2019 - 2021 لكي لا تتوقف الأنشطة المحددة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. واقترح عضو آخر أيضاً تعديل خطة الأعمال المصممة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2019 - 2021 بتضمين تمويل لأنشطة المرحلة الثالثة للبلدان التي ستنتهي مرحلتها الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2020. وكذلك تضمين أنشطة إعداد المرحلة الثالثة للبلدان التي ستنتهي مرحلتها الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بعد عام 2020، ولكن في عام 2021 فقط، على أن يكون مفهوماً أن هذا التضمين لن يتقل على خطة الأعمال الحالية.

178. وكررت إحدى العضوات التأكيد على الضرورة الملحة لإدراج أنشطة المرحلة الثالثة للبلدان التي ستحقق أهداف الإزالة بنسبة 35 في المائة وحتى بنسبة 40 في المائة في نهاية المرحلة الثانية في عام 2020، نظراً لأن الخسارة في استمرارية تنفيذ خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يمكن أن تؤثر على الامتثال. واستشهدت بالمقرر 42/71، الذي ذكر أنه يمكن تقديم طلبات تمويل إعداد المشروعات للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبلد ليس قبل سنتين من تاريخ انتهاء المرحلة الأولى الموافق عليها من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وقالت إن القاعدة نفسها ينبغي أن تنطبق على الانتقال من المرحلة الثانية إلى المرحلة الثالثة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

179. وعقب المناقشة، طلب الرئيس أن يشارك الأعضاء المعنيون في مشاورات غير رسمية تهدف إلى إصدار قرار موصى به للجنة التنفيذية بشأن هذه المسألة.

180. وعقب المشاورات غير الرسمية، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بخطة الأعمال المصممة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2019-2021 الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/25؛

(ب) تعديل خطة الأعمال:

(1) على النحو الذي اقترحه الأمانة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/25؛

(2) إدخال تعديلات أخرى على خطة الأعمال على النحو المقترح في الاجتماع الثاني والثمانين خلال المناقشات و/أو خلال عرض خطط الأعمال بواسطة الوكالات الثنائية والمنفذة من خلال:

أ. إضافة إلى خطة أعمال 2019 خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خطة أعمال عام 2018 التي تم تأجيلها في الاجتماع الثاني والثمانين؛

ب. الأخذ في الحسبان القيم الموافق عليها من حيث المبدأ للخطط الجديدة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الاجتماع الثاني والثمانين؛

(ج) السماح بما يلي:

(1) إدراج المرحلة الثالثة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في خطة الأعمال المجمعدة للفترة 2019-2021 بالنسبة للبلدان التي تمت الموافقة على المرحلة الثانية من خططها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية فقط لتحقيق هدف التخفيض بحلول عام 2020؛

(2) إدراج إعداد المشروع للمرحلة الثالثة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في خطة الأعمال المجمعدة للفترة 2019-2021 للبلدان التي تجاوزت المرحلة الثانية من خططها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عام 2020، على أساس الفهم أن طلبات إعداد المشروعات لن تقدم أكثر من سنتين من نهاية المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(د) اعتماد خطة الأعمال المجمعدة للصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2019-2021، على النحو المعدل وفقاً للقررتين الفرعيتين (ب) و(ج) أعلاه، مع ملاحظة أن الاعتماد لا يدل على الموافقة على المشروعات المحددة فيها أو على مستويات تمويلها أو كمياتها.

(المقرر 45/82)

(د) خطط أعمال الوكالات الثنائية والمنفذة للفترة 2019-2021:

(1) الوكالات الثنائية

181. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/26.

182. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بخطط أعمال الوكالات الثنائية للفترة 2019-2021 التي قدمتها حكومتا ألمانيا واليابان، الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/26.

(2) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

183. عرض ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/27.

184. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بخطة أعمال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للفترة 2019-2021 الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/27؛

(ب) أن توافق على مؤشرات الأداء لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي كما تم تحديدها في المرفق الحادي عشر بالتقرير الحالي.

(المقرر 46/82)

(3) برنامج الأمم المتحدة للبيئة

185. عرض ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/28.

186. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بخطة أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة للفترة 2019-2021، الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/28؛

(ب) أن توافق على مؤشرات الأداء لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة كما تم تحديدها في المرفق الثاني عشر بالتقرير الحالي.

(المقرر 47/82)

#### (4) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

187. عرض ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/29.

188. وقررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بخطة أعمال منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للفترة 2019-2021، الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/29؛

(ب) أن توافق على مؤشرات الأداء لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية كما تم تحديدها في المرفق الثالث عشر بالتقرير الحالي.

(المقرر 48/82)

#### (5) البنك الدولي

189. عرض ممثل البنك الدولي الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/30.

190. وقررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بخطة أعمال البنك الدولي للفترة 2019-2021 الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/30؛

(ب) أن توافق على مؤشرات الأداء للبنك الدولي كما تم تحديدها في المرفق الرابع عشر بالتقرير الحالي.

(المقرر 49/82)

#### البند 9 من جدول الأعمال: مقترحات المشروعات

(أ) نظرة عامة على القضايا التي تم تبينها أثناء استعراض المشروعات

191. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/31.

تمديد مواعيد إنجاز المشروعات

192. أشار ممثل الأمانة إلى أنه في بعض الحالات، يبدو أن الوكالات المنفذة كانت مستمرة في تنفيذ المشروعات بعد تاريخ الإنجاز الموافق عليه وأشار إلى المقرر 8/77(ل)، الذي طلب أن أي تغيير في مواعيد إنجاز المشروعات يجب أن يكون مصحوبا بسبب منطقي واضح للتمديد، وفي الحالات التي حددت لها اللجنة التنفيذية مواعيد إنجاز، يجب تقديم أي طلب للتمديد للحصول على الموافقة عليه من اللجنة التنفيذية.

193. وقررت اللجنة التنفيذية مطالبة الوكالات الثنائية والمنفذة، عند الحاجة إلى تمديد أحد المشروعات التي حددت لها اللجنة التنفيذية مواعيد إنجاز، أن تقدم طلبا لمثل هذا التمديد يتضمن تبريرا للحاجة إلى التمديد، قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ إنجاز المشروع، وفقا للمقرر 8/77(ل)؛

**(المقرر 50/82)**

السنوات الواجب إدراجها في تقارير التحقق من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض في إطار خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

194. قررت اللجنة التنفيذية مطالبة الوكالات الثنائية والمنفذة ذات الصلة، عند تقديم تقارير للتحقق من امتثال البلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض لاتفاقات خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كجزء من طلب الشريحة، أن تكفل تغطية تقارير التحقق لجميع السنوات منذ الموافقة على الشريحة السابقة، بما في ذلك سنة الموافقة على تلك الشريحة.

**(المقرر 51/82)**المشروعات الإيضاحية للمنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23

195. قال ممثل الأمانة إن الأمانة التمسست إرشادات من اللجنة التنفيذية عما إذا كان ينبغي دعوة الوكالات الثنائية والمنفذة إلى تقديم مقترحات لإيضاح تكنولوجيا التخفيف أو التحويل للمنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23.

196. وفي أثناء المناقشة التي تلت ذلك، أشير إلى أنه لا يبدو من المفيد النظر في مثل هذه المشروعات الإيضاحية في الوقت الحاضر، وخصوصا نظرا لأن بلدان قليلة جدا يمكن أن تستفيد من تلك التكنولوجيات. وفي ضوء ذلك، وبالنظر إلى التكنولوجيات العديدة التي وافقت الأطراف عليها مؤخرا لتدمير الهيدروفلوروكربون-23، لم تكن هناك حاجة إلى النظر في المشروعات الإيضاحية للمنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23.

197. وقررت اللجنة التنفيذية عدم دعوة الوكالات الثنائية والمنفذة إلى تقديم مقترحات لإيضاح التكنولوجيا الممكنة لتحويل المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23.

**(المقرر 52/82)**

المشروعات المتعلقة بالهيدروفلوروكربون لتمويلها في إطار المساهمات الإضافية للصندوق المتعدد الأطراف

*طلبات تمويل للأنشطة التمكينية*

*طلبات تمويل لمشروعات الهيدروفلوروكربون الاستثمارية المستقلة*

198. عرضت ممثلة الأمانة البنود الفرعية، مشيرة إلى أن الرصيد المتبقي للبرمجة من المساهمات الطوعية الإضافية للاجتماع الثاني والثمانين بلغ 2.408.771 دولار أمريكي. وذكرت أيضا أنه بعد إصدار الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/31، أبلغت حكومة فرنسا الأمانة أنها ترغب في إدراج مكون ثنائي بقيمة 100.000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة، للمشروع المقدم لزمبابوي وأن هذا المبلغ ينبغي خصمه من مساهماتها الثنائية العادية، وليس من مساهماتها الطوعية الإضافية.

199. وتساءل الرئيس عما إذا كانت اللجنة التنفيذية قد وافقت على استخدام المساهمات الطوعية الإضافية أولا للأنشطة التمكينية للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، على النحو الموافق عليه في الاجتماع الحادي والثمانين، وبمجرد أن تنتهي تلك الأموال أن يتم استعمال الأموال من الميزانية العادية للصندوق. وقال أيضا إنه عند النظر في المشروعات الاستثمارية الفردية، في إطار البند 9(و) من جدول الأعمال، ينبغي أن تبين اللجنة التنفيذية مصدر التمويل لكل مشروع.

200. وردا على تساؤل بشأن توقيت النظر في البلدان البالغ عددها 14 بلدا التي ليست لديها أنشطة تمكينية موافق عليها، شرحت ممثلة الأمانة أن سبعة بلدان منها قد أدرجت في خطة أعمال عام 2019.

201. وأحاطت اللجنة التنفيذية علما بأن الأنشطة التمكينية للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون كانت مدرجة للحصول على الموافقة الشمولية عليها بما يتماشى والمقرر 31/81(أ) (2) و(3)، وأن المشروعات الاستثمارية المتعلقة بالهيدروفلوروكربون سيتم النظر فيها في إطار البند 9(و) من جدول الأعمال، المشروعات الاستثمارية، ووافقت على أنها ستنتظر، خلال المداورات، في مصدر التمويل لكل مشروع، سواء كان من المساهمات العادية للصندوق أو من الأرصدة المتبقية من المساهمات الطوعية الإضافية التي قدمتها مجموعة من البلدان بخلاف بلدان المادة 5.

202. وعقب المناقشات واتخاذ القرار بشأن المشروعات الاستثمارية الفردية للتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في إطار البند 9(و) من جدول الأعمال، المشروعات الاستثمارية، أبلغ كبير الموظفين للجنة بأنه إذا كانت الأموال الموافق عليها للمشروعات الاستثمارية الفردية للمواد الهيدروفلوروكربونية قد أخذت من الأرصدة المتبقية من المساهمات الطوعية الإضافية، سيكون هناك رصيد متبقيا. وبعد أن رأى كبير الموظفين أن الموعد النهائي لاستعمال المساهمات الطوعية الإضافية كان نهاية عام 2018، قال إنه سيسأل البلدان المانحة ما إذا كان من الممكن استعمال الرصيد لتمويل الأنشطة التمكينية للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون المدرجة في خطة أعمال عام 2019 للصندوق المتعدد الأطراف عند وقت تقديم طلبات لتلك الأنشطة، وأنه سيبلغ الاجتماع الثالث والثمانين. والطلبات للأنشطة التمكينية لجزر الباهاما، وبوليفيا، وبروني دار السلام، وكابو فيردي، وجزر كوك وجنوب أفريقيا (المجموعة الأولى من بلدان المادة 5)، والمشروعين الاستثماريين للهيدروفلوروكربون للصين وتايلند، سيتم تمويلها من المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من مجموعة من بلدان بخلاف بلدان المادة 5، وبالنسبة لجميع الأنشطة التمكينية الأخرى والمشروع الاستثماري في مجال الهيدروفلوروكربون لزمبابوي، سيتم تمويلها من المساهمات العادية للصندوق المتعدد الأطراف.

#### المشروعات والأنشطة المقدمة للحصول على الموافقة الشاملة

203. لاحظ أحد الأعضاء أن عدة مشروعات مذكورة للموافقة الشمولية كانت تعاني من صعوبات فيما يتعلق بنظم الحوافز للمستخدمين النهائيين وطلب أن تحذف من القائمة الطلبات لتمويل الشرائح للمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبوتسوانا، وبروني دار السلام وللمرحلة الثانية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأوروغواي. وقال إنه سيناقش هذه الشواغل بصورة غير رسمية مع الوكالات المنفذة المعنية.

204. ووافقت اللجنة التنفيذية على أن تحذف من قائمة المشروعات المقدمة للموافقة الشمولية: الطلب للشريحة الثانية من المرحلة الأولى لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبوتسوانا، والطلب للشريحة الثالثة من المرحلة الأولى لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبروني دار السلام والطلب للشريحة الثانية من المرحلة الثانية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأوروغواي، وأن تنظر فيها على نحو إفرادي في إطار البند 9(و) من جدول الأعمال، المشروعات الاستثمارية.

205. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن توافق على المشروعات والأنشطة المقدمة للموافقة الشمولية بمستويات التمويل المبينة في المرفق الخامس عشر بالتقرير الحالي، مع الشروط أو الأحكام المتضمنة في وثائق تقييم المشروعات المقابلة، والشروط التي أرفقتها اللجنة التنفيذية بالمشروعات؛
- (f) أنه بالنسبة للمشروعات المتعلقة بتجديد التعزيز المؤسسي، تتضمن الموافقة الشمولية موافقة على الملاحظات التي ستبلغ للحكومات المستفيدة على النحو الوارد في المرفق السادس عشر بالتقرير الحالي.

(المقرر 53/82)

نظم الحوافز للمستخدمين النهائيين

206. قررت اللجنة التنفيذية أن تطلب إلى الأمانة:

- (أ) تجميع المعلومات عن نظم الحوافز للمستخدمين النهائيين (ويشار إليها أيضا، ضمن جملة أمور بالمشروعات الإيضاحية، والمشروعات التجريبية، وبرامج الحوافز) الممولة بموجب خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها؛
- (ب) أن تقدم إلى الاجتماع الرابع والثمانين تقريرا يشمل ما يلي:

أ. معلومات عن الأنشطة الموافق عليها، مثل كمية الأطنان التي سيتم إزالتها، والتمويل، والتمويل المشترك الذي سيتم تقديمه، وعدد المستفيدين، والقطاع، والمساعدة التقنية المرتبطة بها؛

ب. حالة النظم، بما في ذلك معلومات عن التأخيرات، إذا كان الأمر يتعلق بذلك؛

ج. مقررات اللجنة التنفيذية ذات الصلة بتحويلات المستخدم النهائي إذ أنها تنطوي على نظم حوافز المستخدم النهائي الموافق عليها بموجب خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

(المقرر 54/82)

المسائل التي سيتم النظر فيها أثناء إعداد المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بلدان المادة 5

207. قررت اللجنة التنفيذية أن تنتظر، أثناء إعداد المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في بلدان المادة 5، في كيفية استعمال المؤسسة للتكنولوجيا المؤقتة ذات الإمكانية المرتفعة

للاحتزاز العالمي التي لم تكن التكنولوجيا ذات الإمكانية المنخفضة للاحتزاز العالمي الموافق عليها، ينبغي أن تعامل بالعلاقة إلى نقطة بداية التخفيض المجمع المستدام في استهلاك الهيدروفلوروكربون في البلد.

(المقرر 55/82)

## (ب) التعاون الثنائي

208. قدم الرئيس الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/32. وأبلغ الأعضاء أيضا أن حكومة فرنسا قد أفادت الأمانة بأنها قررت المشاركة في المشروع في زمبابوي لتحويل تصنيع المبردات والمجمدات المنزلية من استخدام الهيدروفلوروكربون-134 كغاز تبريد إلى الايزوبوتان (ر-600أ)، الذي تم وصفه في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/62. وبلغ الطلب من حكومة فرنسا لذلك المشروع 100.000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة، وهو مثله مثل المبالغ المطلوبة من حكومتي البلدين المانحين الآخرين، لم يتجاوز نسبة 20 في المائة المسموح بها لعام 2018 أو مخصصات العامين 2018-2019.

209. وقررت اللجنة التنفيذية أن تطلب من أمين الخزانة تعويض تكاليف المشروعات الثنائية المعتمدة في الاجتماع الثاني والثمانين على النحو التالي:

(أ) 113.000 دولاراً أمريكياً (شاملا تكاليف دعم الوكالة) مقابل رصيد مساهمة حكومة فرنسا الثنائية لعام 2018؛

(ب) 4.850.618 دولار أمريكي (شاملا تكاليف دعم الوكالة) مقابل رصيد مساهمة ألمانيا الثنائية للفترة 2018-2019.

(المقرر 56/82)

## (ج) تعديلات برامج العمل

### (1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

210. تتضمن الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/33 تعديلات برنامج عمل يونديبي لعام 2018، الذي يتألف من 20 نشاطا، بما في ذلك تسعة طلبات لمشروعات تجديد التعزيز المؤسسي؛ وثلاثة طلبات للمساعدة التقنية لإعداد تقارير التحقق؛ وسبعة طلبات لإعداد مشروعات للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وطلب واحد للمساعدة التقنية للأنشطة التمكينية عملا بالمقرر 46/79. وتمت الموافقة على جميع الطلبات كجزء من قائمة المشروعات المقدمة للموافقة الشمولية عليها في إطار البند 9(أ) من جدول الأعمال، نظرة عامة على القضايا التي تم تبينها أثناء استعراض المشروعات.

### (2) برنامج الأمم المتحدة للبيئة

211. تتضمن الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/34 تعديلات برنامج عمل يونيب لعام 2018، الذي يتألف من 65 نشاطا، بما في ذلك 18 طلبا لمشروعات تجديد التعزيز المؤسسي؛ و21 مشروعا للمساعدة التقنية لإعداد تقارير التحقق؛ و17 طلبا لإعداد مشروعات للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وتسعة طلبات للمساعدة التقنية للأنشطة التمكينية عملا بالمقرر 46/79. وتمت الموافقة على جميع الطلبات كجزء من قائمة المشروعات المقدمة للموافقة الشمولية عليها في إطار البند 9(أ) من جدول الأعمال، نظرة عامة على القضايا التي تم تبينها أثناء استعراض المشروعات.

## (3) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

212. تتضمن الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/35 تعديلات برنامج عمل يونيدو لعام 2018، الذي يتألف من 28 نشاطا، بما في ذلك ثلاثة طلبات لمشروعات تجديد التعزيز المؤسسي؛ وأربعة طلبات للمساعدة التقنية لإعداد تقارير التحقق؛ و18 طلبا لإعداد مشروعات للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وثلاثة طلبات للمساعدة التقنية للأنشطة التمكينية عملا بالمقرر 46/79. وتمت الموافقة على جميع الطلبات كجزء من قائمة المشروعات المقدمة للموافقة الشمولية عليها في إطار البند 9(أ) من جدول الأعمال، نظرة عامة على القضايا التي تم تبنيها أثناء استعراض المشروعات.

## (4) البنك الدولي

213. تتضمن الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/36 تعديلات برنامج عمل البنك الدولي لعام 2018، الذي يتألف من طلبين لمشروعات تجديد التعزيز المؤسسي تمت الموافقة عليهما كجزء من قائمة المشروعات المقدمة للموافقة الشمولية في إطار البند 9(أ) من جدول الأعمال، نظرة عامة على القضايا التي تم تبنيها أثناء استعراض المشروعات.

## (د) ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لعام 2019

214. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/37.

215. وسلم الأعضاء بالمساعدة القيمة التي يقدمها برنامج المساعدة على الامتثال لليونيب في دعم بلدان المادة 5 في الامتثال لبروتوكول مونتريال. وأعربوا عن تقديرهم للعمل الذي تم نظرا لحفاضة الأنشطة الكبيرة ومرونتها في تكييفها مع احتياجات البلدان المختلفة ودورها في ضمان الامتثال والاستدامة طويلة الأجل لمشروعات الإزالة. وأراد عضو بصورة خاصة تسجيل فائدة الأدوات الكثيرة على الإنترنت التي طورها برنامج المساعدة على الامتثال وكيف أنها ساعدت بصورة خاصة البلدان ذات أحجام استهلاك منخفضة في تنفيذ أنشطة الإزالة بفاعلية.

216. وعند تناول التساؤلات حول ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال وخطة عمل عام 2019، قدمت ممثلة اليونيب شرحا بأن نشاطين عالميين جديدين تضمنتهما ميزانية عام 2019 يتوقع تنسيق العمل المؤدى إلى إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون والتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون من خلال تطوير أدوات ونظام تتبع لمزيد من دعم تنفيذ الأنشطة التمكينية. وستشمل الأنشطة أيضا مساعدة البلدان على تقوية قدرات بلدان المادة 5 لرقابة أفضل على نظم ترخيص الصادرات/الواردات وبدء مثل هذه النظم للمواد الهيدروفلوروكربونية، بواسطة جعل موظفي الأوزون أكثر اتصالا مع موظفي الجمارك. ورحبت بمقترح أنه في غياب رموز الجمارك للمواد الهيدروفلوروكربونية حتى عام 2022، يقوم اليونيب بإنشاء قاعدة بيانات إبلاغ لمساعدة أطراف المادة 5 على الإبلاغ عن استهلاكها من الهيدروفلوروكربون. وردا على شاغل أثير، طمأنت الأعضاء أيضا أن اليونيب كان قادرا بوضوح على التمييز بين العمل بمقتضى برنامج المساعدة على الامتثال وبين العمل بشأن الأنشطة التمكينية للهيدروفلوروكربون للبلدان التي تمت مساعدتها.

217. وقدمت أيضا توضيحا يتعلق بالإرتقاء المقترح لأربع وظائف لمستوى ف-5، شارحة أدوار ومسؤوليات تلك الوظائف التي تطورت عبر السنين وهي تتمشى الآن مع درجة أعلى في داخل نظام التوظيف في الأمم المتحدة.

218. وردا على سؤال يتعلق بالاجتماعات فيما بين الأقاليم والشبكات، خاصة تمويل حلقات العمل فيما بين الأقاليم وكيف أن إدارتها ستؤثر على الأنشطة الإقليمية للشبكات، قدمت ممثلة اليونيب شرحا بأن أول حلقة عمل، نظمت في يناير/كانون الثاني 2018، مولت من خلال وفورات من ميزانية اجتماع شبكات إقليمية في عام 2017، وأن الاجتماع العالمي فيما بين الأقاليم المخطط في فبراير/شباط 2019 سيمول من أرصدة عام 2018 ومن ميزانية عام 2019.



وأكدت على أن الاجتماع العالمي فيما بين الأقاليم لن يمنع حلقات العمل الإقليمية والمواضيعية من عقدها؛ وحثت البلدان على استضافة حلقات العمل الإقليمية. ولاحظ عضو عدم تقدم بلد مضيف إلى الآن، ويتعين على اليونيب أن يبذل أقصى جهد لضمان عقد هذه الاجتماعات باستخدام المرافق في مكاتبه الإقليمية.

219. وأوضحت ممثلة اليونيب أيضا أن حلقات العمل بناء على برنامج كفاءة التبريد لكيغالي ستعقد بعد اجتماعات الشبكات لتستفيد جميع بلدان المادة 5 من خلال الوصول إلى المعرفة التقنية للمنظمات الدولية لتعزيز فهم موظفي الأوزون للفوائد المترتبة على المناخ وتوافر تكنولوجيات بديلة ذات كفاءة في الطاقة. وعقب تعليقاتها، اقترح عضو، بينما يسلم بالقيمة الواضحة للاجتماعات الإقليمية، أن مزيدا من المشاورات ومرونة أكثر ستكون ذات فائدة في تطوير برنامج المساعدة على الامتثال، واقترح استشارة تقارير الاجتماعات الإقليمية لوضع أولويات لاحتياجات الأقاليم الفردية. وأكد عضو آخر إذا كانت الاجتماعات العالمية فيما بين الأقاليم ستكون نشاطا عاديا، ينبغي إضافتها كبنء في الميزانيات المستقبلية لبرنامج المساعدة على الامتثال، منفصلة بوضوح عن تمويل اجتماعات الشبكات والاجتماعات المواضيعية.

220. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحاط علما بخطة عمل برنامج المساعدة على الامتثال لليونيب لعام 2019 وميزانيته المقترحة الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/37:

(ب) أن توافق على أنشطة برنامج المساعدة على الامتثال لليونيب والميزانية لعام 2019 بمبلغ 9.974.000 دولار أمريكي زائدا تكاليف دعم الوكالة بنسبة 8 في المائة والبالغة 797.920 دولارا أمريكيا، على النحو الوارد في المرفق السابع عشر بالتقرير الحالي، مشيرة الى التعديلات في عنصر الموظفين المقترحة عليه؛

(ج) أن تطلب أيضا من اليونيب أن يواصل مايلي لدى تقديم ميزانية البرنامج في المستقبل:

- (1) توفير معلومات مفصلة عن الأنشطة التي ستستخدم فيها الأموال العالمية؛
- (2) تمديد عملية ترتيب الأولويات الخاصة بالتمويل فيما بين بنود ميزانية البرنامج لاستيعاب الأولويات المتغيرة، ولتوفير تفاصيل، إعمالا للمقررين 24/47 و 26/50 بشأن عمليات إعادة التخصيص التي أجريت؛
- (3) الإبلاغ عن مستويات الوظائف الحالية للموظفين وإبلاغ اللجنة التنفيذية عن أي تغييرات عليها، وخاصة فيما يتعلق بأي زيادة في مخصصات الميزانية؛
- (4) تقديم ميزانية للسنة المعنية وتقرير عن التكاليف المتكبدة في السنة السابقة للسنة الأخيرة مع الإشارة الى الفقرتين الفرعيتين (ج)2 و(ج)3 أعلاه.

(المقرر 57/82)

(هـ) تكاليف الوحدة الأساسية لعام 2019 لليونديبي واليونيدو والبنك الدولي

221. عرض ممثل الأمانة الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/38 and Corr.1 .

222. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحاط علماً:

- (1) بالتقرير المعني بتكاليف الوحدة الأساسية لعام 2018 لكل من اليونديبي واليونيدو والبنك الدولي، الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/38 and Corr.1؛
  - (2) مع التقدير، بأن تشغيل الوحدة الأساسية للبنك الدولي كان أقل من مستوى ميزانيته مرة أخرى، وأنه أعاد الأرصدة غير المستخدمة وقدرها 60.070 دولاراً أمريكياً إلى الصندوق المتعدد الأطراف في الاجتماع الثاني والثمانين؛
- (ب) أن توافق على ميزانيات الوحدات الأساسية لعام 2019 المطلوبة من أجل:

- (1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يونديبي) بقيمة 2.083.871 دولار أمريكي؛
- (2) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو) بقيمة 2.083.871 دولار أمريكي؛
- (3) والبنك الدولي بقيمة 1.735.000 دولار أمريكي.

(المقرر 58/82)

(هـ) المشروعات الاستثمارية

المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الكاميرون: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية - الشريحة الأولى) (يونيدو)

223. قدم ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/43.

224. وعقب العرض الذي قدمه، أعرب أحد الأعضاء عن قلقه إزاء برنامج حوافز المستخدم النهائي المشمول في الاقتراح: حيث أن البرنامج كان برنامج حوافز، وستكون المؤسسات المشاركة مسؤولة عن التمويل المشترك، وقد يصعب العثور على مؤسسات مستفيدة مستعدة لتحمل التكاليف الأولية الكبيرة المتعلقة بالتكنولوجيات الناشئة الجديدة. وكانت الشواغل الإضافية تتمثل في القدرة التقنية على تشغيل الأنظمة المتقدمة الأكثر تعقيداً باستخدام مواد تبريد جديدة وعدم وجود فنيين وقطع غيار لصيانتها. واقترح أنه من الأفضل أن يتم وضع النشاط لاحقاً في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، مع العلم بأن حكومة الكاميرون مازالت في وضع يمكنها من تحقيق هدف الخفض لعام 2025.

225. وأيد عضو آخر الموافقة على الطلب، مشيراً إلى أنه تمت معالجة المسائل التي أثرت في وقت تقديم الطلب الأولى في الاجتماع الحادي والثمانين. وطلب معلومات من الوكالة المنفذة عن الشواغل التي أثرت حديثاً. ورداً على ذلك، قال ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) أن حكومة الكاميرون اعتبرت برنامج حوافز المستخدم النهائي نشاطاً هاماً. سيتألف من 12 مثلاً لإيضاح التكنولوجيا بتكلفة تقديرية قدرها 60.000 دولاراً أمريكياً لكل منها؛ ولن تكون الأنظمة معقدة بشكل مفرط وستضمن أنشطة التدريب الجاري تنفيذها في البلد في نفس الوقت التشغيل السليم للنظام وصيانته. علاوة على ذلك، غطى طلب الشريحة الأولى مرحلة التحقيق فقط؛ وكان يجب تقديم خطة عمل مفصلة للنشاط مع طلب الشريحة الثانية.

226. وعقب المناقشات غير الرسمية وتقديم توضيح بشأن تنفيذ برنامج حوافز المستخدم النهائي، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للكاميرون للفترة من 2018 إلى 2025 من أجل خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 75 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2025، بمبلغ قدره 1.383.500 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 96.845 دولاراً أمريكياً لليونيدو؛

(ب) الإحاطة علماً بالإزالة الإضافية وقدرها 18,98 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي تحققت خلال المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ج) الإحاطة علماً بالتزام حكومة الكاميرون بما يلي:

(1) خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 75 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2025؛

(2) فرض حظر، بحلول 31 ديسمبر/ كانون الأول 2020، على استيراد وبيع وتركيب المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون وعلى مواد هيدروكلوروفلوروكربونية أخرى بخلاف الهيدروكلوروفلوروكربون-22؛

(د) وكذلك الإحاطة علماً بما يلي:

(1) أن الكاميرون لا يوجد بها استهلاك إلا في قطاع الخدمة؛

(2) أن برنامج حوافز المستخدم النهائي سيعزز استدامة اعتماد تكنولوجيات ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي، وسيشترك في تمويله مستخدمون نهائيون مشاركون؛

(هـ) وأن تخصم الكمية 14,53 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من الاستهلاك المتبقي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المؤهلة للحصول على التمويل؛

(و) وأن توافق على مشروع الاتفاق المبرم بين حكومة الكاميرون واللجنة التنفيذية من أجل خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، الواردة في المرفق الثامن عشر بالتقرير الحالي؛

(ز) وأن توافق على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للكاميرون وخطط تنفيذ الشريحة الموازية، بمبلغ قدره 517.750 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 36.243 دولاراً أمريكياً لليونيدو، على أساس أنه إذا قررت الكاميرون المضي قدماً في عمليات التعديل التحديثي والخدمات المرتبطة بها إلى مواد التبريد القابلة للاشتعال والسامة في معدات التبريد وتكييف الهواء المصممة أصلاً للمواد غير القابلة للاشتعال، ستفعل ذلك بافتراض تحملها جميع المسؤوليات والمخاطر المرتبطة بذلك ووفقاً للمعايير والبروتوكولات ذات الصلة فقط؛

(ح) وأن تطلب من اليونيدو، عند تقديم الشريحة الثانية:

- (1) أن تستعرض مع حكومة الكاميرون خطة تنفيذ برنامج حوافز المستخدم النهائي للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك التمويل المشترك من المستفيدين المحددين، بهدف النظر في أنشطة تستند إلى تقييم أكثر تفصيلاً للمستخدمين النهائيين، وأن تقدم خطة عمل مفصلة لذلك؛
- (2) وأن تقدم تقريراً عن حالة تنفيذ الحظر المذكور في الفقرة الفرعية (ج) (2) أعلاه؛
- (3) وأن تقدم تقريراً عن الخطوات المتخذة لتعزيز الرصد والإبلاغ عن واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمقرر 17/63.

(المقرر 59/82)

تاييلند: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية - الشريحة الأولى) (البنك الدولي)

227. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/59.

228. وفي المناقشة التي تلت ذلك، أعرب أحد الأعضاء عن دعمه للعديد من جوانب الاقتراح، بما في ذلك تعديل الاستهلاك المؤهل المتبقي الذي اقترحه الأمانة والحظر المفروض على واردات الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في جميع تطبيقات الرغاوي بحلول ديسمبر/كانون الأول 2023. واستدرك قائلاً إنه ما زال لديه عدد من الشواغل، ومنها كمية الاستهلاك المؤهل المتبقي، والفرق الكبير بين الاستهلاك المتبقي المؤهل والحد الأقصى المسموح به للاستهلاك، ومسألة ارتفاع نسبة التصنيع باستخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في منشآت خاضعة للملكية الأجنبية المرتبطة بذلك، وتوقيت وتوزيع الشرائح (مع 95 في المائة من التمويل في السنوات الثلاث الأولى)، وتقسيم المسؤولية بين وحدة الأوزون الوطنية ووحدة إدارة المشروع في جمع البيانات والإبلاغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال، ومدى التحويل إلى عوامل النسخ المعتمدة على الهيدروفلوروأوليفين، وعدم توافر نتائج المشروعات التبدلية لتكوين البوليلولات سابقة الخلط لتطبيقات رغاوي الرش التي تستخدم عوامل نفخ منخفضة في إمكانية إحداث الاحترار العالمي. وأبدى ممثل آخر رأياً إيجابياً مفاده أن نتائج المشروع التبدلي المتعلق بتطبيق صيغ الهيدروفلوروأوليفين المخفضة في رغاوي الرش سوف تستخدم في تنفيذ المشروع.

229. ورداً على ذلك، قال ممثل البنك الدولي إن المسألة المتعلقة بالاستهلاك المؤهل المتبقي قد نوقشت في حلقة عمل لأصحاب المصلحة نظمتها وحدة الأوزون الوطنية في نوفمبر/ تشرين الثاني 2018، أعرب فيها ممثلو قطاع التبريد التجاري وقطاعات المذيبات عن خيبة أملهم لعدم إدراجهم في أنشطة المرحلة الثانية وطلبوا بعض المرونة في نظام حصص الواردات من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب. وأكد أيضاً أن 71 شركة لرغاوي الرش مؤهلة في المرحلة الثانية للحصول على التمويل وستحول إلى صيغ قائمة على الهيدروفلوروأوليفينات، وبالتالي لن يطلب تغيير في التكنولوجيا. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تجربة التصنيع من قبل الشركات متعددة الجنسيات في المرحلة الأولى فقط، في حين أن التخفيض في المرحلة الثانية سينتج عن الأنشطة المقترحة. وفيما يتعلق بتوزيع الشرائح، بالنظر إلى ضرورة التعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في المرحلة الثانية في قطاع رغاوي الرش، وأن أموال الشريحة الثانية لن تتاح قبل أوائل عام 2021، فقد تم التخطيط للحصول على الموافقة على الشريحة الثانية في الاجتماع الأخير لعام 2020. وأخيراً، أكد أن المسؤولية عن جمع البيانات والإبلاغ بموجب المادة 7 تقع على عاتق وحدة الأوزون الوطنية، وليس وحدة إدارة المشروع.

230. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن توافق، من حيث المبدأ، على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتايلند للفترة من 2018 إلى 2023 لخفض استهلاك هذه المواد بنسبة 61,8 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2023، بمبلغ 3.791.077 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 265.375 دولارا أمريكيا للبنك الدولي؛

(ب) أن تأخذ علما بالتزام حكومة تايلند بما يلي:

(1) خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 55,8 في المائة بحلول عام 2019 و 57,9 في المائة بحلول عام 2022، و 61,8 في المائة بحلول عام 2023؛

(2) أن تفرض حظرا على واردات الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب السائب وفي البوليوالات سابقة الخلط في جميع تطبيقات الرغاوي بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2023؛

(ج) أن تطلب إلى البنك الدولي أن يدرج في كل تقرير مرحلي وطلب شريحة، القائمة المحدثة لمؤسسات الرغاوي التي تم التحقق منها للحصول على مساعدة الصندوق المتعدد الأطراف في إطار المرحلة الثانية، بما في ذلك إزالة استهلاكها من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، والقطاع الفرعي المعني، ومعدات خط الأساس وتكنولوجيا التحويل التي ستعتمد، وقائمة المؤسسات التي ظهر أنها غير مؤهلة، مع تفاصيل عن استهلاكها من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب، أو التي توقفت عن استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب بدون مساعدة الصندوق المتعدد الأطراف؛

(د) أن تخصص كمية إضافية قدرها 298,47 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتبقي المؤهل للتمويل في تايلند؛

(هـ) أن توافق على مشروع الاتفاق بين حكومة تايلند واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، حسب المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، الوارد في المرفق التاسع عشر بالتقرير الحالي؛ و

(و) أن توافق على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتايلند وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة، بمبلغ 1.500.000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 105.000 دولارا أمريكيا للبنك الدولي.

(المقرر 60/82)

**طلبات الشرائح للمرحلة الأولى/ المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية**

يوتسوانا: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى - الشريحة الثانية) (اليونيب واليونيدو)

231. عقب إجراء مشاورات غير رسمية عن نوع المعدات التي يتعلق بها الأمر وتكاليف المكونات، اتفق على أن يركز برنامج حوافز المستخدم النهائي على معدات التبريد التجاري الصغيرة.

232. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بالتقرير المرحلي بشأن تنفيذ الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبوتسوانا؛

(ب) أن توافق على الشريحة الثانية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبوتسوانا وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة لها للفترة 2018-2020، بمبلغ قدره 251.500 دولاراً أمريكياً، يتألف من 90.000 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 11.700 دولاراً أمريكياً لليونيب، و140.000 دولاراً أمريكياً، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 9.800 دولاراً أمريكياً لليونيدو، على أساس أن:

- (1) بوتسوانا لا يوجد بها استهلاك إلا في قطاع الخدمة؛
- (2) أن برنامج حوافز المستخدم النهائي سيعزز استدامة تدريب فنيي الخدمة وأن المستخدمين النهائيين سيقدمون تمويلاً مشاركاً من أجل المشاركة في البرنامج؛
- (3) أن برنامج حوافز المستخدم النهائي سيركز على معدات التبريد التجاري الصغيرة؛
- (4) أنه ستدرج في التقارير المرحلية معلومات عن تنفيذ البرنامج المقدمة عند طلب شرائح المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المستقبل.

(المقرر 61/82)

البرازيل: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية – الشريحة الثالثة)  
(اليونديبي واليونيدو وحكومتا ألمانيا وإيطاليا)

233. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/41.

234. وعقب هذا التقديم، أعربت إحدى الأعضاء عن تقديرها للكّم الكبير من العمل الذي تم في صياغة هذا المقترح وللجهد التي تبذلها الوكالتين المنفذتين وحكومة البرازيل على حالات التأخير عبر القطاعات. وفيما يتعلق بقطاع تكييف هواء الغرف، أشارت إلى أن اثنتين من الشركات المعنية لهما مقر في الصين وهما على دراية بالنظم التي تعتمد على غاز التبريد ر-290. وأضافت أنه سيكون من المفيد لذلك أن يفهم الصندوق المتعدد الأطراف كيف تمضي البرازيل في إدخال التكنولوجيا المتعلقة بغاز التبريد ر-290 في هذا القطاع.

235. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بالتقرير المرحلي بشأن تنفيذ الشريحة الثانية من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبرازيل؛

(ب) أن تحيط علماً كذلك:

(1) بأن مؤسسة Gelopar غيرت التكنولوجيا المختارة من السيكلوبنتان إلى الهيدروفلوروأوليفان-zd1233(E) المخفض بالماء؛

(2) بأن الوفورات البالغة 206.800 دولاراً أمريكياً الناتجة عن تغيير التكنولوجيا بواسطة مؤسسة Gelopar سوف تردّ إلى الصندوق المتعدد الأطراف في نهاية المرحلة الثانية، إلا

إذا حدد يونديبيي مؤسسات مؤهلة إضافية لم تتم معالجتها في المرحلة الأولى أو المرحلة الثانية ويمكن أن تخصص لها هذه الأموال بالتشاور مع الأمانة؛

(3) بأن أي إعادة تخصيص للأموال المذكورة أعلاه ستبلغ بها اللجنة التنفيذية في تقرير تنفيذ الشريحة التالية؛

(4) بأن مبلغ 66.000 دولاراً أمريكياً المتعلق بمؤسسة Spacinox، التي أوقفت استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بدون مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف، سيعاد تخصيصه إلى مؤسسة مؤهلة جديدة وهي JJ Instalacoes Comerciais؛

(5) بأن أمانة الصندوق قد قامت بتحديث التذييل 2-ألف من الاتفاق بين حكومة البرازيل واللجنة التنفيذية، على النحو الوارد في المرفق العشرين بالتقرير الحالي، للإشارة إلى تعديل توزيع شريحة يونيدو، وأنها عدلت الفقرة 16 لتوضح أن الاتفاق المحدث يجبُ الاتفاق الذي تم التوصل له في الاجتماع الثمانين؛

(ج) أن تطلب إلى يونيدو أن تقدم تقريراً في الاجتماع الرابع والثمانين بشأن حالة تنفيذ المشروعات في قطاع تصنيع تكييف هواء الغرف وفي مؤسسة Freart Seral Brasil Metalurgica Ltda. في قطاع تصنيع التبريد التجاري؛

(د) أن توافق على الشريحة الثالثة من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبرازيل وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة للفترة 2018-2020 بمبلغ 13.129.131 دولاراً أمريكياً يتألف من 7.168.396 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 501.788 دولاراً أمريكياً ليونديبيي؛ و2.647.057 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 185.294 دولاراً أمريكياً ليونيدو؛ و2.363.637 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 263.059 دولاراً أمريكياً لحكومة ألمانيا.

### (المقرر 62/82)

بروني دار السلام: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى - الشريحة الثالثة)  
(اليونيب واليونديبيي)

236. عقب إجراء مشاورات غير رسمية، قررت اللجنة التنفيذية ما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بالتقرير المرحلي بشأن تنفيذ الشريحة الثانية من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبروني دار السلام؛

(ب) أن توافق على الشريحة الثالثة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبروني دار السلام وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة لها للفترة 2018-2020، بمبلغ قدره 43.880 دولاراً أمريكياً، يتألف من 7.000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 910 دولارات أمريكية ليونيب، و33.000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 2.970 دولاراً أمريكياً ليونديبيي، على أساس أن يدرج يونيب، كجزء من التقرير المرحلي بشأن تنفيذ الشريحة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، تحديداً للتقدم المحرز نحو تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير التحقق المقدم في الاجتماع الثاني والثمانين، والتي تشمل ما يلي:

- (1) تعزيز نظام منح التراخيص؛
- (2) تحسين التواصل مع دائرة الجمارك وتقديم التدريب الإضافي لموظفي الجمارك؛
- (3) تعزيز إجراءات تسجيل البيانات.

### (المقرر 63/82)

الصين: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقارير المرحلية السنوية)  
(يونديبي/يونيب/يونيدو/البنك الدولي/حكومتا ألمانيا واليابان)

237. قدم ممثل الأمانة الجزء ذو الصلة من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/45. وقال إن التقارير المرحلية السنوية عالجت تنفيذ الخطط القطاعية التالية المدرجة في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين: رغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط، ورغاوي البوليوريثان، والتبريد الصناعي والتجاري، وتصنيع أجهزة تكييف هواء الغرف، وخدمة التبريد. وكانت هناك ثلاث مسائل رئيسية ينبغي معالجتها: معادلة الفوائد الناتجة في كل خطة قطاعية، وطلب تمديد تاريخ إنجاز قطاعات رغاوي البوليوريثان، والتبريد الصناعي والتجاري، وخدمة التبريد، واستمرار انخفاض إنتاج خطوط التصنيع المحولة إلى البروبان (ر-290) في قطاع تكييف هواء الغرف.

238. ووافقت اللجنة على إنشاء فريق اتصال لمزيد من النظر في المسائل ذات الصلة بالتقارير المرحلية السنوية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين.

239. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تطلب من أمين الخزانة استنزال التحويلات المستقبلية إلى اليونيدو بمبلغ 22.256 دولاراً أمريكياً، ما يمثل الفوائد المستحقة من حكومة الصين حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017 بشأن الأموال المحولة سابقاً لتنفيذ خطة قطاع رغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط للصين في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمقررين 24/69 و49/77(ب)(3)؛

(ب) وتطلب من أمين الخزانة استنزال التحويلات المستقبلية إلى البنك الدولي بمبلغ 15,099 دولاراً أمريكياً، يمثل الفوائد المستحقة من حكومة الصين حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017 بشأن الأموال المحولة سابقاً لتنفيذ خطة قطاع رغاوي البوليوريثان للصين في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمقرر 24/69؛

(ج) وتطلب من أمين الخزانة استنزال التحويلات المستقبلية إلى اليونديبي بمبلغ 180.821 دولاراً أمريكياً، يمثل الفوائد المستحقة من حكومة الصين حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017 على الأموال المحولة سابقاً لتنفيذ خطة قطاع التبريد الصناعي والتجاري للصين في إطار المرحلتين الأولى والثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمقررين 24/69 و49/77(ب)(3)؛

(د) وتطلب من أمين الخزانة استنزال التحويلات المستقبلية إلى اليونيدو بمبلغ 66.291 دولاراً أمريكياً، يمثل الفوائد المستحقة من حكومة الصين حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017 على الأموال



المحولة سابقاً لتنفيذ خطة قطاع تكييف هواء الغرف للصين في إطار المرحلتين الأولى والثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمقررين 24/69 و49/77(ب)(3)؛

(هـ) وتطلب من أمين الخزانة استئصال التحويلات المستقبلية إلى اليونيب بمبلغ 2.627 دولاراً أمريكياً، يمثل الفوائد المستحقة من حكومة الصين حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017 على الأموال المحولة سابقاً لتنفيذ خطة قطاع خدمة التبريد وبرنامج التمكين الوطني للصين في إطار المرحلتين الأولى والثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمقررين 24/69 و49/77(ب)(3)،

(و) وتطلب من أمين الخزانة استئصال التحويلات المستقبلية إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) بمبلغ 4.836 دولاراً أمريكياً، يمثل الفوائد المستحقة من حكومة الصين حتى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2017 على الأموال المحولة سابقاً لتنفيذ خطة قطاع المذيبات للصين في إطار المرحلتين الأولى والثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمقررين 24/69 و49/77(ب)(3).

### (المقرر 64/82)

*الرصد والإبلاغ والتحقق والإنفاذ في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين*

240. قررت اللجنة التنفيذية بعد ذلك أن تطلب إلى حكومة الصين، من خلال الوكالة المنفذة المعنية مايلي:

(أ) أن تقدم، في الاجتماع الثالث والثمانين، استعراضاً لنظم الرصد والإبلاغ والتحقق والإنفاذ الحالية، بما يتماشى مع اتفاقاتها مع اللجنة التنفيذية بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد وخطة إدارة إزالة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون، بما في ذلك معلومات عن الهيكل التنظيمي والقدرات على المستويين الوطني والمحلي التي أظهرت كيفية ضمان الاستدامة طويلة الأجل لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاعي الاستهلاك والإنتاج ومعلومات عن الجهود المبذولة في التعامل مع أي تجارة غير مشروعة في تلك المواد؛

(ب) أن تقدم كذلك، في الاجتماع الثالث والثمانين، تقريراً مرحلياً بخصوص الإجراءات المتخذة بهدف تعزيز التشريعات الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون وتنفيذها في الصين.

### (المقرر 65/82)

الصين: خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي السنوي) (خطة قطاع رغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط) (اليونيدو وحكومة ألمانيا)

241. قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بالتقرير المرحلي لعام 2018 عن تنفيذ الشريحة الخامسة من خطة قطاع رغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين، التي قدمتها اليونيدو والواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/45،

(ب) وأن تطلب من اليونيدو وحكومة ألمانيا أن تعيدا، في الاجتماع الرابع والثمانين، أي أرصدة متبقية من الأموال المعتمدة في إطار خطة قطاع رغاوي البوليبسترين المسحوبة بالضغط في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين.

### (المقرر 66/82)

الصين: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي السنوي) (خطة قطاع رغاوي البوليبوريثان الجاسئة) (البنك الدولي)

242. قال أحد الأعضاء أنه، بالنسبة لقطاع رغاوي البوليبوريثان الجاسئة على وجه الخصوص، كان من الضروري تعزيز التحقق من الأهلية من أجل ضمان عدم تعديل الشركات ممارساتها مما يؤثر على أهليتها للحصول على دعم من الصندوق المتعدد الأطراف. وقد أوصي بهذا التحقق كأفضل ممارسة في القطاع كوسيلة للتعلم من، والاستجابة إلى، المعلومات الواردة في الفقرتين 24 و 58 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/20، بما في ذلك استخدام المواد الكلوروفلوروكربونية والمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية غير المصرح بها. وقال عضو آخر إن هناك حاجة لتعزيز التحقق ووضع خطة شاملة للرصد والإنفاذ.

243. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحاط علما بالتقرير المرحلي لعام 2018 عن تنفيذ الشريحة الخامسة لخطة قطاع رغاوي البوليبوريثان الجاسئة في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين، المقدم من البنك الدولي والوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/45؛

(ب) أن توافق على تمديد فترة تنفيذ خطة قطاع رغاوي البوليبوريثان الجاسئة في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغاية 30 يونيو/حزيران 2019، على أساس عدم الموافقة على أي تمديد إضافي؛

(ج) أن تطلب إلى حكومة الصين والبنك الدولي أن يعدا للاجتماع الثالث والثمانين دراسة نظرية عن النظام الحالي لرصد استهلاك عوامل نفخ الرغاوي في المؤسسات التي تحصل على المساعدة في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومنهجية التحقق التي تشمل أخذ العينات بطريقة عشوائية من أجل التأكد مما إذا كانت المواد المستنفدة للأوزون التي تمت إزالتها بالفعل يتم استخدامها أو كان يتم استخدامها في تلك المؤسسات؛

(د) أن تطلب إلى حكومة الصين والبنك الدولي أن يقدموا، في الاجتماع الرابع والثمانين، تقرير إتمام المشروع والمعلومات المحدثة عن مستوى الأموال المنصرفة والأرصدة المحتمل ردها إلى الصندوق المتعدد الأطراف.

### (المقرر 67/82)

الصين: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي السنوي) (خطة قطاع التبريد وتكييف الهواء الصناعي والتجاري) (يونديبي)

244. قررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحاط علماً بالتقرير المرحلي لعام 2018 بشأن تنفيذ خطة قطاع التبريد وتكييف الهواء الصناعي والتجاري في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين، المقدم من اليونديبي، والوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/45؛
- (ب) أن توافق على تمديد فترة تنفيذ خطة قطاع التبريد وتكييف الهواء الصناعي والتجاري في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين لغاية 31 ديسمبر/ كانون الأول 2019 على أساس عدم الموافقة على أيّ تمديد إضافي؛
- (ج) أن تطلب من حكومة الصين واليونديبي أن يقدمتا تقرير إتمام المشروع في الاجتماع الأول من عام 2020 وأن يعيدا جميع الأرصدة المتبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف عند الاستكمال المالي.

**(المقرر 68/82)**

الصين: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي السنوي) (خطة قطاع تصنيع أجهزة تكييف هواء الغرف) (اليونيدو)

245. قدم ممثل الأمانة القسم ذو الصلة من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/45.
246. ورداً على أحد الاستفسارات، أكد ممثل الأمانة أنه تم تحويل 16 من أصل 18 خطأً بالمادة R-290 لتصنيع أجهزة تكييف هواء الغرف، في حين يجري استكمال تحويل الخطين الآخرين. وكان لدى الشركات المعنية خطوط متعددة وتم تقييدها، من خلال حصصها من الهيدروكلوروفلوروكربون-22، وفي قدرتها على زيادة التصنيع إذا كانت الخطوط خاملة. لذلك من المحتمل أن تتم معادلة القدرة الخاملة من خلال زيادة الإنتاج على خطوط لم تحظى بهذه الحصص، وخصوصاً الخطوط التي تعمل بالمادة R-410A.
247. وأعرب العديد من الأعضاء عن قلقهم إزاء اقتراح خصم كمية محددة من المادة R-410A من نقطة البداية للتخفيض المجمع المستدام لاستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون، نظراً لأن منهجية تحديد نقطة البداية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لم تحدد بعد.
248. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحاط علماً بالتقرير المرحلي لعام 2018 بشأن تنفيذ خطة قطاع تكييف هواء الغرف في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الصين، المقدم من اليونيدو والوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/45؛
- (ب) أن تطلب من حكومة الصين واليونيدو أن يقدمتا، في الاجتماع الثالث والثمانين، تقريراً مرحلياً منقحاً عن تنفيذ خطة قطاع تكييف هواء الغرف في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ضوء التوجيه المقدم من اللجنة التنفيذية في الاجتماع الثاني والثمانين.

**(المقرر 69/82)**

خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) (التقرير المرحلي السنوي): قطاع خدمة التبريد وبرنامج التمكين الوطني (اليونيب وحكومة اليابان)

249. قررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحاط علماً بالتقرير المرحلي لعام 2018 بشأن تنفيذ خطة قطاع خدمة التبريد وبرنامج التمكين الوطني في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين، المقدم من اليونيب والوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/45؛
- (ب) أن توافق على تمديد فترة تنفيذ خطة قطاع خدمة التبريد وبرنامج التمكين الوطني في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغاية 31 ديسمبر/ كانون الأول 2018 على أساس عدم الموافقة على أي تمديد إضافي؛
- (ج) أن تطلب إلى حكومة الصين، ويونيب وحكومة اليابان أن يقدموا تقرير إتمام المشروع في أول اجتماع في عام 2019.

(المقرر 70/82)

الصين: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية) (الشاملة) (اليونديبي واليونيب واليونيدو والبنك الدولي وحكومتا ألمانيا واليابان)

250. قدم ممثل الأمانة الجزء ذو الصلة من الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/45 والتصويب 1.

251. وأعرب عدة أعضاء عن قلقهم البالغ إزاء الموافقة على تمويل إضافي في الاجتماع الحالي بالنظر إلى انبعاثات الكلوروفلوروكربون-11 غير المبررة في شرق آسيا. وأعرب البعض أيضاً عن شواغل إزاء المعلومات الموثوقة ولكن غير المكتملة عن قضايا الامتثال المحتملة؛ وأشار أحد الأعضاء إلى أن حكومة الصين قد أقرت في الاجتماع الثلاثين للأطراف بأنها حددت الإنتاج غير المشروع من الكلوروفلوروكربون-11. وأضاف أنه عملاً بالمقرر 3/XXX، طُلبت معلومات إضافية عن سبب انبعاثات الكلوروفلوروكربون-11، واقترح تأجيل طلب التمويل إلى اجتماع لاحق للجنة التنفيذية عند توافر المزيد من المعلومات. وأوضح أن الصين، في الوقت الحاضر، ما زال بحوزتها أكثر من 100 مليون دولار أمريكي لم يتم صرفها بعد للمؤسسات المستفيدة؛ وأن تأجيل طلبات التمويل، التي تبلغ قيمتها 29.199.492 دولار أمريكي، لن يكون له أي تأثير يذكر. وقال إن من المهم أن يثبت للمجتمع الدولي أن الصندوق المتعدد الأطراف يأخذ مسألة الانبعاثات غير المشروعة من الكلوروفلوروكربون-11 على محمل الجد، واستدرك قائلاً إن أي قرار لتأجيل التمويل ينبغي ألا يخل بأي إجراءات أخرى يتعين على الصين اتخاذها.

252. وقال أعضاء آخرون إنه ينبغي التزام الحرص، وأن أي قرار بتأجيل التمويل المطلوب لا ينبغي أن يمس بهدف التخفيض في الصين لعام 2020. وطلب توضيح فيما يتعلق بما إذا كان أي من المبلغ المتبقي الذي يتعين صرفه وقدره 100 مليون دولار أمريكي قد تم بالفعل الالتزام به لتمويل أنشطة محددة، وبشأن الجزء من الأموال غير المصروفة الذي يمكن استخدامه في الأنشطة الأخرى المطلوبة للامتثال. وتساءل البعض عما إذا كان قد تم تحويل جميع الأموال بالفعل إلى حكومة الصين أو ما إذا كان بعضها ما زال لدى الوكالات المنفذة، وعن الأثر الذي يمكن أن يحدث بالنسبة لها إذا تم تأجيل طلب التمويل الحالي. وذكر البعض أن التحقيقات الجارية في سبب انبعاثات الكلوروفلوروكربون-11 تعني أن اللجنة التنفيذية تحتاج إلى أن تلزم جانب الحذر عند التوصل إلى استنتاجات. فقد يستغرق الأمر عدة سنوات حتى يتم تجميع جميع المعلومات ذات الصلة، ومن المهم أن يكون هناك وضوح بشأن ماهية المعلومات المطلوبة وأن يوضع جدول زمني لتجميعها.

253. وقال ممثل الأمانة إن مستوى صرف الأموال من قبل مكتب التعاون الاقتصادي الخارجي التابع لوزارة الإيكولوجيا والبيئة في الصين بالنسبة للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية قد بلغ 204,42 ملايين دولار أمريكي من إجمالي التمويل المعتمد البالغ 270 مليون دولار أمريكي، وأن مستوى صرف التمويل من قبل مكتب التعاون الاقتصادي الخارجي للمرحلة الثانية يبلغ 26,6 مليون دولار أمريكي من إجمالي 101,4 مليون دولار أمريكي موافق عليه حتى الآن.

254. وعقب المناقشة، وافقت اللجنة التنفيذية على مواصلة المداورات بشأن هذه المسألة داخل فريق الاتصال المنشأ في وقت سابق في إطار هذا البند من جدول الأعمال لمناقشة المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين.

255. وبعد ذلك، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تطلب إلى حكومة الصين، من خلال الوكالة المنفذة ذات الصلة:

(1) أن تقدم، في الاجتماع الثالث والثمانين، استعراضاً لنظم الرصد والإبلاغ والتحقق والإنفاذ الحالية بما يتماشى مع اتفاقاتها مع اللجنة التنفيذية بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد وخطة إدارة إزالة إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون، بما في ذلك معلومات عن الهيكل التنظيمي والقدرات على المستويين الوطني والمحلي التي أظهرت كيفية ضمان الاستدامة طويلة الأجل لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاعي الاستهلاك والإنتاج ومعلومات عن الجهود المبذولة في التعامل مع أي تجارة غير مشروعة في تلك المواد؛

(2) أن تقدم كذلك، في الاجتماع الثالث والثمانين، تقريراً مرحلياً بخصوص الإجراءات المتخذة بهدف تعزيز التشريعات الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون وتنفيذها في الصين؛

(ب) أن تنظر في طلبات التمويل للشرائح اللاحقة من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين في الاجتماع الثالث والثمانين.

(المقرر 71/82)

الصين: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (خطة قطاع رغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط) (المرحلة الثانية – الشريحة الثالثة) (اليونيدو وحكومة ألمانيا)

الصين: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (خطة قطاع التبريد وتكييف الهواء الصناعي والتجاري) (المرحلة الثانية – الشريحة الثالثة) (اليونديبي)

الصين: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (خطة قطاع خدمة التبريد وبرنامج التمكين) (المرحلة الثانية – الشريحة الثالثة) (اليونيب وحكومتا ألمانيا واليابان)

الصين: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (خطة قطاع المذيبات) (المرحلة الثانية – الشريحة الثالثة) (اليونديبي)

256. وفقاً للمقرر 71/82 أعلاه، تم تأجيل النظر في الشرائح الثالثة من خطة قطاع رغاوي البوليسترين المسحوبة بالضغط، وخطة قطاع التبريد وتكييف الهواء الصناعي والتجاري، وخطة قطاع خدمة التبريد وبرنامج التمكين،

وخطة قطاع المذيبات، في إطار المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين، إلى الاجتماع الثالث والثمانين.

مصر: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى – الشريحة الثالثة) (اليونيدو واليونديبي)

257. قدم ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/49.

258. وعقب التقديم، دارت مناقشات بين الأعضاء عن التوجيه الذي طلبته الأمانة الذي يتعلق بأن يخصم من نقطة بداية البلد للتخفيضات المجمعة المستدامة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وأي استهلاك من الهيدروكلوروكربون بواسطة المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم البالغ عددها 81 والتي تحصل على المساعدة بموجب المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لمصر اعتباراً من 1 يناير/ كانون الثاني 2020 أو من تاريخ تحديد نقطة البداية، أيهما أقرب، مشيراً إلى أن تلك المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم وافقت على التحول إلى تكنولوجيات منخفضة القدرة على الاحترار العالمي. وأيد بعض الأعضاء المقترح في حين اعترض أعضاء آخرون على الخصم من نقطة البداية مشيرين إلى أن المنهجية المستخدمة في تحديد نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة للهيدروكلوروكربون لم تتحقق بعد. وعلاوة على ذلك فإن نظام الامتثال لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون له قواعد ومبادئ توجيهية وضعت من خلال مقررات اللجنة التنفيذية وهو الأمر الذي لا ينطبق على خفض الهيدروكلوروكربون. وأعرب أحد الأعضاء عن رأي يرى إن الأمر يقع خارج سلطة اللجنة التنفيذية لتقرير ما إذا كانت تحول الفشل في اعتماد التكنولوجيا المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي بموجب خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى استهلاك الهيدروكلوروكربون الذي سيخصم من نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة. وحذر عضو آخر أن مما ينطوي على مشاكل الاقتراح بإجراء خصومات من نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة لاستهلاك الهيدروكلوروكربون قبل أن تسري خطوط الأساس للمجموعة 1 من البلدان العاملة بالمادة 5 في عام 2020 وبلدان المجموعة 2 في عام 2024 لأن أي استهلاك يخصم من الهيدروكلوروكربون بهذه الطريقة لن يدرج في خط الأساس لهذه البلدان. وأشار بعض الأعضاء إلى أنه ببساطة فإن المنشآت التي حصلت على تمويل للتحول إلى بدائل التكنولوجيات المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي، ولكنها لم تفعل ذلك بعد، لن تكون مؤهلة للتمويل بموجب خطط التخفيض التدريجي للهيدروكلوروكربون.

259. وعقب المناقشات، طلب الرئيس من الأعضاء عقد مشاورات غير رسمية بشأن التوجيه الذي ينبغي تقديمه إلى الأمانة حول هذا الشأن.

260. وبعد ذلك، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بما يلي:

- (1) التقرير المرحلي بشأن تنفيذ الشريحة الثانية من المرحلة الأولى لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لمصر؛
- (2) إعادة مبلغ 123.200 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 9.240 دولاراً أمريكياً من يونديبي في الاجتماع الثاني والثمانين، وهو المتعلق بالفورارات التي تحققت من التغيير في التكنولوجيا في مؤسسة كايرو فوم (EGY/FOA/62/INV/108)
- (3) إعادة مبلغ 44.654 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 3.382 دولاراً أمريكياً من يونديبي في الاجتماع الثاني والثمانين وهو المتعلق بالفورارات التي تحققت من تحويل مؤسستين للرغاوي (شركة فريش للأجهزة الكهربائية المنزلية

وشركة موج للهندسة والصناعة (EGY/FOA/62/INV/106)  
؛((EGY/FOA/62/INV/105)

(4) التزام حكومة مصر بتقديم تقرير إتمام المشروع للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في أول اجتماع في عام 2020، وفي الجانب المالي استكمال المرحلة الأولى وإعادة أي أرصدة متبقية بحلول 31 ديسمبر/ كانون الأول 2020؛

(ب) أن تطلب:

(1) من حكومة مصر ويونديبي أن يقدم في كل اجتماع حتى انتهاء المرحلة الأولى، تقريراً عن حالة تحويل بيوت النظم والمؤسسات الـ 81 الصغيرة والمتوسطة و350 من المستخدمين الصغار، بما في ذلك حالة تحويل بيوت النظم والتركيبات التي تم تطويرها وصرف الأموال؛ وقائمة محدثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم تحويلها بالتكنولوجيا المختارة، وصرف الأموال والالتزام الخاص بكل مؤسسة صغيرة ومتوسطة؛ وتحديثاً لعدد المستخدمين الصغار الذين تمت مساعدتهم؛

(2) من حكومة مصر ويونديو أن يقدم تقارير مرحلية على أساس سنوي حتى انتهاء المشروع، بشأن تنفيذ برنامج العمل الخاص بالشريحة الأخيرة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(3) من يونديبي أن يستمر في مساعدة حكومة مصر على ضمان توفير التكنولوجيات البديلة المختارة لتحويل 81 مؤسسة صغيرة ومتوسطة من خلال بيوت النظم الخاصة بها؛

(4) من يونديبي أن يقدم تقريراً إلى اللجنة التنفيذية عن حالة استخدام التكنولوجيا المؤقتة التي اختارتها حكومة مصر وذلك في كل اجتماع حتى يتم إدخال تكنولوجيا ذات إمكانية احتراز عالمي منخفضة بالكامل، كما تم الاتفاق عليه، مع تحديث من الموردين بشأن التقدم المحرز نحو ضمان أن التكنولوجيات المختارة، بما في ذلك المكونات المتعلقة بها، متاحة على المستوى التجاري في البلد؛

(ج) الموافقة على الشريحة الثالثة والأخيرة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لمصر وخطة تنفيذ الشريحة 2018-2019 المقابلة، بمبلغ 1.020.148 دولار أمريكي، تشمل 232.575 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 17.443 دولاراً أمريكياً ليونديو؛ و 716.400 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 53.730 دولاراً أمريكياً ليونديبي، على أساس أن طلب الشريحة الثانية من المرحلة الثانية سيقدم فقط في حالة تحقيق الشروط التالية:

- (1) أن يتم التوقيع على مذكرة الاتفاق مع بيت النظم بعلبكي؛
- (2) أن يتم على الأقل تحويل 40 مؤسسة صغيرة ومتوسطة مدرجة في المرحلة الأولى في إطار مشروع بيوت النظم؛
- (3) أن يقوم يونديبي بصرف على الأقل مبلغ 350.000 دولار أمريكي إضافي من التمويل الموافق عليه لمشروع بيوت النظم للمستفيدين النهائيين في الراغوي.

(المقرر 72/82)

غينيا الاستوائية – خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى – الشريحتان الثالثة/الرابعة) (اليونب واليونيدو)

261. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/50. وقال أحد الأعضاء، بالنظر إلى الصعوبة التي مرت بها حكومة غينيا الاستوائية في تشغيل نظام التراخيص في البلد، إنه قد يكون من المستوصب الفصل بين الطلب للشريحتين الثالثة والرابعة من أجل ضمان أن يكون نظام التراخيص قد أصبح قويا وأن نظام الحصص يعمل بشكل جيد قبل الموافقة على الشريحة الرابعة. ولاحظ عضو آخر الجهود التي بذلتها الحكومة في تفعيل نظام التراخيص في البلد بالرغم من الصعوبات والقيود العديدة، وأعرب عن رأي مفاده أن الحكومة ينبغي أن يكون الشك لصالحها.

262. وعقب إجراء مشاورات غير رسمية، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تأخذ علماً بـ:

- (1) التقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الثانية من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في غينيا الاستوائية؛
- (2) أن أمانة الصندوق قامت بتحديث الاتفاق بين حكومة غينيا الاستوائية واللجنة التنفيذية، على النحو الوارد في المرفق الحادي والعشرين بالتقرير الحالي، وتحديد الفقرة 1 والتذييلين 1-ألف و2-ألف لتعكس نقطة البداية المنقحة للتخفيضات المجمعة المستدامة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وأنه تمت إضافة فقرة جديدة 16 للإشارة إلى أن الاتفاق المحدث يحل محل ذلك الذي تم التوصل إليه خلال الاجتماع الخامس والستين؛
- (3) أن نقطة البداية المنقحة للتخفيضات المجمعة المستدامة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كانت 2,5 طن من قدرات استنفاد الأوزون، استناداً إلى تقرير التحقق المقدم في الاجتماع الثاني والثمانين ومحتسبة باستخدام استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2013، وأن مستوى التمويل المنقح للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغينيا الاستوائية كان 280.000 دولاراً أمريكياً زائد تكاليف دعم الوكالة، وفقاً للمقرر 44/60(و)(12)؛

(ب) أن توافق على الشريحتين الثالثة والرابعة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغينيا الاستوائية، وخطة تنفيذ الشريحة للفترة 2018-2020 المقابلة لها، بمبلغ 116.250 دولاراً أمريكياً، يتألف من 45.000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 5.850 دولاراً أمريكياً ليونيب، و 60.000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 5.400 دولاراً أمريكياً ليونيدو، على أنه من المتفق عليه:

- (1) أن الموافقة على التمويل الإضافي ستخضع لمعالجة المشاكل المحددة في تقرير التحقق على نحو مرضي؛
- (2) أن حكومة غينيا الاستوائية ستقدم تقريراً مرحلياً في الاجتماع الثاني للجنة التنفيذية في عام 2019 بشأن الاتجاهات في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتقدم المحرز في ضمان وجود نظام عامل للتراخيص والحصص، وفي معالجة توصيات تقرير التحقق، بما في ذلك الحاجة إلى تحسين قدرة وحدة الأوزون الوطنية على الإبلاغ عن بيانات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ورصدها؛



(ج) أن تطلب من اليونيب:

- (1) تقديم تقرير في الاجتماع الأول لعام 2019 عن حالة التوقيع على الاتفاق مع حكومة غينيا الاستوائية للشريحتين الثالثة والرابعة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ و
- (2) تقديم المساعدة لدعم تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغينيا الاستوائية من خلال برنامج المساعدة على الامتثال الخاص بها، وتقديم تقرير في الاجتماع الثاني لعام 2019 بشأن المساعدة المقّمة.

(المقرر 73/82)

الهند: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية – الشريحة الثانية) (اليونديبي، واليونيب وحكومة ألمانيا)

263. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/52.

264. وقّرت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحيط علماً بالتقرير المرحلي بشأن تنفيذ الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الهند؛
- (ب) أن تطلب من حكومة الهند، من خلال اليونديبي:

- (1) أن تقدم، في الاجتماع الثالث والثمانين، تحديثاً عن تقييم الحكومة لما إذا كانت الشركات المصنعة لألواح الرغاوي المتصلة قد التزمت بالحظر، ابتداءً من 1 يناير/كانون الثاني 2015، على الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب؛
- (2) أن تقدم، في الاجتماع الرابع والثمانين، قائمة الشركات في قطاع تصنيع رغاوي البوليوريثان، مع استهلاكها، بما في ذلك الشركات التي وجد أنها مؤهلة والتي وجد أنها غير مؤهلة، والتي وقعت معها مذكرة اتفاق؛

(ج) أن تحيط علماً بأن:

- (1) إذا قررت حكومة الهند أن الشركة المصنعة لألواح رغاوي متصلة لم تمتثل للحظر المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب)(1) أعلاه، يوقف العمل بمذكرة الاتفاق مع الشركة، ويعاد إلى المشروع أي تمويل تم صرفه للمشروع، تمشياً مع المقرر 43/77(د)(2)؛
- (2) المرحلة الثانية لن تشمل أي شركة لتصنيع ألواح رغاوي متصلة حتى تقيم اللجنة التنفيذية أهليتها لذلك؛

- (د) أن توافق على الشريحة الثانية من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للهند وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة في الفترة 2018-2020، بمبلغ 18.190.815 دولار أمريكي، يتألف من 14.608.000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 1.022.560 دولار أمريكي ليونديبي، ومبلغ 300.000 دولار أمريكي،

زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 36.333 دولاراً أمريكياً ليونيب، ومبلغ 2.000.000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 233.922 دولاراً أمريكياً لحكومة ألمانيا.

**(المقرر 74/82)**

ليبيا: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى – الشريحة الثانية) (اليونيدو)

265. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/53 وأبلغ اللجنة بأن اليونيدو قد أفادت الأمانة بأن نسبة الصرف بموجب الشريحة الأولى قد بلغت 44 في المائة، مما يعني أنه لم يعد يوجد عائق مرتبط بالصرف يحول دون الموافقة على الشريحة الثانية.

266. وقررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) أن تحيط علماً بالتقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لليبيا؛
- (ب) أن تحيط علماً بإعادة اليونيدو مبلغ 747.533 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 52.327 دولاراً أمريكياً في الاجتماع الثاني والثمانين، بسبب إلغاء مشروع تحويل الرغوي في شركة عليم؛
- (ج) أن تطلب إلى حكومة ليبيا واليونيدو أن يقدموا، كل عام حتى الانتهاء من المرحلة الأولى، تقريراً مرحلياً عن تنفيذ برنامج العمل المرتبط بالشريحة الثانية (النهائية) وتقرير تحقق عن الاستهلاك؛
- (د) أن تطلب إلى اليونيدو أن تعيد الأرصدة المتبقية عند الانتهاء المالي من المرحلة الأولى وأن تقدم تقرير إتمام المشروع في ثاني اجتماع للجنة التنفيذية في عام 2020؛
- (هـ) أن توافق على الشريحة الثانية والأخيرة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لليبيا، وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة للفترة 2018 – 2019، بقيمة 190.893 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة بقيمة 13.362 دولاراً أمريكياً لليونيدو، مع ملاحظة أن البلد يمكن أن يتعرض لخطر عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال نظراً لأن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المبلغ عنه بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال في عام 2017 كان أقل بمقدار 0,70 طن من قدرات استنفاد الأوزون فقط من مستوى الاستهلاك المسموح به بموجب المقرر 11/XXVII للاجتماع السابع والعشرين للأطراف.

**(المقرر 75/82)**

أوروغواي: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية – الشريحة الثانية) (يونديبي)

267. عقب المشاورات غير الرسمية، قررت اللجنة التنفيذية:

- (أ) الإحاطة علماً بالتقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأوروغواي؛

(ب) الموافقة على الشريحة الثانية من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأوروغواي، وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة للفترة 2018-2020، بمبلغ 679.889 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 47.592 دولاراً أمريكياً ليونديبي، على أساس فهم ما يلي:

(1) أن المستخدمين النهائيين المشاركين في المشروعات التجريبية للتدليل على استخدام البدائل منخفضة إمكانية الاحتراق العالمي في محلات السوبر ماركت وصناعة الأغذية سيوفرون تمويلاً مشتركاً؛

(2) أن يونديبي سيقدم تقريراً في الاجتماع الرابع والثمانين عن التقدم المحرز في تنفيذ التحويل في شركات الرغاوى وتوافر زيت الوقود الثقيل (الهيدروفلوروأوليفينات) ونظم البوليوريثان القائمة على زيت الوقود الثقيل والمكونات المرتبطة بها.

(المقرر 76/82)

### مشروعات استثمارية فردية لخفض المواد الهيدروفلوروكربونية

الصين: التحويل من السيكلوبنتان والهيدروفلوروكربون-fa245 إلى السيكلوبنتان والهيدروفلوروأوليفينات لدى شركة لتصنيع أجهزة التبريد المنزلية (Hisense Kelon) (اليونديبي)

268. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/45. وبعد هذا التقديم، تساءل بعض الأعضاء عن قابلية التكنولوجيا المختارة لتكرار التطبيق. وأبرز عضوان منهم أن الشركة المصنعة كانت بالفعل تصدر التكنولوجيا، مما دعا إلى التشكيك في أهلية المشروع للحصول على التمويل. وأشار أيضاً إلى أن طلب التمويل يبدو مرتفعاً بالنسبة لمشروع يمكنه استغلال القدرة الموجودة في المصنع باستخدام تكنولوجيا الإحلال السريع. ورحب أعضاء آخرون بالمشروع بصفته قابلاً للتكرار بصورة جيدة ويوفر معلومات ذات صلة ومثيرة للاهتمام عن تطوير عتبات فعالية التكلفة لتحويل الهيدروفلوروكربون في منشآت التصنيع. وأضيف أيضاً أن هذا المشروع هو المشروع الاستثماري الفردي الوحيد لخفض المواد الهيدروفلوروكربونية الذي يشمل استخدام الهيدروفلوروأوليفينات في إنتاج الرغاوى في الصين. وبعد المناقشة، طلب الرئيس إلى الأعضاء الذين تحدثوا عن هذه المسألة أن يعقدوا مشاورات غير رسمية بشأن طريقة المضي قدماً.

269. وبعد ذلك، قررت اللجنة التنفيذية أن توافق على مقترح المشروع للتحويل والهيدروفلوروكربون-fa245 والسيكلوبنتان إلى الهيدروفلوروأوليفينات والسيكلوبنتان في تصنيع أجهزة التبريد المنزلية في Hisense Kelon بمبلغ 1.275.000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 89.250 دولار أمريكي ليونديبي، المأخوذة من المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من مجموعة من بلدان بخلاف بلدان المادة 5 لدعم البداية السريعة لتنفيذ التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، على أساس الفهم بأن:

(أ) لن يباح أي تمويل آخر ما لم يودع صك التصديق على تعديل كيغالي من قبل حكومة الصين لدى جهة الإيداع في مقر الأمم المتحدة في نيويورك؛

(ب) سيتم حسم كمية 250 طن متري (257.500 طن متري من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) من الهيدروفلوروكربون-fa245 من نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة في استهلاك المواد الهيدروفلوروكربون بمجرد أن يتم تحديدها؛

(ج) سيتم إتمام المشروع في غضون 24 شهراً من تحويل الأموال إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وسيتم تقديم تقرير إتمام شامل في غضون ستة أشهر من إتمام المشروع يتضمن معلومات مفصلة عن:

- (1) تكاليف رأس المال الإضافية المؤهلة لكافة المعدات والمكونات الأخرى، بما في ذلك تلك غير الممولة بموجب المشروع؛
- (2) تكاليف التشغيل الإضافية، بما في ذلك المعلومات المفصلة عن الصيغ التي تم تطويرها واستخدامها، بالإضافة إلى التحسين الذي تم تحقيقه في تخفيض الكثافة؛
- (3) أية وفورات محتملة متكبدة خلال عملية التحويل، والعوامل ذات الصلة التي سهلت التنفيذ (على سبيل المثال، ما إذا خضعت أي معدات أو لوازم تم شراؤها و/أو تركيبها إلى عملية تسعير/مناقصة تنافسية وتفصيل هذه العملية)؛
- (4) التغييرات في كفاءة استخدام الطاقة للمنتجات التي يتم تصنيعها وأية سياسات ذات صلة تعتمد عليها الحكومة؛ و
- (5) أنه ستتم إعادة أية أموال متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف في موعد لا يتجاوز السنة الواحدة من تاريخ إتمام المشروع.

#### (المقرر 77/82)

إكوادور: التحول من استخدام الهيدروفلوروكربون-134 أ وغاز التبريد ر-404 أ إلى البروبان (ر-290) والإيزوبيوتان (ر-600أ) في صناعة الثلاجات المنزلية والتجارية في إيكاسا (اليونيدو)

270. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/48.

271. وأعرب العديد من الأعضاء عن ترددهم في الموافقة على المشروع، ويرجع ذلك جزئياً إلى المشروعات المتعددة في نفس المنطقة ولأن القطاع كان قد تمت الموافقة عليه وأن المشروع لم يقدم بالتالي أي مدخلات مجدية في المناقشة بشأن المبادئ التوجيهية للتكاليف. وحقيقة أن تكاليف التشغيل الإضافية غير مطلوبة ذكرت أيضاً على أنها تشكل مشكلة، إذ أنها يمكن أن تعرقل قدرة اللجنة التنفيذية على الحصول على معلومات واقعية بشأن تكاليف التشغيل الإضافية للمشروع التي سيتم استخدامها لتحديد عتبات فاعلية التكلفة. وأضاف أحد الأعضاء أن المشروع لم يستوفى الأهداف العامة للجنة التنفيذية على النحو المذكور في المقررات 3/78 (ز) و45/79 و53/81 (ج).

272. وقررت اللجنة التنفيذية عدم الموافقة على مقترح المشروع للتحول من استخدام الهيدروفلوروكربون-134 أ وغاز التبريد ر-404 أ إلى البروبان (ر-290) والإيزوبيوتان (ر-600أ) في صناعة الثلاجات المنزلية والتجارية في إيكاسا في إكوادور.

#### (المقرر 78/82)

مصر: التحويل من الهيدروفلوروكربون-134 أ إلى الهيدروفلوروأوليفان في تصنيع ألواح رغاوي البوليوريثان (مصنع الجيش) (يونديبي)

273. قدم ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/49.

274. وأعرب الأعضاء عن خيبة أملهم لأن المشروع قد طُرح، لا سيما أن المبادئ التوجيهية للجنة التنفيذية تنص على أنه لا ينبغي عرض المشروعات عندما لا يكون هناك اتفاق بين الأمانة والوكالة المنفذة بشأن التكاليف. وبالإضافة إلى شواغل الأمانة فيما يتعلق بقابلية تكرار التكنولوجيا ونضجها، لوحظ أن التركيبات التي يتعين تطويرها في إطار المشروع غير معروفة، وأنه سيتم استخدام التكنولوجيا في مصنع واحد فقط في مصر، وأنه لا يوجد التزام من حكومة مصر بتنفيذ أي تدابير سياساتية.

275. وقررت اللجنة التنفيذية عدم الموافقة على مقترح المشروع للتحويل من الهيدروفلوروكربون-134أ إلى الهيدروفلوروأوليفان في تصنيع ألواح رغاوي البوليوريتان (مصنع الجيش) في مصر.

**(المقرر 79/82)**

تايلند: التحويل من الهيدروفلوروكربون إلى البروبان (ر-290) والأيزوبوتان (ر-600 أ) في تصنيع أجهزة التبريد التجارية في شركة Pattana Intercool Co. Ltd (البنك الدولي)

276. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/59.

277. وأعرب عن دعم عام للمشروع، وهو اقتراح تم تقديمه لأول مرة، ويتسم بقابلية عالية لتكرار التطبيق، في منطقة يوجد بها مركز تصنيع كبير وسريع النمو، ولم يوافق إلا على عدد قليل من المشاريع فيه حتى الآن. غير أن أحد الأعضاء حذر من أن التمويل المشترك الكبير يغيّر من فعالية التكلفة المعلنة للمشروع، مما قد يؤثر على فهم اللجنة للتكاليف الإضافية للمشروع عند التطبيق. وأضاف أنه، بالتالي، إذا تمت الموافقة على المشروع، فسيكون من المهم ضمان إتاحة بيانات التكلفة الإضافية المفصلة لتوفير مدخلات للمناقشة بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بتكلفة الهيدروفلوروكربون.

278. وعقب المشاورات غير الرسمية، قررت اللجنة التنفيذية أن توافق على مقترح المشروع للتحويل من المواد الهيدروفلوروكربونية إلى البروبان (ر-290) والأيزوبوتان (ر-600 أ) في تصنيع أجهزة التبريد التجارية في شركة Pattana Intercool Co. Ltd تايلند، بمبلغ 183.514 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 16.516 دولاراً أمريكياً للبنك الدولي، المأخوذة من المساهمات الطوعية الإضافية المقدمة من مجموعة بلدان بخلاف بلدان المادة 5 لدم البداية السريعة لتنفيذ التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون، على أساس الفهم بأن:

(أ) لن يتاح أي تمويل آخر ما لم يودع صك التصديق على تعديل كيغالي من قبل حكومة تايلند لدى جهة الإيداع في مقر الأمم المتحدة في نيويورك؛

(ب) سيتم حسم كمية 8,78 طن متري من الهيدروفلوروكربون-134أ (12.555 طن متري من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) من نقطة البداية للتخفيضات المجمعمة المستدامة في المواد الهيدروفلوروكربونية بمجرد أن يتم تحديدها؛

(ج) سيتم إتمام المشروع في غضون 24 شهراً من تحويل الأموال إلى البنك الدولي، وسيتم تقديم تقرير إتمام شامل في غضون ستة أشهر من إتمام المشروع يتضمن معلومات مفصلة عن:

- (1) تكاليف رأس المال الإضافية المؤهلة لكافة المعدات والمكونات الأخرى، بما في ذلك تلك غير الممولة بموجب المشروع؛
- (2) تكاليف التشغيل الإضافية؛

- (3) أية وفورات محتملة متحققة خلال عملية التحويل، والعوامل ذات الصلة التي سهّلت التنفيذ (على سبيل المثال، ما إذا خضعت أي معدات أو لوازم تم شراؤها و/أو تركيبها إلى عملية تسعير/مناقصة تنافسية وتفصيل هذه العملية)؛
- (4) التغييرات في كفاءة استخدام الطاقة للمنتجات التي يتم تصنيعها وأية سياسات ذات صلة تعتمد عليها الحكومة؛
- (5) معلومات عن تنفيذ مكون الخدمة، حيثما ينطبق؛ و
- (6) أنه ستتم إعادة أية أموال متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف في موعد لا يتجاوز السنة الواحدة من تاريخ إتمام المشروع.

### (المقرر 80/82)

زمبابوي: التحويل من الهيدروفلوروكربون-134a إلى الأيزوبوتان في صناعة الثلجات المنزلية في شركة كابري (يوننديبي وحكومة فرنسا)

279. قدم ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/62.

280. وكان بعض الأعضاء مترددين في دعم المشروع، فائلين إنه لم يتغير بشكل كبير منذ تقديمه في البداية في الاجتماع الحادي والثمانين، وأن اللجنة وافقت بالفعل على عدد من المشروعات المماثلة في قطاع التبريد المنزلي. وأيد آخرون الموافقة، مشيرين إلى أن الاقتراح المعدل تضمن معلومات عن تكاليف التشغيل الإضافية والتمويل المشترك، حسب المطلوب. وسلط أحد الأعضاء الضوء على حقيقة أن التحويل إلى الأيزوبيوتين يتمتع بالقدرة على إنتاج عدد كبير من المنتجات باستخدام بدائل ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي. بالإضافة إلى ذلك، سيكون هذا المشروع هو الأول من نوعه في أفريقيا سيتم اعتماده، وهو جانب إيجابي مهم، ويمكن أن يكون قابلاً للتكرار في البلدان ذوي حجم الاستهلاك الكبير.

281. وعقب المشاورات غير الرسمية، قررت اللجنة التنفيذية أن توافق على مقترح المشروع للتحويل من الهيدروفلوروكربون-134- إلى الأيزوبوتان (ر-600 أ) في تصنيع أجهزة التبريد المنزلية في شركة كابري (SME Harare) في زمبابوي، بمبلغ 462.841 دولاراً أمريكياً، يتألف من مبلغ 326.954 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 22.887 ليوننديبي، و100.000 دولاراً أمريكياً، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 13.000 دولاراً أمريكياً لحكومة فرنسا، على أساس الفهم بأن:

- (أ) لن يتاح أي تمويل آخر ما لم يودع صك التصديق على تعديل كيغالي من قبل حكومة زمبابوي لدى جهة الإيداع في مقر الأمم المتحدة في نيويورك؛
- (ب) سيتم حسم كمية 14,50 طن متري من الهيدروفلوروكربون-134أ (20.735 طن متري من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) من نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة في استهلاك الهيدروفلوروكربون بمجرد أن يتم تحديده؛
- (ج) سيتم إتمام المشروع في غضون 24 شهراً من تحويل الأموال إلى يوننديبي وحكومة فرنسا، وسيتم تقديم تقرير إتمام شامل في غضون ستة أشهر من إتمام المشروع يتضمن معلومات مفصلة عن:
- (1) تكاليف رأس المال الإضافية المؤهلة لكافة المعدات والمكونات الأخرى، بما في ذلك تلك غير الممولة بموجب المشروع؛

- (2) تكاليف التشغيل الإضافية؛
- (3) أية وفورات محتملة متحققة خلال عملية التحويل، والعوامل ذات الصلة التي سهلت التنفيذ (على سبيل المثال، ما إذا خضعت أي معدات أو لوازم تم شراؤها و/أو تركيبها إلى عملية تسعير/مناقصة تنافسية وتفاصيل هذه العملية)؛
- (4) التغييرات في كفاءة استخدام الطاقة للمنتجات التي يتم تصنيعها وأية سياسات ذات صلة تعتمد عليها الحكومة؛
- (5) أنه ستتم إعادة أية أموال متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف في موعد لا يتجاوز السنة الواحدة من تاريخ إتمام المشروع.

(المقرر 81/82)

**البند 10 من جدول الأعمال: استعراض نظام التكاليف الإدارية: الرسوم والتكاليف المرتبطة بوحدات إدارة المشروعات (المقرر 41/79 (و))**

282. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/63.

283. وأعرب الأعضاء عن تقديرهم للورقة التي ساعدتهم على فهم جوانب وحدات إدارة المشروع، وخاصة الافتقار للاستخدام المنسق للتذييل 5- ألف لاتفاقات اللجنة التنفيذية بشأن تنفيذ خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من أجل توضيح الأدوار والمسؤوليات المحددة لوحدة إدارة المشروع ووحدة الأوزون الوطنية. ومع ذلك، قال أحد الأعضاء إن المعلومات المقدمة في الوثيقة لا تسمح بفهم واضح للفرق بين الأدوار والمسؤوليات المحددة لوحدة إدارة المشروع ووحدة الأوزون الوطنية. واقترح إعداد تحليل تكميلي أكثر تفصيلاً: لدور وحدة إدارة المشروع في ما يتعلق بوحدة الأوزون الوطنية في جمع بيانات المادة 7 والإبلاغ عنها بموجب البروتوكول؛ والبيانات المالية عن تمويل وحدات إدارة المشروع بالمقارنة بتمويل التعزيز المؤسسي لوحدات الأوزون الوطنية، حسب البلد، ومستوى الاتساق في التفاعل بين وحدات إدارة المشروع ووحدات الأوزون الوطنية في دعم تنفيذ مشروعات خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وأيضاً إلى تقديم معلومات عن أدوار ومسؤوليات وحدات إدارة المشروع ووحدات الأوزون الوطنية والوكالات المنفذة، وعملية التحقق والتكاليف المرتبطة بها، كمدخلات في المناقشات المستقبلية بشأن الرصد والتحقق والإبلاغ عن تنفيذ أنشطة إزالة المواد المستنفدة للأوزون. وتم الاتفاق على أن تعد الأطراف المهتمة مشروع مقرر بهذا الشأن.

284. وعقب عرض مشروع المقرر هذا والمناقشات غير الرسمية، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحاط علماً بتحليل الواجبات والتكاليف المرتبطة بوحدات إدارة المشروعات والمدى الذي يمكن للوكالات أن تعهد فيه بالواجبات الإدارية لمؤسسات أخرى (المقرر 41/79 (و)) الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/63؛

(ب) أن تطلب إلى الأمانة أن تعد، للاجتماع الثالث والثمانين، بالتشاور مع الوكالات المنفذة، وثيقة تقدم تحليلاً مفصلاً حسب البلد بشأن وحدات إدارة المشروعات، ومشروعات التعزيز المؤسسي، والوكالات المنفذة، بما في ذلك بالعلاقة إلى: الأنشطة والتمويل في إطار برنامج المساعدة على الامتثال التابع ليونيب؛ والوحدات الأساسية ليوننديبي، ويونيدو والبنك الدولي والعناصر الأخرى من نظام التكاليف الإدارية؛ ومعلومات عن التحقق المستقل على المستوى الوطني؛ و

(ج) أن تطلب من بلدان المادة 5، من خلال الوكالات الثنائية والمنفذة، أن تدرج الأدوار والمسؤوليات المحددة لوحدة إدارة المشروع ووحدة الأوزون الوطنية في التذييل 5 - ألف عند الانتهاء من صياغة اتفاقها مع اللجنة التنفيذية بشأن الخطط الوطنية المتعددة السنوات لإزالة المواد الخاضعة للرقابة.

(المقرر 82/82)

**البند 11 من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بتعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال**

(أ) جميع المسائل المتعلقة بقطاع خدمة التبريد التي تدعم التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية (المقرر 76/80 ((ج))

285. قدم ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/64. وبعد تقديم الوثيقة، تناول عددا من التعليقات والمسائل المقدمة من الأعضاء.

286. وعندما سئل عن حالة الرصد والتحقق والإبلاغ ذات الصلة بكفاءة استخدام الطاقة في قطاع خدمة التبريد، قال ممثل الأمانة إنه قد جرى جمع المعلومات عن كفاءة استخدام الطاقة في الفقرات من 77 إلى 83 والجدول 5 من الوثيقة، ولا توجد حاليا أي وسيلة منظمة لرصد التحسينات في كفاءة استخدام الطاقة والتحقق منها في سياق قطاع الخدمة. وفيما يتعلق بكيفية إسهام عمليات الإلغاء في اعتماد التكنولوجيات غير العينية، أشار إلى أن إدخال التكنولوجيا الجديدة لا يحدث عموما في قطاع خدمة التبريد بالنظر إلى أن الخدمة تقدم على المعدات الموجودة. إلا أن الشركات تقوم في القطاع الفرعي للتجميع والتركيب بتصميم وتركيب نظم لتلبية احتياجات العملاء، كما تبرزه الوثيقة، وهناك حاجة إلى استكشاف كيفية تأثير هذه القطاعات الفرعية في اعتماد التكنولوجيات المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي. وفيما يتعلق بالتأزر بين أنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون في قطاع خدمة التبريد، قال إن الأنشطة مثل تدريب الفنيين ووضع معايير لها تأثير على كليهما، واقترح أن تتولى الأمانة متابعة العمل بالنظر إلى أن الوثيقة لم تلخص التأزرات النوعية التي تركز عليها.

287. وردا على تساؤل بشأن المؤسسات الوطنية ومستوى ملكيتها، أشار إلى أن الأمانة ترى أن الملكية بالغة الأهمية وترى أن الأنشطة التي تهدف إلى تيسير إدخال تكنولوجيات منخفضة القدرة على الاحترار العالمي ينبغي أن تركز على تعزيز المؤسسات وليس مجرد إجراء عملية الإزالة، وقد أدرجت الفقرة 92 من الوثيقة وسائل ممكنة لتعزيز المؤسسي ودعم أصحاب المصلحة. وسيتعين أيضا توفير نظام منظم بالغ القوة لتيسير التحول إلى الملكية الوطنية. وعقب ملاحظاته، شدد العضو الذي أثار في الأصل المسألة على أن الملكية هي أيضا تحديد المسؤوليات والقيادة للمؤسسات الوطنية، التي يمكن توضيحها بخرائط للهياكل المؤسسية، مثلما يحدث في عملية اعتماد الفنيين في قطاع الخدمة.

288. وسلط ممثل الأمانة الضوء أيضا على التحدي المتمثل في أن عددا من الفنيين دون تدريب رسمي يعرض البلدان لمواجهة الحاجة إلى تهيئة بيئات لإدخال التكنولوجيات البديلة بصورة منظمة وأمنة، وخاصة تلك التي تستخدم ثاني أكسيد الكربون أو غازات التبريد القابلة للاشتعال. وأكد أحد الأعضاء بعد ذلك أن احتياجات قطاع الخدمة ستزداد في إطار التخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون عن إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، وهو الأمر الذي يتعين أخذه في الاعتبار خلال المناقشات بشأن المبادئ التوجيهية.

289. واقترح أحد الأعضاء أن القسم في الوثيقة المتعلق بالمعوقات أمام التغلغل الأوسع للتكنولوجيات البديلة المنخفضة القدرة على الاحترار العالمي وضع في غير موضعه، بالنظر إلى أنه يتضمن صيغة تشير إلى أن الخدمة تؤثر في اعتماد التكنولوجيات ولذا لم تتواءم في سياق ما يقدمه الصندوق المتعدد الأطراف من دعم وهو خدمة المعدات المركبة فعلا.



290. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالوثيقة الأولية عن جميع الجوانب ذات الصلة بقطاع خدمة التبريد التي تدعم التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية (المقرر 76/80 (ج)) الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/64.

(ب) موجز لمداوات الأطراف خلال الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عن المسائل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة (المقرر 67/81(ب))

291. قدم ممثل الأمانة الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/65 والضميمة Add.1.

292. وأشار أحد الأعضاء إلى أن الفقرات 1 و2 و7 من المقرر 5/XXX تتطلب النظر في سياق المناقشات المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة، ويتعين أخذها بعناية خلال المشاورات. وقد يطلب من الأمانة الاضطلاع بأعمال إضافية بشأن بعض العناصر.

293. وبعد ذلك، قدم ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الذي حضر الاجتماع كعضو مختار في الدائرة التي تقودها فرنسا، معلومات عن العرض المقدم من حكومته، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/Inf.3، لتقديم مساهمة طوعية للصندوق المتعدد الأطراف تستخدم لبيان كيفية تفعيل المقرر 5/XXX وخاصة الفقرة 7.

294. وأعقب ذلك مناقشات عما إذا كان يتم مناقشة المقرر 5/XXX تحت البند 11(د) من جدول الأعمال، إعداد المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المعايير الخاصة بالتمويل (المقرر 67/81(و)) أو بصورة منفصلة. ويسري نفس السؤال على العرض المقدم من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وأعرب عن التأييد لكل النهجين ووافق الأعضاء على عقد مناقشات رسمية بشأن هذه المسألة.

295. وعقب المناقشات غير الرسمية، تناولت اللجنة مسألة استجابتها للمقرر 5/XXX. وتم اقتراح أن الطلب في الفقرة 5 من منطوق المقرر يتمشى مع عمل كبيرة موظف الرصد والتقييم ويمكن أن يدرج في برنامج عملها لعام 2019. ويمكن للجنة أيضا أن تواصل التقدم المتعلق بالفقرات 1 و2 و7 من منطوق المقرر، وعلى ذلك الضوء، اتفق الأعضاء على النظر في مشروع مقرر بهذا الشأن.

296. وعند النظر في عرض حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، تكلم الكثير من الأعضاء وأعربوا عن تقديرهم للمساهمة السخية لدعم العمل في مجال مهم لكفاءة استخدام الطاقة، وأعرب البعض أيضا عن القلق بشأن ضيق الوقت للنظر في المقترح. وظلت أسئلة عن كيفية استخدام الأموال وتشغيلها وما هي الشروط المرتبطة بكيفية استخدام الأموال. وحذر أحد الأعضاء من أن اللجنة لديها سلطة محدودة في إطار عمل المادة 10 من بروتوكول مونتريال، ولا ينبغي تشويبه من قبل معايير مؤسسات أخرى تود توفير التمويل؛ وتحتاج اللجنة أن تظل في إطار ولايتها وتحافظ على تركيزها. وعند تناول الشواغل المثارة، قال ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية إن هدف حكومته هو وضع شروط قليلة قدر الإمكان على المساهمة، بحيث تنفق فقط على كفاءة استخدام الطاقة، وإلا ندع اللجنة التنفيذية تضع شروط الاستخدام.

297. ولوحظ أن اللجنة مطلوب منها أن تتخذ مقرا بشأن المسألة في الاجتماع الحالي، نظرا لوجوب تحويل الأموال قبل نهاية عام 2018.

298. وفي مناقشة لاحقة، حث العديد من الأعضاء على الموافقة على المساهمة من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. غير أن إحدى العضوات، مع إعادة الإعراب عن تقديرها ودعمها للمبادرة، قالت

إنه نظرا للشواغل المثارة إزاء التقديم المتأخر للمعلومات عن هذا العرض إلى اللجنة التنفيذية قبل أيام قليلة فقط من بداية الاجتماع، فإن وفدها يحتاج إلى وقت إضافي للنظر في العرض وما يرتبط به من آثار قانونية وسياساتية.

299. وأثيرت تساؤلات بخصوص إمكانية قبول المساهمة على أساس مؤقت، وما إذا كانت الآلية التي تم استخدامها لقبول المساهمات الطوعية الإضافية الواردة من مجموعة من البلدان المانحة لتمويل أنشطة لتنفيذ التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية يمكن استخدامها في الوضع الحالي. وقال أمين الخزانة، عند الطلب منه تقديم تفسيرات، إن المساهمات يمكن استلامها والإقرار بها كإيرادات مؤقتة، تستخدم فقط بناء على توجيهات من مقرر محدد من قبل اللجنة التنفيذية. وفي حالة المساهمات الطوعية الإضافية للتخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، استخدم نوعان من الأدوات لاستلام الأموال: الاتفاقات مع الجهات المانحة وخطابات النوايا من الجهات المانحة. ومعظم تلك الأدوات قد انتهت مفعولها وهناك حاجة إلى مقرر جديد من اللجنة التنفيذية من أجل استلام المساهمة الجديدة. وأضاف أحد الأعضاء أن الموافقة على المساهمات الطوعية الإضافية المستلمة لتمويل أنشطة لتنفيذ التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية قد سبقتها عملية مشاورات لمدة سنتين سمحت لغير بلدان المادة 5 بوقت كاف للحصول على الموافقات اللازمة ولفهم كيفية تجنب أي تأثير على القوانين والسياسات المحلية.

300. وعلى أساس المعلومات المقدمة من أمين الخزانة، أعرب العديد من الأعضاء عن دعمهم الكبير للموافقة المؤقتة على المساهمة. وطلب أحد الأعضاء، مشيراً إلى الفقرة 7 من المقرر 5/XXX، أن تستكشف اللجنة التنفيذية، في حوار مع أمانة الأوزون، وبالتنسيق مع الصناديق والمؤسسات المالية الأخرى، حشد موارد إضافية، قائلاً إن رفض العرض يمكن أن تكون له آثار قانونية، بالإضافة إلى تحديد سابقة وتعرض تنفيذ تعديل كيغالي للخطر. وقال عضو آخر، مشيراً إلى أن المسألة الرئيسية هي ضيق الوقت، إن الموافقة ينبغي النظر فيها على أساس استثنائي فحسب وينبغي ألا تعد سابقة.

301. وعقب مناقشات غير رسمية إضافية، أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالعرض لمساهمة طوعية من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

302. وبالإضافة إلى ذلك، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بموجز مداوالات الأطراف خلال الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عن المسائل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة (المقرر 67/81(ب))، الوارد في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/65 والضميمة Add.1؛

(ب) توفير المرونة للأطراف العاملة بموجب المادة 5 التي تشترك في الأنشطة التمكينية بالعلاقة إلى تنفيذ تعديل كيغالي، إذا رغبت في القيام بذلك، من أجل تنفيذ الأنشطة التالية باستخدام التمويل الموافق عليه بالفعل:

- (1) وضع وإنفاذ السياسات والقواعد لتجنب النفاذ في السوق لمعدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية غير المجدية من حيث كفاءة استخدام الطاقة؛
- (2) النهوض بالحصول على التكنولوجيات الفعالة من حيث كفاءة استخدام الطاقة في هذه القطاعات؛
- (3) التدريب المستهدف بشأن الترخيص، والسلامة والمعايير، وزيادة التوعية وبناء القدرات الذي يهدف إلى الحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة وتعزيزها؛

(ج) أن تطلب إلى الأمانة أن تعد ورقة لنظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث والثمانين، تصف الوسائل لتفعيل الفقرة 16 من المقرر 2/XXVIII، والفقرة 2 من المقرر 5/XXX، مع مراعاة معايير ومؤشرات الأداء، وآليات التمويل المرتبطة بخطط قطاع الخدمة في الخطة القائمة أو الجديدة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالنسبة لبلدان استهلاك الحجم المنخفض؛

(د) أن تطلب كذلك إلى اللجنة التنفيذية أن تعد ورقة لنظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث والثمانين، تقدم، كخطوة أولى، معلومات عن الصناديق والمؤسسات المالية ذات الصلة التي تقوم بحشد الموارد لكفاءة استخدام الطاقة التي يمكن استخدامها عند التخفيض التدريجي للمواد الهيدروكلوروكربونية في إطار الصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك الطرائق التي تستخدمها تلك المؤسسات لتوفير مثل هذه الموارد إلى البلدان النامية وإمكانية تنفيذ الوكالات المنفذة لطلبات التمويل المشترك لتلك المؤسسات؛

(هـ) أن تناقش، في اجتماعها الثالث والثمانين، وسائل تفعيل الفقرة 22 من المقرر 2/XXVIII، والفقرة 5 من المقرر 5/XXX، بما في ذلك:

(1) المبادرات المتعلقة بالحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة و/أو تعزيزها لتكنولوجيات الإحلال بإمكانية منخفضة الاحترار العالمي أو معدومة الاحترار العالمي في قطاع التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية؛ مثل:

أ. منهجيات لتحديد حجم التغييرات في كفاءة استخدام الطاقة؛

ب. التدخلات التقنية المتعلقة بالحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة و/أو تعزيزها؛

(2) المسائل المتعلقة بالتكاليف مثل التكاليف الإضافية المرتبطة بها، وفرص السداد وتكاليف الرصد والتحقق؛

(3) المنافع البيئية المحتملة، وخصوصاً تلك المرتبطة بالمناخ؛

(و) أن تطلب إلى الأمانة أن تعد، لنظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث والثمانين، موجزا لتقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المسائل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة فيما يتعلق بالمسائل المحددة في الفقرة الفرعية (هـ) أعلاه.

(المقرر 83/82)

(ج) الاعتبارات الرئيسية لوضع منهجية لتحديد نقطة بداية للتخفيضات المجمعة المستدامة لقطاعي الاستهلاك والإنتاج بموجب تعديل كيغالي (المقرر 67/81(هـ))

303. قدم ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/66، قائلاً إنها كانت وثيقة معلومات أولية تهدف إلى إرشاد المناقشات في اللجنة التنفيذية، ولذا لم تتضمن أي توصيات سياسية. وأشار الرئيس إلى أن المناقشات بشأن نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة لقطاعي الاستهلاك والإنتاج بموجب تعديل كيغالي سوف تجري في سياق وضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروكلوروكربونية في بلدان المادة 5. ولذا ستحال المسألة إلى فريق الاتصال المشكل تحت البند 11(د) من جدول الأعمال، وضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروكلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المعايير الخاصة بالتمويل (المقرر 67/81(هـ)).

304. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالاعتبارات الرئيسية لوضع منهجية لتحديد نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة لقطاعي الاستهلاك والإنتاج بموجب تعديل كيغالي (المقرر 67/81(ه)) الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/66.

(ح) وضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في البلدان العاملة بالمادة 5: مشروع المعايير الخاصة بالتمويل (المقرر 67/81(و))

305. عرض ممثل الأمانة الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/67 والإضافة Add.1.

306. وتسليماً بحقيقة أن المسائل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة التي أثيرت تحت البند 11(ب) من جدول الأعمال، أي المتابعة المحددة للمقرر 5/XXX ومقترح مساهمة إضافية للصندوق من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/Inf.3، كانت محل مناقشات غير رسمية من قبل فريق من الأعضاء المهتمين لتحديد ما إذا كان من الواجب مناقشتها منفصلة أو في سياق المبادئ التوجيهية للتمويل، وافقت اللجنة التنفيذية على إعادة تشكيل فريق الاتصال المعني بوضع مبادئ توجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5 الذي تشكل في الاجتماع الحادي والثمانين، مع نفس المنسق (بلجيكا) لمزيد من مناقشة المسألة.

307. وعند تقديم تقريره، شرح المنسق أن الموضوعات الأربعة الرئيسية قد تم مناقشتها.

308. وكان أول موضوع هو نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة في استهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية. ونظر فريق الاتصال في الوحدات التي سيتم استخدامها لقياس التخفيضات وفي منهجية تحديد نقطة البداية. وفيما يتعلق بالوحدات التي سيتم استخدامها، أعرب بعض الأعضاء عن رغبتهم في استخدام الأطنان المترية لغرض حساب التكاليف، قائلين إن الأطنان المترية تعكس الإنتاج الفعلي للمصانع التي تم تحويلها، بينما ذكر أعضاء آخرون أن أطنان مكافئ ثاني أكسيد الكربون ينبغي استخدامها للتخفيضات من أجل قياس الأثر البيئي لعمليات التحويل. واقترح بعض الأعضاء استخدام كلا وحدتي القياس في البداية واتخاذ قرار بشأن استخدام أيهما بمجرد التأكد من منافع ومساوئ كل نهج. وفيما يتعلق بالمنهجية العامة لتحديد نقطة البداية، لم تقدم أي مقترحات محددة. غير أن هناك بعض المقترحات بشأن العناصر التي يمكن النظر فيها عند تحديد نقطة البداية، وخصوصاً إدراج البوليلوات السابقة الخاط في نقطة البداية، على أساس أن مثل هذا الاستهلاك سيتم رصده ومراقبته من جانب بلدان المادة 5، مع ملاحظة عدم وجود أي تحديث لرموز النظام المنسق لتلك المواد الهيدروفلوروكربونية. واقترح كذلك أنه من أجل الإنصاف لجميع بلدان المادة 5، ينبغي عدم إدراج نهاية التخفيض التدريجي (20 في المائة لبلدان المجموعة 1 من بلدان المادة 5 و15 في المائة للمجموعة 2 من بلدان المادة 5) في نقطة البداية لأن تخفيض ذلك الجزء من مجموع الأطنان لم يكلف به من جانب بروتوكول مونتريال. وهناك حاجة إلى مزيد من الوقت للنظر في هذه المسألة.

309. وكان الموضوع الثاني هو قطاع خدمة التبريد. وفيما يتعلق بالزيادة في تمويل بلدان حجم الاستهلاك المنخفض عند استبدال المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الخدمة تمشياً مع الفقرة 16 من المقرر 2/XXVIII، اقترح أحد أعضاء فريق الاتصال أن يطلب من الأمانة إعداد المعايير المتعلقة بإدخال بدائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والأنشطة المتعلقة بالحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة أو تعزيزها عند التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية، بما في ذلك مؤشرات الأداء. وبينما رأي البعض أن المسألة ينبغي النظر فيها في إطار البند 11(ب) من جدول الأعمال بشأن المسائل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة على النحو المرتبط بالمقرر 5/XXX، رغب أعضاء آخرون الاستمرار في النظر في المسألة في سياق المبادئ التوجيهية للتمويل. وفيما يتعلق بحساب تكاليف قطاع خدمة التبريد، حدد أعضاء اللجنة التنفيذية من بلدان المادة 5 عدداً من الأنشطة الإضافية فيما يتجاوز تلك الأنشطة المنفذة بالفعل في إطار إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وكانت هذه الأنشطة: بناء القدرات في مجال تقييم المخاطر وإدارة غازات التبريد القابلة للاشتعال؛ والأنشطة في القطاع الفرعي للتجميع والتركيب؛ وتعزيز و/أو الحفاظ على كفاءة استخدام الطاقة خلال التركيب والخدمة؛ وضمان استرداد مجموعة أوسع

من غازات التبريد، بالنظر إلى إمكانية كميات أكبر من الخلائط لغرض التخلص منها. والتمست توضيحات فيما يتعلق بفكرة تحديد التمويل استنادا إلى الأنشطة الضرورية للامتثال بدلا من على أساس السعر بالدولار الأمريكي للكيلوغرام. وأوضحت الأمانة أن ذلك يتسق مع النهج المستخدم في بلدان الاستهلاك المنخفض خلال إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

310. وفيما يتعلق بموضوع كفاءة استخدام الطاقة، وهو الموضوع الرئيسي الثالث للمناقشة، أعرب أعضاء فريق الاتصال عن آراء مختلفة بشأن كيفية معالجة كفاءة استخدام الطاقة في سياق المبادئ التوجيهية للتمويل، وخصوصا ما إذا كانت فقرات محددة في المقرر 5/XXX من الأنسب معالجتها في إطار البند 11(ب) من جدول الأعمال، موجز لمداولات الأطراف خلال الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عن المسائل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة (المقرر 67/81(ب)). واشتملت المناقشات عموما على الإجراءات التي ستكون مطلوبة من الأمانة مع الإشارة إلى المناقشات السابقة بشأن المبادئ التوجيهية لتمويل الهيدروفلوروكربون في الاجتماعين الثمانين والحادي والثمانين، ولوحظ أن مسألة كفاءة استخدام الطاقة لم يتم مناقشتها بالتفصيل في سياق الإجراءات المطلوبة لتفعيل المقررات في اجتماعي الأطراف الثماني والعشرين والثلاثين. وينبغي تأخذ هذه الإجراءات في الاعتبار، عند الموافقة عليها، المسائل المتعلقة بالرصد والإبلاغ والتحقق. وهناك إشارة أيضا إلى الطلب من الأمانة بإعداد ورقة عن التفاعلات المحتملة مع المؤسسات الأخرى التي أخذت في الاعتبار كفاءة استخدام الطاقة، وخصوصا من حيث طرائق إجراءاتها والروابط الممكنة للوكالات المنفذة.

311. وناقش فريق الاتصال أيضا مسألة التخلص من المواد، بالرغم من عدم وجود اتفاق بخصوص ما إذا كانت تتعلق بالمبادئ التوجيهية للتمويل أو ينبغي معالجتها في إطار بند آخر من بنود جدول الأعمال. وتسلميما بأن التخلص من المواد يعتبر مهما ومكلف به بموجب المقرر 2/XXVIII، رأي بعض الأعضاء أنه، نظرا لأن التخلص لم يكن مطلوبا للامتثال ولا يمثل تكلفة إضافية، ينبغي عدم مناقشته كجزء من المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية. واعتبر أعضاء آخرون أن التخلص له أهمية أساسية لبلدان المادة 5، وخصوصا بالنسبة لبلدان حجم الاستهلاك المنخفض، وأنه جزءا متكاملًا من المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية. وأثار الأعضاء مسائل أخرى مرتبطة بمسألة التخلص من المواد، مثلا: أهمية موجز التقرير الموجز عن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون؛ والمبادئ التوجيهية المؤقتة للمشروعات التجريبية الموافق عليها في الاجتماع الثامن والخمسين؛ والسياسات بشأن إدارة غازات التبريد من أجل التخفيض إلى أدنى حد من غازات التبريد غير المرغوبة.

312. وعقب تقرير منسق فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية أن تواصل مناقشة المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5: مشروع المعايير الخاصة بالتمويل، في اجتماعها الثالث والثمانين.

(المقرر 84/82)

(هـ) الجوانب الرئيسية ذات الصلة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 (المقرر 68/81)

313. استرعى ممثل الأمانة وهو يقدم هذا البند الانتباه الى تقرير في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/68 والتصويب 1، بشأن خيارات جدوى تكلفة الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23، إعمالا للمقرر 68/81(هـ)، وتقرير في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/69، بشأن خيارات الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروكلوروفلورو-23 في الأرجنتين.

314. وقال أحد الأعضاء، وهو ينظر الى المسألة الأوسع نطاقا المتعلقة بتكنولوجيات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 إنه سيكون من المفيد أن ترد البيانات محسوبة بمكافئ ثاني أكسيد الكربون حتى يمكن قياس جدوى تكلفة مختلف الخيارات. وينبغي إيلاء اهتمام دقيق للخيار المتعلق بإغلاق المصانع المزدوجة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يمكن أن تمنع بصورة دائمة انبعاثات الهيدروكلوروفلوروكربون-22 والمنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23. كما أبرز الفرق بين نقل الهيدروفلوروكربون-23 للاستخدامات الخاضعة للرقابة، وفي هذه الحالة تعامل كمنتج، وللتدمير حيث تعامل في هذه الحالة كنفائات خطرة.

315. وقال عضو آخر إنه يبدو من المعلومات المقدمة إن تدمير المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 كان الأسلوب الأكثر جدوى من حيث التكلفة. غير أنه أشير الى أن أكثر الخيارات مردودية للتكاليف للرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 يعتمد على الأوضاع النوعية للموقع، ولذلك ينبغي أن تعتمد خيارات الرقابة على الأوضاع النوعية والفريدة في كل من بلدان المادة 5.

316. ووافق عضو آخر على أن من المهم التعامل مع الرقابة على انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 على أساس كل حالة على حدة، مع مراعاة البنية التحتية الخاصة بالبلد والتكاليف النوعية للموقع. وسوف يسمح هذا النهج بتحديد الثغرات القائمة وماهو الدعم الإضافي المطلوب لتغيير الممارسات الجارية، وذلك بهدف الانتقال بعيدا عن اختراق الهيدروفلوروكربون-23 الناشئ عن إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في الغلاف الجوي لتدميره. ولحسن الحظ أن معظم المرافق العالمية لديها بنية تحتية للرقابة على انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23. وعلى ذلك فإن مردودية تكاليف اغلاق المعمل مشكوك فيها حيث أن إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 الذي يجري تجنبه يمكن أن ينتج في أماكن أخرى بنفس النتائج البيئية. ويتعين وضع نهج مرن شمولي في الحالات التي يتعين فيها توفير الدعم لتكاليف التشغيل الإضافية. وكبدأ عام، فإن الغرض من تقديم الدعم لتكاليف التشغيل الإضافية في إطار الصندوق المتعدد الأطراف هو استخدامها كحافز لاعتماد التكنولوجيات الجديدة لفترة مؤقتة فقط يتوقع بعدها أن تدرج المنشأة هذه التكاليف في نموذج أعمالها وممارسات البيع لديها. وتشير التحليلات الحالية الى أن تكاليف التحويل محدودة ويتوقع أن تلك المنشآت التي لديها معامل إنتاج للهيدروكلوروفلوروكربون-22 الذي يجري إزالته عالميا، ستستفيد من ارتفاع الأسعار والتعامل مع المصروفات الإضافية المتعلقة بإنتاج مفيدة بيئيا. غير أن من المهم تجنب خلق حوافز مضادة للإنتاج الإضافي للهيدروكلوروفلوروكربون-22 غير المطلوب والتوليد الإضافي للهيدروفلوروكربون-23 وضمان الخفض المستدام في الانبعاثات بعد الدعم المرحلي.

317. وقال عضو آخر إن الأولوية القصوى تتمثل في صياغة إجراءات ومبادئ توجيهية للتعامل مع انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 قبل البدء في دراسة الحالات الفردية. وقال أيضا إنه ينبغي التزم جانب الحذر لدى تحديد تكاليف التشغيل للرقابة على الهيدروفلوروكربون-23. فعلى سبيل المثال، فإن الترميد كان يمثل جزءا من التكاليف السنوية المتكررة في المرفق وليس تكاليف التشغيل.

318. وردا على تساؤل حول الانخفاض الطفيف في انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23 الذي أبلغ عنه مقال سيمونديز وآخرون في الدورية العلمية الذي استشهد به في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/68، وليس في البيانات الواردة في تلك الوثيقة، أوضح ممثل الأمانة أنه في حين أن بيانات الانبعاثات لسنوات قبل عام 2016 في سيمونديز وآخرين كان في شكل توقعات، بدأ ظهور اختلافات في شكل توقعات في عام 2016. ومازال العمل مستمرا في المجتمع العلمي بشأن هذه المسألة.

319. وفيما يتعلق بمسألة الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 في الأرجنتين، قال أحد الأعضاء إنه من المبكر بدرجة كبيرة النظر في تمويل فرعي للأرجنتين في هذا الاجتماع حيث لم يقدم أي مقترح مشروع. وأشار عضو آخر، بعد أن نظر في أوضاع الأرجنتين، إن الترميد في الموقع في مرفق الإنتاج المبلغ عنه كان في الظروف الفيزيائية الجيدة ويمكن أن يعمل بدرجة أكبر من الفعالية التكاليفية مما قدر في السابق. غير أنه قد يكون من المفيد إجراء تقييم مستقل لتكاليف التشغيل الإضافية لإعادة تشغيل محطة الترميد. ويتعين كذلك توفير المزيد من المعلومات عن تكاليف التدمير في أماكن خترج الموقع مع مراعاة تكاليف النقل.

320. وقال عضو من الأرجنتين إنه في حين أن تقرير الخبير الاستشاري كان بالغ الدقة، فإن بعض بنود المعلومات تحتاج الى تأكيد، بما في ذلك حساب معدل انبعاثات الهيدروفلوروكربون-23. كما يتعين توفير المزيد من البيانات عن تكاليف الرصد، والانبعاثات المتطايرة، والتسرب، وتكاليف النقل. وينبغي إيلاء الاهتمام لحقيقة أنه وفقاً للقانون الأرجنتيني، تصنف الانبعاثات المتجنبة كنفائات خطيرة، ولذا فإنها غير قابلة للتسويق. وعلاوة على ذلك، ينبغي مراعاة تكاليف الموظفين عند النظر في تكاليف التشغيل المقترحة لمركز الترميد. وفي الختام، قال إن الأرجنتين جاهزة لأي بدائل تقترح، إلا أنه يتعين اتخاذ قرار على وجه السرعة بالنظر الى المواعيد المحددة للشبكة للائتمثال في إطار تعديل كيغالي.

321. ووافقت اللجنة التنفيذية على تشكيل فريق اتصال لمواصلة النظر في هذه المسألة.

322. وبعد ذلك، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بالتقرير عن خيارات جدوى تكلفة الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23، عملاً بالمقرر 68/81(هـ) الواردة في الوثيقتين UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/68 والتصويب 1؛

(ب) الإحاطة علماً كذلك بالتقرير عن خيارات الرقابة على انبعاثات المنتج الثانوي الهيدروكلوروفلوروكربون-23 في الأرجنتين، الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/69؛

(ج) الموافقة على مبلغ 75.000 دولاراً أمريكياً ليونيدو من أجل تمكين الوكالة من تقديم، في الاجتماع الثالث والثمانين، بالنيابة عن حكومة الأرجنتين، مقترح مشروع بشأن الخيارات التي ستمكن حكومة الأرجنتين من الائتمثال لالتزامات الرقابة على المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23 بموجب تعديل كيغالي، مع مراعاة المعلومات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/69، بما في ذلك البيانات المتعلقة بالتكاليف والمنافع وتغطية المرونة التقنية، والرؤية الاقتصادية والمسائل اللوجستية والقانونية والمسائل المتعلقة بالمبادلات بالعلاقة إلى ما يلي:

(1) إعادة تشغيل محطة الترميد في الموقع في المصنع المزدوج FIASA لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22، على أساس التقديرات المستقلة الثلاثة لتكاليف القيام بذلك، بما في ذلك تكاليف تشغيل محطة الترميد، والائتمثال للنفائات الخطرة، وتكلفة الرصد والتحقق من تدمير المنتج الثانوي الهيدروفلوروكربون-23؛

(2) التعويض عن إغلاق المصنع المزدوج FIASA لإنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2020 أو عند تصديق حكومة الأرجنتين على تعديل كيغالي، أيهما أقرب؛

(3) تدمير المنتج الثانوي الهيدروكلوروفلوروكربون-23 من خلال التحويل الدائم وتكنولوجيات التحويل الجديدة الأخرى وخيارات التخزين لإدارة الهيدروفلوروكربون-23؛

(4) شحن الهيدروفلوروكربون-23 للتدمير خارج الموقع عن طريق تكنولوجيا معتمدة من اجتماع الأطراف؛

- (د) النظر في كل خيار من خيارات مقترح المشروع، بما في ذلك البيانات المقدمة حسب الفقرة الفرعية (ج) أعلاه، ومناقشة المعايير الخاصة بتمويل الأنشطة المتعلقة بالتزامات الامتثال لأطراف المادة 5؛
- (هـ) أن تطلب إلى الأمانة التعاقد مع خبير استشاري مستقل لإجراء مراجعة تقنية لمصنع FIASSA من أجل تحديد تكاليف الإغلاق؛
- (و) الموافقة على مبلغ قدره 50.000 دولاراً أمريكياً لتمكين الأمانة من إجراء المراجعة التقنية المشار إليها في الفقرة الفرعية (هـ) أعلاه؛ و
- (ز) النظر في تطبيق الإجراءات المحددة في المقرر الحالي، والمعايير الخاصة بتمويل الأنشطة المتعلقة بالتزامات الامتثال لأطراف المادة 5، عند الاتفاق عليها، فيما يتعلق بضوابط الهيدروفلوروكربون-23 في أطراف المادة 5 الأخرى.

### (المقرر 85/82)

### البند 12 من جدول الأعمال: مسائل ذات صلة بالصندوق المتعدد الأطراف الناجمة عن الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال

323. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/70 التي تحتوي على مذكرة من الأمانة بشأن المسائل المتعلقة بما يلي: كفاءة استخدام الطاقة والمبادئ التوجيهية لتكاليف التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية وزيادة انبعاثات الكلوروفلوروكربون-11 العالمية. ونظراً لأن أول مسألتين كانتا موضوع بنود أخرى على جدول الأعمال، ركزت ممثلة الأمانة على مسألة انبعاثات الكلوروفلوروكربون-11 العالمية. وطلب توجيهات اللجنة التنفيذية بشأن ما إذا كانت النظرة العامة للسياسات والإجراءات في إطار بروتوكول مونتريال والصندوق المتعدد الأطراف لضمان الامتثال المستمر التي وردت في المذكرة شكلت مدخلات كافية للوثيقة التي ستقدمها أمانة الأوزون إلى الاجتماع الحادي والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية عملاً بالمقرر 3/XXX. وطلب أيضاً توجيهات اللجنة التنفيذية بشأن العمل الإضافي الذي قد ترغب في إسناده إلى الأمانة وبشأن التعديلات الممكنة لمشروع برنامج الرصد والتقييم لعام 2019 في إطار البند 6 (د) من جدول الأعمال.

324. وبعد العرض، قدم الأعضاء تعليقات عامة واقترحات محددة تتعلق بكل من المعلومات التي ستقدم إلى الاجتماع الحادي والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية والطرائق التي يمكن بها أن يجمع الصندوق المتعدد الأطراف المعلومات ذات الصلة ويستخدمها ويحسن نظمه وإجراءاته لكي يتغلب على تحدي انبعاثات الكلوروفلوروكربون-11 غير المبررة.

325. وأعربت العضوة الأولى التي أخذت الكلمة عن وجهة نظر مفادها أن مسألة انبعاثات الكلوروفلوروكربون-11 غير المبررة كانت واحدة من أخطر التحديات التي يواجهها بروتوكول مونتريال على الإطلاق. ومن شأن الاستجابة الناجحة لهذا التحدي أن تكفل صحة البروتوكول وسمعته في المستقبل. ولذلك كان من الأهمية بمكان تحديد فرص التحسين، بل ومواطن الضعف التي قد توجد في إطار سياسات وإجراءات الصندوق المتعدد الأطراف أيضاً، من أجل تعزيز بروتوكول مونتريال وجميع مؤسساته. وجدلت لصالح تجاوز مجرد دراسة أطر السياسات أو نظم الرصد والتحقق. وينبغي أن يكون الهدف هو الحصول على تقارير متسقة من تلك الأطر والنظم لتمكين التقييم الجاري لأداء الصندوق المتعدد الأطراف وتحديد الفرص ومواطن الضعف في الوقت الحقيقي. ورُبطت مسألة انبعاثات الكلوروفلوروكربون-11 غير المبررة بمسائل أخرى، مثل عدم وجود تقارير إبلاغ علمية عن رباعي كلوريد الكربون وصعوبة العثور على مصدر الكلوروفلوروكربون-12 بإنتاج مشترك. وكانت اللجنة التنفيذية في



موقف يسمح لها بتقديم مدخلات محددة بشأن المشروعات التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف، والتي من شأنها أن تسهم في العملية الجماعية لإيجاد أفضل الحلول.

326. وأشارت العضوة إلى أن الصندوق المتعدد الأطراف لعب دوراً في ضمان الامتثال، مع بروتوكول مونتريال ومع الاتفاقات المبرمة بين البلدان واللجنة التنفيذية. ولذا ينبغي تقديم معلومات إلى الأطراف عن الأحكام المحددة في الاتفاقات الرامية إلى ضمان الامتثال، مثل: إعادة الأموال إلى الصندوق المتعدد الأطراف؛ وعقوبات لعدم الامتثال؛ وإجراءات الحصول على موافقة اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالتغييرات الرئيسية في الأنشطة بموجب الاتفاق؛ وتخفيضات مستدامة في جميع الاتفاقات المتعددة السنوات؛ والملكية القطرية للامتثال الطويل الأجل لبروتوكول مونتريال. وينبغي أن تقدم الأمانة المزيد من المعلومات عن الأحكام الواردة في الاتفاقات التي اشترطت الإبلاغ والتي كانت تتعلق بالتعزير المؤسسي وتهدف إلى ضمان الامتثال المستدام طويل الأجل لبروتوكول مونتريال بعد إتمام المشروع. وفيما يتعلق بمسألة نظم الترخيص، كان من الضروري تجاوز المعلومات المتعلقة بوجودها للنظر في إمكانية إنفاذها. كما أعربت العضوة عن أملها في أن تقيم الأمانة ما إذا كان نموذج الاتفاقات للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سيمكن من إظهار الفرص و/ أو مواطن الضعف فيما يتعلق بتحقيق الامتثال المستدام طويل الأجل. واختتمت بقولها إن مدخلات الصندوق المتعدد الأطراف كانت في غاية الأهمية لفهم التحديات التي تواجه بروتوكول مونتريال وإيجاد أفضل الحلول للمستقبل.

327. وذكر أحد الأعضاء عدداً من المسائل المتعلقة بالمواد الخاضعة للرقابة التي استحوطت المزيد من التحليل، بما في ذلك الإنتاج والمخزونات والحركة خلال مناطق التجارة الحرة، والاستيراد والتصدير. وبالإضافة إلى ذلك، لزم الرصد القوي والتحقق والإبلاغ لضمان توفر الدروس المستفادة من المسائل السابقة والحالية، بما في ذلك زيادة انبعاثات الكلوروفلوروكربون-11، والإجراءات المستقبلية المستنيرة.

328. وقالت عضوة أخرى، مشيرة إلى طلب معلومات عن إجراءات ضمان الامتثال للالتزامات بروتوكول مونتريال المتعلقة بالمواد الخاضعة للرقابة الواردة في الفقرة 6 من المقرر 3/XXX، إن خطورة المسألة تطلبت من جميع مؤسسات وأطراف بروتوكول مونتريال العمل سوياً لمعالجة المسألة وتقديم مدخلات. وكانت المعلومات لازمة ليس فقط عن الإطار والنظم الموجودة، بل أيضاً عن كيفية عمل هذه النظم في الإبلاغ عن المعلومات اللازمة. ومع ذكر الإشارة الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/70 إلى الشواغل المحتملة المتعلقة بأنظمة الرصد الموجودة في إطار إزالة المواد الخاضعة للرقابة، قالت إنه سيكون مفيداً أن يطلب من الأمانة النظر في كيفية تعزيز هذه الأنظمة وما هي الأدوات اللازمة لتحديثها، بما في ذلك أنشطة الرصد بعد إغلاق المشروعات. ويمكن أيضاً إجراء استعراض لعمليات التحقق لتحديد ما إذا كانت قد التزمت بالاختصاصات التي تعمل بموجبها وما الذي يمكن عمله لتحسينها. وبالإضافة إلى ذلك، تحت الراية الأوسع لتقييم استدامة إنجازات بروتوكول مونتريال، سيكون مفيداً إجراء تقييم لآليات رصد إعادة التوجيه من الاستخدامات غير الخاضعة للرقابة إلى الاستخدامات الخاضعة للرقابة في مرافق الإنتاج وإزالة الإنتاج بعد إتمام المشروع. وفيما يتعلق بمسألة التجارة غير المشروعة، يمكن تنفيذ العمل بالتعاون مع أمانة الأوزون لإيجاد طرائق محسنة للإبلاغ عن التجارة غير المشروعة بطريقة غير قضائية، وبالتالي اكتساب فهم أفضل لهذه التجارة وتحديد مصادر الهيدروفلوروكربون-12. وأخيراً، اقترحت أن يُطلب من برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) الاستمرار في وضع مسائل الرصد والتقييم في جدول أعمال اجتماعات الشبكة الإقليمية.

329. وقال أحد الأعضاء من المحتمل أن يتداخل العديد من المسائل التي اقترحتها كبيرة موظفي الرصد والتقييم باعتبارها مكونات ممكنة لبرنامج عمل الرصد والتقييم مع عمل أمانة الأوزون، بما في ذلك تقييم تقارير الاتجار غير المشروع في المواد المستنفدة للأوزون المقدمة من الأطراف والاتجار غير المشروع المحتمل في المواد الخاضعة للرقابة والتحقق من الإبلاغ بموجب المادة 7 من البروتوكول. وأوضح ممثل الأمانة أن البنود المدرجة هي اقتراحات أولية، وأن اللجنة هي التي تقرر أيها الأنسب لكي يحظى بمزيد من الاهتمام.

330. وقال عضو آخر أنه كان من الضروري إجراء تقييم دقيق وحاسم للإجراءات الموجودة من أجل إنشاء نظام فعال ومستدام لاستعراض الأنشطة. وينبغي تحديد أوجه القصور في النظام الحالي وتصحيحها قبل إضافتها إلى قائمة الأنشطة التي ستنفذ.

331. وعقب المناقشة، اقترح الرئيس بدء تكليف فريق من أعضاء اللجنة المهتمين بتقديم توصيات معينة إلى الأمانة بشأن الخطوات المستقبلية. وينبغي أن يقدم الفريق إلى الأمانة توجيهات واضحة ومحددة عن كيفية تنفيح المعلومات التي ستقدم إلى أمانة الأوزون من أجل التقرير الذي سيقدم إلى الاجتماع الحادي والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية عملاً بالمقرر 3/XXX، ومراعاة أن تكون هذه المعلومات تقديراً واقعياً للإجراءات الموجودة داخل الصندوق المتعدد الأطراف. كما ينبغي أن يصدر الفريق توصية بشأن العمل الذي ترغب اللجنة التنفيذية في إسناده إلى الأمانة، مع تحديد الاجتماع المستقبلي للجنة التنفيذية الذي سيقدم فيه هذا العمل. وفيما يتعلق بمسألة التوجيه الذي طلبته الأمانة بشأن التعديلات المحتملة لبرنامج عمل الرصد والتقييم لعام 2019، ذكر الرئيس الأعضاء بأن فريقاً آخر كان يناقش هذه المسألة ذاتها في إطار البند 6 (د) من جدول الأعمال. ولذلك، فمن المستحسن أن يناقش الفريق هذه المسألة في إطار بند جدول الأعمال الحالي لكي يتجنب أي تداخل بين مناقشاته ومناقشات الفريق الآخر، إما عن طريق معالجة المسألة بعبارات عامة وتقاسم استنتاجاتها، أو باستبعاد المسألة من مداولاته بالكامل. وأخيراً، ينبغي أن يقدم الفريق الذي شكل بموجب هذا البند من جدول الأعمال توجيهات لليونيب بشأن المساعدة على الامتثال التي يمكن أن يقدمها لجميع بلدان المادة 5 فيما يتعلق بالأنشطة المحددة التي اقترحتها الأمانة في المذكرة أو في الأنشطة المحتملة الأخرى.

332. وعقب تقرير فريق الاتصال، قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تحيط علماً بالوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/70 التي قدمتها الأمانة بشأن المسائل ذات الصلة بالصندوق المتعدد الأطراف إعمالاً لنظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الحادي والثمانين لثلاث مسائل تتعلق بالمناقشات التي كان من المقرر إجراؤها في الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال والاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال:

- (1) كفاءة استخدام الطاقة ذات الصلة بالمبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية؛
- (2) المبادئ التوجيهية لتمويل التخفيض التدريجي للمواد الهيدروفلوروكربونية في بلدان المادة 5؛
- (3) الزيادة في الانبعاثات العالمية للكوروفلوروكربون-11؛

(ب) أن تطلب من الأمانة تزويد أمانة الأوزون بمعلومات حسب الطلب وبطريقة آنية، لتمكينها من تزويد الأطراف بنظرة عامة إلى الاجتماع الحادي والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية، تعرض الإجراءات بموجب البروتوكول والصندوق المتعدد الأطراف مع إشارة إلى المواد الخاضعة للرقابة التي استعرضتها الأطراف وكفلت امتثالها المستمر لالتزامات البروتوكول ولشروط الاتفاقات بموجب الصندوق، بما في ذلك فيما يتعلق بالرصد والإبلاغ والتحقق، بما يتماشى مع الفقرة 6 من المقرر 3/XXX، استناداً إلى المعلومات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/70، وإعادة التأكيد على المقرر 72/81، الذي طلبت فيه اللجنة التنفيذية من الأمانة تقديم المعلومات ذات الصلة لأمانة الأوزون، حسب الضرورة، وفقاً للمبادئ التوجيهية والإجراءات والسياسات والمقررات الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف وبروتوكول مونتريال؛ و

(ج) أن تطلب إلى الأمانة إعداد وثيقة لنظر اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث والثمانين تشمل نظرة عامة على النظم الجارية للرصد والإبلاغ والتحقق وإنفاذ الترخيص والحصص، بما في ذلك شروط وممارسات النظم للإبلاغ إلى اللجنة التنفيذية التي تم إعدادها بدعم من الصندوق المتعدد الأطراف.

(المقرر 86/82)

### البند 13 من جدول الأعمال: تقرير الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج

333. قدم منسق الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/71، التي تحتوي على توصيات لنظر اللجنة التنفيذية. وقال إن الفريق الفرعي قد اجتمع مرتين على هامش الاجتماع الحالي، وإنه تناول بحث جميع البنود على جدول أعماله. وغير أنه نظرا لضيق الوقت، اتفق الفريق الفرعي على تأجيل النظر في المبادئ التوجيهية لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون إلى الاجتماع الثالث والثمانين.

334. وأمضى الفريق العامل معظم وقته في النظر في تقرير التحقق من قطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون في الصين في عام 2017. وقد أنشأ اثنين من منتجي الهيدروكلوروفلوروكربون-22، وهما Fujian Sannong و Liaocheng Fier قد أقاما خطوطا متكاملة لإنتاج المواد الأولية على النحو المبلغ عنه في وثيقة ما قبل الدورة، ومرفقين متكاملين آخرين وهما Zhejiang Jusheng Fluorochemical و Inner Mongolia Yonghe Fluorochemical على النحو المبلغ عنه شفويا في الاجتماع الثاني والثمانين. ونظرا لأن عملية التحقق الحالية لم تشمل المصانع المنشأة بعد عام 2010، اعتبر الفريق الفرعي أنه سيكون من المفيد الحصول على معلومات إضافية عن إدارة الهيدروكلوروفلوروكربون-23 في مثل هذه المصانع. وأوصى الفريق الفرعي بأن يدرج البنك الدولي، في تقرير التحقق السنوي لقطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، المعلومات الوطنية التي قدمتها حكومة الصين عن إدارة المنتج الثانوي الهيدروكلوروفلوروكربون-23 المولد في جميع خطوط إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المنشأة بعد عام 2010.

335. ونظر الفريق الفرعي أيضا في التقرير المرحلي لعام 2017 بشأن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين وأوصى بأن البنك الدولي ينبغي أن يعيد الأرصدة المتبقية للمرحلة الأولى من هذه الخطة في الاجتماع الرابع والثمانين، بجانب العقوبة البالغة 133.146 دولارا أمريكيا التي ستسد لإعادة توجيه استخدام كمية قدرها 887,64 أطنان متريّة من تعويضات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

336. ولم يتم مناقشة المذكرة التفسيرية التي أعدتها الأمانة بشأن المسائل المتبقية التي ينبغي معالجتها بالعلاقة إلى المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين بسبب المسألة التي لم تحل للانبعاثات العالمية غير المشروعة للكوروفلوروكربون-11. غير أن الفريق الفرعي أوصى بأن تنظر اللجنة التنفيذية في المعلومات الواردة في المذكرة التفسيرية عند مناقشة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في اجتماع لاحق.

الصين: خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى): تقرير التحقق من قطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2017

337. قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علما بتقرير التحقق لقطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2017 في الصين الذي بحثه الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج؛

(ب) أن تطلب من البنك الدولي، في عملية التحقق لعام 2018 التي ستجرى في عام 2019:

(1) التحقق، لمرة واحدة، من أن خطوط الإنتاج المنشأة مؤخرا للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في Zhejiang Jusheng Fluorochemical و Liaocheng Fuer و Fujian Sannong وفي Inner Mongolia Yonghe Fluorochemical للهيدروكلوروفلوروكربون-142 كانت متكاملة أفقياً مع الإنتاج في مرافق المصب وأن جميع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تم إنتاجها في الخطوط الجديدة يتم توجيهها إلى الاستخدام كمواد أولية؛

(2) التحقق من أن المعدات الرئيسية قد تم تدميرها في Shangdong China Fluoro Technology Co. Ltd، الذي تم إغلاقه في عام 2017؛

(3) أن يدرج، في تقرير التحقق السنوي لقطاع إنتاج الهيدروكلوروفلوروكربون في الصين، المعلومات الوطنية عن إدارة المنتج الثانوي للهيدروكلوروفلوروكربون-23 المولد في جميع خطوط إنتاج المواد الأولية للهيدروكلوروفلوروكربون-22، التي أنشئت بعد عام 2010، بما في ذلك خطوط الإنتاج الأربعة للهيدروكلوروفلوروكربون-22، والتي تم إبلاغ اللجنة التنفيذية عن إنشائها في اجتماعيها الرابع والسبعين والثاني والثمانين؛

(ج) أن تطلب من البنك الدولي أن يدرج في تقرير التحقق السنوي لقطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروكربونية، المعلومات الوطنية التي قدمتها حكومة الصين عن إدارة المنتج الثانوي للهيدروكلوروكربون-23 المولد في جميع خطوط إنتاج المواد الأولية العاملة بالهيدروكلوروفلوروكربون-22 والتي أنشئت بعد عام 2010، بما في ذلك خطوط الإنتاج الأربعة للهيدروكلوروفلوروكربون-22، التي تم إبلاغ اللجنة التنفيذية عن إنشائها في اجتماعيها الرابع والسبعين والثاني والثمانين؛

(د) أن تطلب إلى الأمانة تقديم وثيقة لنظر الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج على هامش الاجتماع الثالث والثمانين، تحتوي على استعراض للمبادئ التوجيهية والشكل العام المستخدم خلال التحقق من إزالة إنتاج المواد المستنفدة للأوزون، على النحو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/32/33؛ وتحليل لجوانب المبادئ التوجيهية والشكل العام التي يمكن إدخال تحسينات عليهما لدعم الامتثال من خلال تعزيز رصد إنتاج المواد المستنفدة للأوزون والتكاليف المرتبطة بها.

### (المقرر 82/87)

الصين: خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى): التقرير المرحلي لعام 2017

338. قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علماً بالتقرير المرحلي للفترة 2017-2018 عن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة قطاع إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى) في الصين الذي بحثه الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج؛

(ب) الإحاطة علماً بأن البنك الدولي سيقدم تقرير إتمام المشروع ويعيد الأرصدة المتبقية من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الاجتماع الرابع والثمانين؛

(ج) الإحاطة علما بالفوائد المستحقة في عام 2017 بقيمة 13.076 دولارا أمريكيا التي ستخصص من الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عند الموافقة عليها؛

(د) الإحاطة علما بأن العقوبة البالغة 133.146 دولارا أمريكيا، المرتبطة بإعادة توجيه كمية قدرها 887,64 أطنان مترية من قدرة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية نحو إنتاج المواد الأولية بواسطة مرفق Changshu 3F Zhonghao New Chemical Material Co. Ltd، سيتم إدراجها في الأرصدة التي يعيدها البنك الدولي للصندوق المتعدد الأطراف، في الاجتماع الرابع والثمانين، من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تماشيا مع المقرر 79/80(د)؛

(هـ) أن تطلب إلى حكومة الصين، من خلال البنك الدولي، أن تقدم التقرير المرحلي النهائي للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الاجتماع الثالث والثمانين.

#### (المقرر 88/82)

الصين: خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية): المسائل المتبقية التي ينبغي معالجتها (المقرر 71/81(د))

339. قررت اللجنة التنفيذية:

(أ) الإحاطة علما بتقديم المذكرة التفسيرية بشأن المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين الذي بحثه الفريق الفرعي المعني بقطاع الإنتاج؛ و

(ب) أن تنظر في المعلومات الواردة في المذكرة التفسيرية في مناقشاتها بشأن المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة إنتاج المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين في اجتماع قادم.

#### (المقرر 89/82)

### البند 14 من جدول الأعمال: مسائل أخرى

#### خطاب من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

340. أبلغ الرئيس اللجنة بأن أمانة الصندوق استلمت رسالة من حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مؤرخة 5 سبتمبر/أيلول 2018، موجهة إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف (UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/Inf.2). وأخطرت الرسالة الأمانة واللجنة التنفيذية بخطر عدم امتثال البلد لاتفاقه مع اللجنة التنفيذية لخفض استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون لعام 2018.

341. وقال أحد الأعضاء إن من المعلومات المقدمة إلى اللجنة التنفيذية بشأن هذه المسألة، لا يبدو أن هناك مشكلة امتثال أو عدم امتثال تستحق المزيد من النظر فيها.

342. وأحاطت اللجنة التنفيذية علما بالرسالة من حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

التغيير في الوكالة المنفذة بالنسبة للفلبين

343. أبلغ كبير الموظفين اللجنة التنفيذية بوجود تبادل للرسائل مع حكومة الفلبين بشأن مسألة تغيير في الوكالة المنفذة للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبلاد والأنشطة التمكينية للتخفيض التدريجي للهيدروفلوروكربون.

344. وأحاطت اللجنة التنفيذية علماً بالمعلومات المقدمة ووافقت على مناقشة مستفيضة للمسألة في اجتماعها الرابع والثمانين.

تواريخ وأماكن الاجتماعات الرابع والثمانين والخامس والثمانين والسادس والثمانين للجنة التنفيذية

345. عرض ممثل الأمانة الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/Inf.4 التي تحتوي على خيارات لتواريخ وأماكن الاجتماعات الرابع والثمانين والخامس والثمانين والسادس والثمانين للجنة التنفيذية.

346. وقررت اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تعقد اجتماعها الرابع والثمانين من 16 إلى 20 ديسمبر/ كانون الأول 2019 في مونتريال، مع خيار باجتماع متعاقب مع الاجتماع الحادي والثلاثين للأطراف في بروتوكول من 11 إلى 15 نوفمبر/ تشرين الثاني 2019، على أن يتم اتخاذ القرار النهائي في الاجتماع الثالث والثمانين؛

(ب) أن تعقد اجتماعها الخامس والثمانين من 25 إلى 29 مايو/ أيار 2020 في مونتريال، في مكان يتم تحديده فيما بعد؛

(ج) أن تقوم بمبادرة حجز مؤقت لعقد اجتماعها السادس والثمانين من 2 إلى 6 نوفمبر/ تشرين الثاني 2020، في مونتريال.

(المقرر 90/82)

**البند 15 من جدول الأعمال: اعتماد التقرير**

347. اعتمدت اللجنة التنفيذية تقريرها على أساس مشروع التقرير الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/L.1.

348. وعقب اعتماد التقرير، أعرب ممثل الصين، بصفته عضو مختار في وفد الهند، عن خيبة أمله بعدم الموافقة على طلبات الشرائح المقدمة في إطار المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين. وقال إن الصين قد استوفت جميع الشروط في اتفاقها مع اللجنة التنفيذية وإن هناك قلق شديد بأن عدم الموافقة قد يعرض للخطر امتثال البلاد لالتزامات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2020. وتأكيداً على التزام الصين بإزالة المواد المستنفدة للأوزون، قال، بالعلامة إلى مسألة الزيادة في الانبعاثات العالمية للكوروفلوروكربون-11، إن الصين اتخذت إجراءات فورية للتحقيق في المسألة وإنها تتعاون مع الأطراف والمنظمات الدولية في جهودها المبذولة للقيام بذلك. وأضاف أن المسألة لم يتم حلها بعد وبالتالي ينبغي ألا تؤثر على مسألة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للصين. وقال إن المناقشات خلال الاجتماع كانت صعبة ولكنها أدت إلى فهم متبادل، وأعرب عن شكره لأعضاء اللجنة التنفيذية الآخرين.

### البند 16 من جدول الأعمال: : اختتام الاجتماع

349. أعلن الرئيس أن الاجتماع الحالي سيكون آخر اجتماع يحضره السيد حسام الدين أحمدزاي من السويد والسيدة جوليا آن ديرينغ من الأمانة. وصفق المشاركون للسيد أحمدزاي والسيدة ديرينغ على السنوات الكثيرة للعمل مع اللجنة التنفيذية والإسهام فيه.

350. وعقب التبادل المعتاد للمجاملات، أعلن الرئيس اختتام الاجتماع في الساعة 16:45 مساء الجمعة، 7 ديسمبر/ كانون الأول 2018.





الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول الأول: حالة الصندوق من 1991 إلى 2018 (بالدولار الأمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الدخل	
الإسهامات التي وصلت :	
3,479,949,330	دفعات نقدية تشمل أذونات الصرف المقبوضة
0	أذونات الصرف الموجودة
167,534,781	التعاون الثنائي
222,126,796	الفوائد المكتسبة*
0	دخل اضافي نابع من قروض و مصادر أخرى
21,841,581	دخول متنوعة
<b>3,891,452,487</b>	<b>مجموع الدخل</b>
تخصيصات** واحتياطيات	
901,346,521	برنامج الأمم المتحدة الانمائي .
327,805,914	برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
922,390,267	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية .
1,276,180,785	البنك الدولي .
-	مشروعات غير محددة
-	ناقص التصحيحات
<b>3,427,723,487</b>	<b>مجموع التخصيصات للوكالات المنفذة</b>
تكاليف الأمانة واللجنة التنفيذية (1991-2020)	
132,643,505	تشمل احتياطي لعقود الموظفين حتى عام 2020
9,056,982	أجر أمانة الخزانة (2003-2020)
3,661,133	تكاليف الرصد و التقييم (1999-2018)
1,699,806	تكاليف المراجعة التقنية (1998-2010)
	تكاليف استر اتيجية الاعلام (2003-2004)
104,750	بما فيها احتياطي لتكاليف صيانة الشبكة لعام 2004
167,534,781	التعاون الثنائي
	احتياطي لتغطية تذبذبات آلية سعر الصرف الثابت
33,638,558	خسائر/مكاسب في القيمة
<b>3,776,063,002</b>	<b>مجموع التخصيصات والاحتياطيات</b>
<b>115,389,485</b>	أموال نقدية أذونات صرف:
0	<b>2018</b>
0	غير مجدولة
0	
<b>115,389,485</b>	رصيد متوفر لتخصيصات جديدة ***

\* بما في ذلك مبلغ الفوائد المكتسبة من طرف مكتب التعاون الاقتصادي الخارجي لوزارة حماية البيئة (الصين) ذات قيمة 890.303 دولار أمريكي (\*).

\*\*عكس المبالغ الموافقات الصافية التي حولت من أجلها موارد بما في ذلك أذونات الصرف التي لم تصرفها الوكالات المنفذة بعد (\*\*).

وتعكس ارقام الأمانة التكاليف الحقيقية حسب حسابات الصندوق النهائية لعام 2017 و المبالغ الموافق عليها في الفترة من 2017 إلى 2020.

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 2: موجز حالة الإسهامات و الإيرادات الأخرى في الفترة 1991-2018 (دولار أمريكي)  
الرصيد المتاح لتخصصات جديدة  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

1991-2018	2018	2015-2017	2012-2014	2009-2011	2006-2008	2003-2005	2000-2002	1997-1999	1994-1996	1991-1993	الوصف
3,813,411,026	165,335,973	436,198,530	397,073,537	399,781,507	368,153,731	474,167,042	440,263,109	472,567,009	424,841,347	235,029,241	إسهامات متعهد بها
3,479,949,330	140,517,702	413,798,497	375,610,017	377,140,516	340,069,872	418,221,079	407,980,375	418,444,981	381,555,255	206,611,034	دفعات نقدية / وصلت
167,534,781	2,177,075	14,075,680	12,479,347	13,689,195	18,827,450	47,349,203	21,302,696	21,358,066	11,909,814	4,366,255	مساعدة ثنائية
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	إذونات صرف
<b>3,647,484,110</b>	<b>142,694,777</b>	<b>427,874,177</b>	<b>388,089,364</b>	<b>390,829,712</b>	<b>358,897,322</b>	<b>465,570,282</b>	<b>429,283,071</b>	<b>439,803,048</b>	<b>393,465,069</b>	<b>210,977,289</b>	<b>مجموع الدفعات</b>
47,085,774	1,330,693	1,301,470	3,477,910	405,792	32,471,642	0	0	0	8,098,267	0	إسهامات متنازع فيها
165,926,916	22,641,196	8,324,353	8,984,173	8,951,796	9,256,410	8,596,761	10,980,038	32,763,961	31,376,278	24,051,952	تعهدات غير مسددة
95.65%	86.31%	98.09%	97.74%	97.76%	97.49%	98.19%	97.51%	93.07%	92.61%	89.77%	نسبة المدفوعات إلى التعهدات
<b>222,126,796</b>	<b>2,120,599</b>	<b>7,452,756</b>	<b>6,615,053</b>	<b>10,544,631</b>	<b>43,537,814</b>	<b>19,374,449</b>	<b>53,946,601</b>	<b>44,685,516</b>	<b>28,525,733</b>	<b>5,323,644</b>	<b>الفوائد المكتسبة</b>
<b>21,841,581</b>	<b>854,973</b>	<b>1,782,834</b>	<b>5,804,410</b>	<b>3,547,653</b>	<b>3,377,184</b>	<b>1,386,177</b>	<b>1,125,282</b>	<b>1,223,598</b>	<b>1,297,366</b>	<b>1,442,103</b>	<b>إيرادات متنوعة</b>
<b>3,891,452,487</b>	<b>145,670,349</b>	<b>437,109,767</b>	<b>400,508,827</b>	<b>404,921,996</b>	<b>405,812,320</b>	<b>486,330,908</b>	<b>484,354,955</b>	<b>485,712,161</b>	<b>423,288,168</b>	<b>217,743,036</b>	<b>مجموع الدخل</b>
<b>1991-2018</b>	<b>2018</b>	<b>2015-2017</b>	<b>2012-2014</b>	<b>2009-2011</b>	<b>2006-2008</b>	<b>2003-2005</b>	<b>2000-2002</b>	<b>1997-1999</b>	<b>1994-1996</b>	<b>1991-1993</b>	<b>أرقام متراكمة</b>
3,813,411,026	165,335,973	436,198,530	397,073,537	399,781,507	368,153,731	474,167,042	440,263,109	472,567,009	424,841,347	235,029,241	مجموع التعهدات
3,647,484,110	142,694,777	427,874,177	388,089,364	390,829,712	358,897,322	465,570,282	429,283,071	439,803,048	393,465,069	210,977,289	مجموع الدفعات
95.65%	86.31%	98.09%	97.74%	97.76%	97.49%	98.19%	97.51%	93.07%	92.61%	89.77%	نسبة المدفوعات إلى التعهدات
3,891,452,487	145,670,349	437,109,767	400,508,827	404,921,996	405,812,320	486,330,908	484,354,955	485,712,161	423,288,168	217,743,036	مجموع الدخل
165,926,916	22,641,196	8,324,353	8,984,173	8,951,796	9,256,410	8,596,761	10,980,038	32,763,961	31,376,278	24,051,952	مجموع الإسهامات غير المسددة
4.35%	13.69%	1.91%	2.26%	2.24%	2.51%	1.81%	2.49%	6.93%	7.39%	10.23%	كثافة مئوية من مجموع التعهدات
128,208,857	4,425,213	1,115,572	5,000,737	6,211,155	5,940,206	7,511,984	9,811,798	32,763,961	31,376,278	24,051,952	إسهامات غير مسددة من بلدان ذات الاقتصاد الانتقالي
3.36%	2.68%	0.26%	1.26%	1.55%	1.61%	1.58%	2.23%	6.93%	7.39%	10.23%	النسبة المئوية من المبالغ غير المسددة من البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي، بالقياس إلى التعهدات

ملاحظة: البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي هي: أذربيجان، بيلاروس، بلغاريا، الجمهورية التشيكية، استونيا، هنغاريا، لاتفيا، ليتوانيا، بولندا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، طاجيكستان، أوكرانيا، أوزبكستان و تركمانستان إلى حد 2004 طبقا للمقرر XIV/39

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 3 : موجز حالة الاسهامات لفترة 1991-2018 (دولار أمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة	خسائر/مكاسب الصرف المبلغ السلبي=مكاسب
أندورا	134,154	118,987	0	0	15,167	0
أستراليا*	82,213,764	80,602,856	1,610,907	0	0	2,923,546
النمسا	40,816,051	40,684,261	131,790	0	0	292,517
أذربيجان	1,364,061	311,683	0	0	1,052,378	0
بيلاروس	3,552,654	403,348	0	0	3,149,306	0
بلجيكا	50,720,382	50,720,383	0	0	-0	2,307,848
بلغاريا	1,842,144	1,842,144	0	0	0	0
كندا*	141,129,038	131,076,467	10,052,571	0	-0	-430,222
كرواتيا	1,178,155	1,178,155	0	0	-0	158,056
قبرص	1,185,862	1,185,862	0	0	0	55,419
الجمهورية التشيكية	13,051,475	12,763,905	287,570	0	0	726,085
الدانمرك	33,686,395	33,525,342	161,053	0	0	106,152
استونيا	813,324	813,324	0	0	0	56,753
فنلندا	26,328,442	25,929,284	399,158	0	0	-19,347
فرنسا	292,563,514	263,154,707	17,163,307	0	12,245,500	-4,126,552
ألمانيا	413,672,025	344,370,365	66,667,648	-0	2,634,012	8,836,234
اليونان	24,058,727	15,757,570	0	0	8,301,157	-1,340,447
الكرسي الرسولي	13,666	13,666	0	0	0	0
هنغاريا	8,812,897	8,766,403	46,494	0	0	-76,259
آيسلندا	1,543,567	1,543,567	0	0	0	51,218
إيرلندا	15,328,964	15,328,964	0	0	0	986,657
إسرائيل	17,011,887	3,824,671	70,453	0	13,116,763	0
إيطاليا	230,480,526	210,326,216	18,239,731	0	1,914,579	8,631,007
اليابان	709,816,474	690,124,142	19,692,335	0	-3	0
كازاخستان	2,297,863	1,343,850	0	0	954,013	0
الكويت	286,549	286,549	0	0	0	0
لاتفيا	1,084,831	1,084,830	0	0	0	-2,483
ليختنشتاين	391,999	391,999	0	0	0	0
ليتوانيا	1,694,463	1,201,495	0	0	492,968	0
لكسمبرغ	3,598,651	3,598,651	0	0	0	15,647
مالطة	404,873	332,205	0	0	72,668	15,485
موناكو	300,905	300,905	0	0	0	-572
هولندا	80,261,286	80,261,285	0	0	0	-0
نيوزيلندا	11,715,915	11,715,914	0	0	0	376,317
النرويج	33,292,008	33,292,007	0	0	0	1,691,681
بنما	16,915	16,915	0	0	0	0
بولندا	21,886,545	21,773,545	113,000	0	0	1,129,253
البرتغال	19,389,858	17,396,155	47,935	0	1,945,769	198,162
رومانيا	3,177,136	3,177,136	0	0	-0	0
الاتحاد الروسي	135,812,069	24,222,896	666,676	0	110,922,497	6,576,265
سان مارينو	52,731	52,731	0	0	0	3,429
سنغافورة	531,221	459,245	71,976	0	0	0
سلوفاكيا	4,581,069	4,564,547	16,523	0	-0	207,776
سلوفينيا	2,748,943	2,748,943	0	0	0	0
جنوب أفريقيا	3,793,691	3,763,691	30,000	0	0	0
اسبانيا	124,637,783	119,384,634	6,445,880	0	-1,192,731	3,683,036
السويد	51,313,131	49,738,778	1,574,353	0	-0	777,158
سويسرا	56,126,733	54,213,502	1,913,230	1	0	-1,748,431
طاجيكستان	144,899	49,086	0	0	95,813	0
تركمستان**	293,245	5,764	0	0	287,481	0
أوكرانيا	10,521,359	1,303,750	0	0	9,217,609	0
الإمارات العربية المتحدة	559,639	559,639	0	0	0	0
المملكة المتحدة	266,441,881	265,876,881	565,000	0	-0	1,577,170
الولايات المتحدة الأمريكية	863,844,112	842,276,922	21,567,191	0	-1	0
أوزبكستان	890,574	188,606	0	0	701,968	0
المجموع الفرعي	3,813,411,026	3,479,949,330	167,534,781	-0	165,926,916	33,638,558
إسهامات متنازع فيها***	47,085,774	0	0	0	47,085,774	0
المجموع	3,860,496,801	3,479,949,330	167,534,781	0	213,012,691	33,638,558

ان المساعدة الثنائية المسجلة لأستراليا وكندا قد تمت تسويتها بعد موافقات الاجتماع 39 بالأخذ بالاعتبار تسوية قامت بها الأمانة من خلال التقارير المرحلية المقدمة الى الاجتماع 40 وهي تشير الى 1.208.219 و 6.449.438 دولار أمريكي عوض 1.300.088 و 6.414.880 على التوالي.

بموجب المقررين 5 و 39 والتعليق لاجتماعي الأطراف لبروتوكول مونتريال السادس والسادس عشر على التوالي، لقد تمت اعادة تصنيف تركمانستان كبلد عامل بموجب المادة الخامسة في سنة 2004 و بالتالي من المفروض الا تؤخذ بالاعتبار مساهمته لسنة 2005 البالغة قيمتها 5.764 دولار أمريكي.

مبلغ مخصص من المساهمات غير المسددة و يظهر هنا للإبقاء على السجلات فقط.

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 4: حالة الاسهامات لعام 2018 (دولار أمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أندورا	15,167				15,167
أستراليا	5,889,667	5,889,667			0
النمسا	1,814,500	1,814,500			0
أذربيجان	151,167	0			151,167
بيلاروس	141,167	77,000			64,167
بلجيكا	2,230,333	2,230,333			0
بلغاريا	113,333	113,333			0
كندا	7,361,333	7,061,333	300,000		-0
كرواتيا	249,500	249,500			0
قبرص	108,333	108,333			0
الجمهورية التشيكية	867,000	867,000			0
الدانمرك	1,471,833	1,471,833			0
استونيا	95,833	95,833			0
فنلندا	1,149,167	1,149,167			0
فرنسا	12,245,500	0			12,245,500
ألمانيا	16,101,333	13,186,016	222,182		2,693,135
اليونان	1,187,000	0			1,187,000
الكرسي الرسولي	2,500	2,500			0
هنغاريا	405,667	405,667			0
آيسلندا	58,000	58,000			0
أيرلندا	844,333	844,333			0
اسرائيل	1,083,667	0			1,083,667
إيطاليا	9,445,500	7,159,159	371,762		1,914,579
اليابان	23,099,784	23,009,384	90,400		0
كازاخستان	481,333	481,333			0
لاتفيا	126,000	126,000			0
ليختنشتاين	17,667	17,667			0
ليتوانيا	181,500	181,500			0
لكسمبرغ	161,333	161,333			0
مالطة	40,333	0			40,333
موناكو	25,167	25,167			0
هولندا	3,734,833	3,734,833			0
نيوزيلندا	675,333	675,333			0
النرويج	2,139,667	2,139,667			0
بولندا	2,119,500	2,119,500			0
البرتغال	987,833	0			987,833
رومانيا	463,667	463,667			0
الاتحاد الروسي	7,782,333	4,658,454			3,123,879
سان مارينو	7,500	7,500			0
سلوفاكيا	403,167	403,167			0
سلوفينيا	211,667	211,667			0
اسبانيا	6,156,833	6,156,833	1,192,731		-1,192,731
السويد	2,409,333	2,409,333			0
سويسرا	2,873,000	2,873,000			0
طاجيكستان	10,000	0			10,000
أوكرانيا	259,500	0			259,500
المملكة المتحدة	11,247,500	11,247,500			0
الولايات المتحدة الأمريكية	36,631,357	36,631,357			0
أوزبكستان	58,000	0			58,000
<b>المجموع</b>	<b>165,335,973</b>	<b>140,517,702</b>	<b>2,177,075</b>	<b>0</b>	<b>22,641,196</b>
إسهامات متنازع فيها*	1,330,693				1,330,693
<b>المجموع</b>	<b>166,666,666</b>	<b>140,517,702</b>	<b>2,177,075</b>	<b>0</b>	<b>23,971,889</b>

(\* مبلغ اضافي في الاسهامات المتنازع فيها متعلق باليابان (1.295.383 دولار أمريكي) وبالولايات المتحدة الأمريكية (35.310 دولار أمريكي)\*)

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 5 : حالة الاسهامات لفترة 2015-2017 (دولار أمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أندورا	48,504	48,504	0	0	0
أمسترا أليا	12,574,443	12,574,443	0	0	0
النمسا	4,838,190	4,838,190	0	0	0
أذربيجان	242,517	0	0	0	242,517
بيلاروس	339,522	226,348	0	0	113,174
بلجيكا	6,050,769	6,050,769	0	0	0
بلغاريا	284,955	284,955	0	0	0
كندا	18,091,677	18,091,677	0	0	0
كرواتيا	763,926	763,926	0	0	-0
قبرص	284,955	284,955	0	0	0
الجمهورية التشيكية	2,340,276	2,340,276	0	0	0
الدانمرك	4,092,453	4,092,453	0	0	0
استونيا	242,517	242,517	0	0	0
فنلندا	3,146,643	3,146,643	0	0	0
فرنسا	33,909,768	32,748,542	1,161,226	0	-0
ألمانيا	43,295,127	34,636,101	8,659,026	-0	-0
اليونان	3,868,128	0	0	0	3,868,128
الكرسي الرسولي	6,063	6,063	0	0	0
هنغاريا	1,612,731	1,612,731	0	0	0
آيسلندا	163,698	163,698	0	0	0
أيرلندا	2,534,289	2,534,289	0	0	0
اسرائيل	2,400,906	0	0	0	2,400,906
إيطاليا	26,967,753	24,877,303	2,090,450	0	0
اليابان	65,679,333	65,359,260	320,073	0	0
كازاخستان	733,611	733,611	0	0	0
لاتفيا	284,955	284,955	0	0	0
ليختنشتاين	54,567	54,567	0	0	0
ليتوانيا	442,590	442,590	0	0	0
لكسمبرغ	491,094	491,094	0	0	0
مالطة	97,005	64,670	0	0	32,335
موناكو	72,756	72,756	0	0	0
هولندا	10,028,028	10,028,028	0	0	0
نيوزيلندا	1,533,912	1,533,912	0	0	0
النرويج	5,159,523	5,159,523	0	0	0
بولندا	5,583,927	5,583,927	0	0	-0
البرتغال	2,873,811	1,915,874	0	0	957,937
رومانيا	1,370,214	1,370,214	0	0	0
الاتحاد الروسي	14,781,336	14,114,660	666,676	0	-0
سان مارينو	18,189	18,189	0	0	0
سلوفاكيا	1,036,755	1,036,755	0	0	-0
سلوفينيا	606,288	606,288	0	0	0
اسبانيا	18,024,984	16,846,755	1,178,229	0	0
السويد	5,820,378	5,820,378	0	0	0
سويسرا	6,347,850	6,347,850	0	0	0
طاجيكستان	18,189	0	0	0	18,189
أوكرانيا	600,227	0	0	0	600,227
المملكة المتحدة	31,399,728	31,399,728	0	0	0
الولايات المتحدة الأمريكية	94,948,529	94,948,529	0	0	-0
أوزبكستان	90,942	0	0	0	90,942
<b>المجموع</b>	<b>436,198,530</b>	<b>413,798,497</b>	<b>14,075,680</b>	<b>-0</b>	<b>8,324,353</b>
إسهامات متنازع فيها*	1,301,470	0	0	0	1,301,470
<b>المجموع</b>	<b>437,500,000</b>	<b>413,798,497</b>	<b>14,075,680</b>	<b>-0</b>	<b>9,625,823</b>

مبلغ إضافي في الاسهامات المتنازع فيها متعلق بالولايات المتحدة الأمريكية (\*)

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 6 : حالة الاسهم لعام 2017 (دولار أمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أندورا	16,168	16,168			0
أستراليا	4,191,481	4,191,481			0
النمسا	1,612,730	1,612,730			0
أذربيجان	80,839	0			80,839
بيلاروس	113,174	113,174			0
بلجيكا	2,016,923	2,016,923			0
بلغاريا	94,985	94,985			0
كندا	6,030,559	6,030,559			0
كرواتيا	254,642	254,642			0
قبرص	94,985	94,985			0
الجمهورية التشيكية	780,092	780,092			0
الدانمرك	1,364,151	1,364,151			0
استونيا	80,839	80,839			0
فنلندا	1,048,881	1,048,881			0
فرنسا	11,303,256	10,472,252	831,004		0
ألمانيا	14,431,709	11,545,367	2,886,342	-0	-0
اليونان	1,289,376	0			1,289,376
الكرسي الرسولي	2,021	2,021			0
هنغاريا	537,577	537,577			0
آيسلندا	54,566	54,566			0
أيرلندا	844,763	844,763			0
اسرائيل	800,302	0			800,302
إيطاليا	8,989,251	8,706,751	282,500		0
اليابان	21,893,111	21,893,111			0
كازاخستان	244,537	244,537			0
لاتفيا	94,985	94,985			0
ليختنشتاين	18,189	18,189			0
ليتوانيا	147,530	147,530			0
لكسمبرغ	163,698	163,698			0
مالطة	32,335	0			32,335
موناكو	24,252	24,252			0
هولندا	3,342,676	3,342,676			0
نيوزيلندا	511,304	511,304			0
النرويج	1,719,841	1,719,841			0
بولندا	1,861,309	1,861,309			0
البرتغال	957,937	0			957,937
رومانيا	456,738	456,738			0
الاتحاد الروسي	4,927,112	4,927,112			0
سان مارينو	6,063	6,063			0
سلوفاكيا	345,585	345,585			0
سلوفينيا	202,096	202,096			0
اسبانيا	6,008,328	6,008,328			0
السويد	1,940,126	1,940,126			0
سويسرا	2,115,950	2,115,950			0
طاجيكستان	6,063	0			6,063
أوكرانيا	200,076	0			200,076
المملكة المتحدة	10,466,576	10,466,576			0
الولايات المتحدة الأمريكية	32,083,333	32,083,333			0
أوزبكستان	30,314	0			30,314
<b>المجموع</b>	<b>145,833,333</b>	<b>138,436,246</b>	<b>3,999,846</b>	<b>-0</b>	<b>3,397,242</b>

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 7 : حالة الاسهامات لعام 2016 (دولار أمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أندورا	16,168	16,168			0
أستراليا	4,191,481	4,191,481			0
النمسا	1,612,730	1,612,730			0
أذربيجان	80,839	0			80,839
بيلاروس	113,174	113,174			0
بلجيكا	2,016,923	2,016,923			0
بلغاريا	94,985	94,985			0
كندا	6,030,559	6,030,559			0
كرواتيا	254,642	254,642			0
قبرص	94,985	94,985			0
الجمهورية التشيكية	780,092	780,092			0
الدانمرك	1,364,151	1,364,151			0
استونيا	80,839	80,839			0
فنلندا	1,048,881	1,048,881			0
فرنسا	11,303,256	11,018,799	284,457		-0
ألمانيا	14,431,709	11,545,367	2,886,342	-0	-0
اليونان	1,289,376	0			1,289,376
الكرسي الرسولي	2,021	2,021			0
هنغاريا	537,577	537,577			0
آيسلندا	54,566	54,566			0
أيرلندا	844,763	844,763			0
اسرائيل	800,302	0			800,302
إيطاليا	8,989,251	7,463,801	1,525,450		0
اليابان	21,893,111	21,753,838	139,273		0
كازاخستان	244,537	244,537			0
لاتفيا	94,985	94,985			0
ليختنشتاين	18,189	18,189			0
ليتوانيا	147,530	147,530			0
لكسمبرغ	163,698	163,698			0
مالطة	32,335	32,335			0
موناكو	24,252	24,252			0
هولندا	3,342,676	3,342,676			0
نيوزيلندا	511,304	511,304			0
النرويج	1,719,841	1,719,841			0
بولندا	1,861,309	1,861,309			0
البرتغال	957,937	957,937			0
رومانيا	456,738	456,738			0
الاتحاد الروسي	4,927,112	4,260,436	666,676		0
سان مارينو	6,063	6,063			0
سلوفاكيا	345,585	345,585			0
سلوفينيا	202,096	202,096			0
اسبانيا	6,008,328	4,830,099	1,178,229		0
السويد	1,940,126	1,940,126			0
سويسرا	2,115,950	2,115,950			0
طاجيكستان	6,063	0			6,063
أوكرانيا	200,076	0			200,076
المملكة المتحدة	10,466,576	10,466,576			0
الولايات المتحدة الأمريكية	31,233,927	31,233,927			0
أوزبكستان	30,314	0			30,314
<b>المجموع</b>	<b>144,983,927</b>	<b>135,896,531</b>	<b>6,680,427</b>	<b>-0</b>	<b>2,406,970</b>
إسهامات متنازع فيها*	849,406				
<b>المجموع</b>	<b>145,833,333</b>	<b>135,896,531</b>	<b>6,680,427</b>	<b>-0</b>	<b>2,406,970</b>

مبلغ اضافي في الاسهامات المتنازع فيها متعلق بالولايات المتحدة الأمريكية (\*)

الصدوق الاستئماني للصدوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 8 : حالة الاسهامات لعام 2015 (دولار أمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أندورا	16,168	16,168			0
أستراليا	4,191,481	4,191,481			0
النمسا	1,612,730	1,612,730			0
أذربيجان	80,839	0			80,839
بيلاروس	113,174	0			113,174
بلجيكا	2,016,923	2,016,923			0
بلغاريا	94,985	94,985			0
كندا	6,030,559	6,030,559			0
كرواتيا	254,642	254,642			-0
قبرص	94,985	94,985			0
الجمهورية التشيكية	780,092	780,092			0
الدانمرك	1,364,151	1,364,151			0
استونيا	80,839	80,839			0
فنلندا	1,048,881	1,048,881			0
فرنسا	11,303,256	11,257,491	45,765		0
ألمانيا	14,431,709	11,545,367	2,886,342		-0
اليونان	1,289,376	0			1,289,376
الكرسي الرسولي	2,021	2,021			0
هنغاريا	537,577	537,577			0
آيسلندا	54,566	54,566			0
أيرلندا	844,763	844,763			0
اسرائيل	800,302	0			800,302
إيطاليا	8,989,251	8,706,751	282,500		0
اليابان	21,893,111	21,712,311	180,800		0
كازاخستان	244,537	244,537			0
لاتفيا	94,985	94,985			0
ليختنشتاين	18,189	18,189			0
ليتوانيا	147,530	147,530			0
لكسمبرغ	163,698	163,698			0
مالطة	32,335	32,335			0
موناكو	24,252	24,252			0
هولندا	3,342,676	3,342,676			0
نيوزيلندا	511,304	511,304			0
النرويج	1,719,841	1,719,841			0
بولندا	1,861,309	1,861,309			-0
البرتغال	957,937	957,937			0
رومانيا	456,738	456,738			0
الاتحاد الروسي	4,927,112	4,927,112			-0
سان مارينو	6,063	6,063			0
سلوفاكيا	345,585	345,585			-0
سلوفينيا	202,096	202,096			0
اسبانيا	6,008,328	6,008,328			0
السويد	1,940,126	1,940,126			0
سويسرا	2,115,950	2,115,950			0
طاجيكستان	6,063	0			6,063
أوكرانيا	200,076	0			200,076
المملكة المتحدة	10,466,576	10,466,576			0
الولايات المتحدة الأمريكية*	31,631,269	31,631,269			-0
أوزبكستان	30,314	0			30,314
المجموع	145,381,269	139,465,721	3,395,407		2,520,142
إسهامات متنازع فيها*	452,064				452,064
المجموع	145,833,333	139,465,721	3,395,407		2,972,206

مبلغ اضافي في الاسهامات المتنازع فيها متعلق بالولايات المتحدة الأمريكية (\*)



الصدوق الاستئماني للصدوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 9 : حالة الاسهامات لفترة 2012-2014 (دولار أمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أندورا	35,720	35,787	0	0	-67
أستراليا	9,863,697	9,863,697	0	0	0
النمسا	4,342,476	4,342,476	0	0	0
أذربيجان	76,542	0	0	0	76,542
بيلاروس	214,317	0	0	0	214,317
بلجيكا	5,485,501	5,485,501	0	0	0
بلغاريا	193,906	193,906	0	0	0
كندا	16,364,653	16,364,653	0	0	0
كرواتيا	164,729	164,729	0	0	0
قبرص	234,728	234,728	0	0	0
الجمهورية التشيكية	1,780,874	1,780,874	0	0	0
الدانمرك	3,755,655	3,755,655	0	0	0
استونيا	204,112	204,112	0	0	0
فنلندا	2,888,180	2,888,180	0	0	0
فرنسا	31,244,394	30,205,709	1,038,685	0	0
ألمانيا	40,914,185	32,731,348	8,182,837	0	0
اليونان	3,526,029	280,000	0	0	3,246,029
الكرسي الرسولي	5,103	5,103	0	0	0
هنغاريا	1,484,912	1,484,912	0	0	0
أيسلندا	214,317	214,317	0	0	0
أيرلندا	2,541,190	2,541,190	0	0	0
اسرائيل	1,959,472	0	0	0	1,959,472
إيطاليا	25,508,856	24,700,925	807,931	0	0
اليابان	63,937,981	62,379,038	1,558,944	0	0
كازاخستان	386,718	128,906	0	0	257,812
لاتفيا	193,906	193,906	0	0	0
ليختنشتاين	45,925	45,925	0	0	0
ليتوانيا	331,681	331,680	0	0	1
لكسمبرغ	459,251	459,251	0	0	0
مالطة	86,747	86,747	0	0	0
موناكو	15,308	15,308	0	0	0
هولندا	9,465,679	9,465,679	0	0	0
نيوزيلندا	1,393,062	1,393,062	0	0	0
النرويج	4,444,532	4,444,532	0	0	0
بولندا	4,225,112	4,225,112	0	0	0
البرتغال	2,607,527	2,607,528	0	0	-1
رومانيا	903,194	903,194	0	0	0
الاتحاد الروسي	8,174,672	5,449,782	0	0	2,724,891
سان مارينو	15,308	15,308	0	0	0
سلوفاكيا	724,596	724,596	0	0	0
سلوفينيا	525,588	525,588	0	0	0
اسبانيا	16,211,570	15,320,620	890,950	0	0
السويد	5,429,370	5,429,370	0	0	0
سويسرا	5,766,155	5,766,155	0	0	0
طاجيكستان	10,206	0	0	0	10,206
أوكرانيا	443,943	0	0	0	443,943
المملكة المتحدة	33,698,837	33,698,837	0	0	0
الولايات المتحدة الأمريكية	84,522,090	84,522,090	0	0	0
أوزبكستان	51,028	0	0	0	51,028
<b>المجموع</b>	<b>397,073,537</b>	<b>375,610,017</b>	<b>12,479,347</b>	<b>0</b>	<b>8,984,173</b>
إسهامات متنازع فيها*	3,477,910				3,477,910
<b>المجموع</b>	<b>400,551,447</b>	<b>375,610,017</b>	<b>12,479,347</b>	<b>0</b>	<b>12,462,083</b>

مبلغ إضافي في الاسهامات المتنازع فيها متعلق بالولايات المتحدة الأمريكية (\*)

الصدوق الاستثماري للصدوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 10 : حالة الاسهامات لعام 2014 (دولار أمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أندورا	11,907	11,907			0
أستراليا	3,287,899	3,287,899			0
النمسا	1,447,492	1,447,492			0
أذربيجان	25,514	0			25,514
بيلاروس	71,439	0			71,439
بلجيكا	1,828,500	1,828,500			0
بلغاريا	64,635	64,635			0
كندا	5,454,884	5,454,884			(0)
كرواتيا	164,729	164,729			0
قبرص	78,243	78,243			0
الجمهورية التشيكية	593,625	593,625			0
الدانمرك	1,251,885	1,251,885			0
استونيا	68,037	68,037			0
فنلندا	962,727	962,727			0
فرنسا	10,414,798	9,755,199	659,599		(0)
ألمانيا	13,638,062	5,455,225	2,688,494	-0	5,494,343
اليونان	1,175,343	0			1,175,343
الكرسي الرسولي	1,701	1,701			0
هنغاريا	494,971	494,971			0
آيسلندا	71,439	71,439			0
أيرلندا	847,063	847,063			0
إسرائيل	653,157	0			653,157
إيطاليا	8,502,952	7,762,821	740,131		(0)
اليابان	21,312,660	21,193,682	118,979		0
كازاخستان	128,906	128,906			(0)
لاتفيا	64,635	64,635			0
ليختنشتاين	15,308	15,308			0
ليتوانيا	110,560	110,560			0
لكسمبرغ	153,084	153,084			0
مالطة	28,916	28,916			0
موناكو	5,103	5,103			0
هولندا	3,155,226	3,155,226			0
نيوزيلندا	464,354	464,354			0
النرويج	1,481,511	1,481,511			0
بولندا	1,408,371	1,408,371			0
البرتغال	869,176	869,176			(0)
رومانيا	301,065	301,065			(0)
الاتحاد الروسي	2,724,891	2,724,891			0
سان مارينو	5,103	5,103			0
سلوفاكيا	241,532	241,532			0
سلوفينيا	175,196	175,196			0
اسبانيا	5,403,857	5,403,857			0
السويد	1,809,790	1,809,790			0
سويسرا	1,922,052	1,922,052			0
طاجيكستان	3,402	0			3,402
أوكرانيا	147,981	0			147,981
المملكة المتحدة	11,232,946	11,232,946			0
الولايات المتحدة الأمريكية	28,619,010	28,619,010			0
أوزبكستان	17,009	0			17,009
<b>المجموع</b>	<b>132,912,645</b>	<b>121,117,254</b>	<b>4,207,203</b>	<b>(0)</b>	<b>7,588,188</b>
إسهامات متنازع فيها*	714,323				714,323
<b>المجموع</b>	<b>133,626,968</b>	<b>121,117,254</b>	<b>4,207,203</b>	<b>0</b>	<b>8,302,512</b>

مبلغ إضافي في الاسهامات المتنازع فيها متعلق بالولايات المتحدة الأمريكية (\*)

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 11 : حالة الاسهامات لعام 2013 (دولار أمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أندورا	11,907	11,907			0
أستراليا	3,287,899	3,287,899			0
النمسا	1,447,492	1,447,492			0
أذربيجان	25,514	0			25,514
بيلاروس	71,439	0			71,439
بلجيكا	1,828,500	1,828,500			0
بلغاريا	64,635	64,635			0
كندا	5,454,884	5,454,884			0
كرواتيا	0	0			
قبرص	78,243	78,243			0
الجمهورية التشيكية	593,625	593,625			0
الدانمرك	1,251,885	1,251,885			0
استونيا	68,037	68,037			0
فنلندا	962,727	962,727			0
فرنسا	10,414,798	10,324,398	90,400		0
ألمانيا	13,638,062	13,638,062	2,766,731		(2,766,731)
اليونان	1,175,343	0			1,175,343
الكرسي الرسولي	1,701	1,701			0
هنغاريا	494,971	494,971			0
أيسلندا	71,439	71,439			0
أيرلندا	847,063	847,063			0
إسرائيل	653,157	0			653,157
إيطاليا	8,502,952	8,502,952			0
اليابان	21,312,660	21,312,660			0
كازاخستان	128,906	0			128,906
لاتفيا	64,635	64,635			0
ليختنشتاين	15,308	15,308			0
ليتوانيا	110,560	110,560			0
لكسمبرغ	153,084	153,084			0
مالطة	28,916	28,916			0
موناكو	5,103	5,103			0
هولندا	3,155,226	3,155,226			0
نيوزيلندا	464,354	464,354			0
النرويج	1,481,511	1,481,511			0
بولندا	1,408,371	1,408,371			0
البرتغال	869,176	869,176			(0)
رومانيا	301,065	301,065			0
الاتحاد الروسي	2,724,891	2,724,891			0
سان مارينو	5,103	5,103			0
سلوفاكيا	241,532	241,532			0
سلوفينيا	175,196	175,196			0
اسبانيا	5,403,857	5,403,857			0
السويد	1,809,790	1,809,790			0
سويسرا	1,922,052	1,922,052			0
طاجيكستان	3,402	0			3,402
أوكرانيا	147,981	0			147,981
المملكة المتحدة	11,232,946	11,232,946			0
الولايات المتحدة الأمريكية	28,364,323	28,364,323			0
أوزبكستان	17,009	0			17,009
<b>المجموع</b>	<b>132,493,229</b>	<b>130,180,077</b>	<b>2,857,131</b>		<b>(543,979)</b>
إسهامات متنازع فيها*	969,010				969,010
<b>المجموع</b>	<b>133,462,239</b>	<b>130,180,077</b>	<b>2,857,131</b>		<b>425,031</b>

مبلغ اضافي في الاسهامات المتنازع فيها متعلق بالولايات المتحدة الأمريكية (\*)

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
**الجدول 12 : حالة الاسهامات لعام 2012 (دولار أمريكي)**  
 إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
اندورا	11,907	11,974			(67)
أستراليا	3,287,899	3,287,899			0
النمسا	1,447,492	1,447,492			0
أذربيجان	25,514	0			25,514
بيلاروس	71,439	0			71,439
بلجيكا	1,828,500	1,828,500			0
بلغاريا	64,635	64,635			0
كندا	5,454,884	5,454,884			0
كرواتيا	0	0			
قبرص	78,243	78,243			0
الجمهورية التشيكية	593,625	593,625			0
الدانمرك	1,251,885	1,251,885			0
استونيا	68,037	68,037			0
فنلندا	962,727	962,727			0
فرنسا	10,414,798	10,126,112	288,686		0
ألمانيا	13,638,062	13,638,062	2,727,612		(2,727,612)
اليونان	1,175,343	280,000			895,343
الكرسي الرسولي	1,701	1,701			0
هنغاريا	494,971	494,971			0
آيسلندا	71,439	71,439			0
أيرلندا	847,063	847,063			0
اسرائيل	653,157	0			653,157
إيطاليا	8,502,952	8,435,152	67,800		(0)
اليابان	21,312,660	19,872,696	1,439,965		0
كازاخستان	128,906	0			128,906
لاتفيا	64,635	64,635			0
ليختنشتاين	15,308	15,308			0
ليتوانيا	110,560	110,560			0
لكسمبرغ	153,084	153,084			0
مالطة	28,916	28,916			0
موناكو	5,103	5,103			0
هولندا	3,155,226	3,155,226			0
نيوزيلندا	464,354	464,354			0
النرويج	1,481,511	1,481,511			0
بولندا	1,408,371	1,408,371			0
البرتغال	869,176	869,176			(0)
رومانيا	301,065	301,065			0
الاتحاد الروسي	2,724,891	0			2,724,891
سان مارينو	5,103	5,103			0
سلوفاكيا	241,532	241,532			0
سلوفينيا	175,196	175,196			0
اسبانيا	5,403,857	4,512,907	890,950		0
السويد	1,809,790	1,809,790			0
سويسرا	1,922,052	1,922,052			0
طاجيكستان	3,402	0			3,402
أوكرانيا	147,981	0			147,981
المملكة المتحدة	11,232,946	11,232,946			0
الولايات المتحدة الأمريكية	27,538,756	27,538,756			0
أوزبكستان	17,009	0			17,009
<b>المجموع</b>	<b>131,667,662</b>	<b>124,312,686</b>	<b>5,415,013</b>		<b>1,939,964</b>
إسهامات متنازع فيها*	1,794,577				1,794,577
<b>المجموع</b>	<b>133,462,239</b>	<b>124,312,686</b>	<b>5,415,013</b>		<b>3,734,541</b>

مبلغ اضافي في الاسهامات المتنازع فيها متعلق بالولايات المتحدة الأمريكية (\*)

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الجدول 13 : موجز حالة الاسهامات لفترة 2009-2011 (دولار أمريكي)  
إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

الطرف	اسهامات متفق عليها	دفعات نقدية	تعاون ثنائي	أذونات الصرف	اسهامات غير مسددة
أندورا	34,764	34,697	0	0	67
استراليا	8,678,133	8,339,133	339,000	0	0
النمسا	4,307,501	4,307,501	0	0	0
أذربيجان	24,281	0	0	0	24,281
بيلاروس	97,125	0	0	0	97,125
بلجيكا	5,351,596	5,351,596	0	0	0
بلغاريا	97,125	97,125	0	0	0
كندا	14,457,080	14,028,245	428,835	0	0
قبرص	213,675	213,675	0	0	0
الجمهورية التشيكية	1,364,608	1,143,128	221,480	0	0
الدانمرك	3,588,775	3,588,775	0	0	0
استونيا	77,700	77,700	0	0	0
فنلندا	2,738,929	2,738,929	0	0	0
فرنسا	30,599,281	29,546,764	1,052,517	0	(0)
ألمانيا	41,652,124	33,321,699	8,330,424	0	1
اليونان	2,894,330	2,894,330	0	0	(0)
هنغاريا	1,184,927	1,184,927	0	0	0
آيسلندا	179,682	179,682	0	0	0
أيرلندا	2,161,035	2,161,035	0	0	0
اسرائيل	2,034,772	0	0	0	2,034,772
إيطاليا	24,664,934	24,067,481	597,453	0	0
اليابان	80,730,431	78,903,945	1,826,486	0	0
كازاخستان	140,801	0	0	0	140,801
لاتفيا	87,413	87,413	0	0	0
ليختنشتاين	48,563	48,563	0	0	0
ليتوانيا	150,544	150,544	0	0	0
لكسمبرغ	412,782	412,782	0	0	0
مالطة	82,556	82,556	0	0	0
موناكو	14,569	14,569	0	0	0
هولندا	9,095,771	9,095,771	0	0	0
نيوزيلندا	1,243,202	1,243,202	0	0	0
النرويج	3,797,594	3,797,594	0	0	0
بولندا	2,432,985	2,432,985	0	0	0
البرتغال	2,559,248	2,559,248	0	0	(0)
رومانيا	339,938	339,938	0	0	0
الاتحاد الروسي	5,827,509	0	0	0	5,827,509
سان مارينو	11,734	11,734	0	0	0
سلوفاكيا	305,944	305,944	0	0	0
سلوفينيا	466,201	466,201	0	0	0
اسبانيا	14,413,373	12,955,373	893,000	0	565,000
السويد	5,201,052	5,201,052	0	0	0
سويسرا	5,905,210	5,905,210	0	0	0
طاجيكستان	4,857	0	0	0	4,857
أوكرانيا	218,532	0	0	0	218,532
المملكة المتحدة	32,255,265	32,255,265	0	0	0
الولايات المتحدة الأمريكية	87,594,208	87,594,208	0	0	(0)
أوزبكستان	38,850	0	0	0	38,850
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>399,781,507</b>	<b>377,140,516</b>	<b>13,689,195</b>	<b>0</b>	<b>8,951,796</b>
إسهامات متنازع فيها*	405,792	0	0	0	405,792
<b>المجموع</b>	<b>400,187,299</b>	<b>377,140,516</b>	<b>13,689,195</b>	<b>0</b>	<b>9,357,588</b>

مبلغ إضافي في الاسهامات المتنازع فيها متعلق بالولايات المتحدة الأمريكية (\*)

الجدول 14: سجل أذونات الصرف للفترة 2004-2018 إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018

المقبوضات												
تاريخ التسليم	سنة المشرفة	البلد الأصلي	رمز أذن الصرف	نقطة / نوع العملة	المبلغ (بالقوة الأصلية)	قيمة الأذن بالدولار أمريكي حسب اليونيب	تاريخ التحويل	الوكالة	مبلغ التحويل بالقوة الأصلية	تاريخ القبض	قيمة القبض (دولار أمريكي)	الربح/الخسارة إلى القيمة المعصودة (دولار أمريكي)
	2004 - 2012	كندا		دولار كندي	37,801,368.39	31,377,892.52			37,822,572.11	2005 - 2012	34,479,816.33	3,101,923.81
	2004 - 2012	فرنسا		يورو	70,874,367.37	87,584,779.29			70,874,367.37	2006 - 2013	93,273,116.31	5,688,337.02
	2013	فرنسا		يورو	7,436,663.95	10,324,398.10		أمين الخزينة	7,436,663.95	2015-09-17	8,384,678.22	1,939,719.88
	2014	فرنسا		يورو	7,026,669.91	9,755,199.00		أمين الخزينة	7,026,669.91	2015-09-17	7,922,730.75	1,832,468.25
						20,079,597.10						
	2004-08-09	ألمانيا	BU 104 1006 01	دولار أمريكي	18,914,439.57	18,914,439.57	2005-08-03	أمين الخزينة	6,304,813.19	2005-08-03	6,304,813.19	-
							2006-08-11	أمين الخزينة	6,304,813.19	2006-08-11	6,304,813.19	-
							2007-02-16	أمين الخزينة	3,152,406.60	2007-02-16	3,152,406.60	-
							2007-08-10	أمين الخزينة	3,152,406.60	2007-08-10	3,152,406.60	-
						18,914,439.57			18,914,439.57			
	2005-07-08	ألمانيا	BU 105 1003 01	دولار أمريكي	7,565,775.83	7,565,775.83	2006-04-18	أمين الخزينة	1,260,962.64	2006-04-18	1,260,962.64	-
							2006-08-11	أمين الخزينة	1,260,962.64	2006-08-11	1,260,962.64	-
							2007-02-16	أمين الخزينة	1,260,962.64	2007-02-16	1,260,962.64	-
							2007-08-10	أمين الخزينة	1,260,962.64	2007-08-10	1,260,962.64	-
							2008-02-12	أمين الخزينة	1,260,962.64	2008-02-12	1,260,962.64	-
							2008-08-12	أمين الخزينة	1,260,962.63	2008-08-12	1,260,962.64	-
						7,565,775.83			7,565,775.83			
	2006-05-10	ألمانيا	BU 106 1004 01	يورو	11,662,922.38	14,473,718.52	2007-02-28	أمين الخزينة	1,943,820.40	2007-02-28	2,558,067.65	145,781.24
							2007-08-10	أمين الخزينة	1,943,820.40	2007-08-10	2,681,305.85	269,019.44
							2008-02-12	أمين الخزينة	1,943,820.40	2008-02-12	2,821,066.54	408,780.12
							2008-08-12	أمين الخزينة	1,943,820.40	2008-08-12	2,930,114.87	517,828.45
							2009-02-17	أمين الخزينة	1,943,820.40	2009-02-17	2,492,560.89	80,274.47
							2009-08-12	أمين الخزينة	1,943,820.38	2009-08-12	2,760,613.72	348,327.28
									11,662,922.38			
	2007-07-23	ألمانيا	BU 107 1006 01	يورو	11,662,922.38	14,473,718.52	2008-02-12	أمين الخزينة	1,943,820.40	2008-02-12	2,821,066.54	408,780.12
							2008-08-12	أمين الخزينة	1,943,820.39	2008-08-12	2,930,114.87	517,828.46
							2009-02-17	أمين الخزينة	1,943,820.40	2009-02-17	2,492,560.89	80,274.47
							2009-08-12	أمين الخزينة	1,943,820.38	2009-08-12	2,760,613.72	348,327.30
							2010-02-11	أمين الخزينة	1,943,820.40	2010-02-11	3,179,312.65	767,026.23
							2010-08-10	أمين الخزينة	1,943,820.41	2010-08-10	2,561,178.36	148,891.93
									11,662,922.38			
	2008-08-15	ألمانيا	BU 108 1004 01	يورو	4,665,168.96	5,789,487.42	2009-02-17	أمين الخزينة	777,528.16	2009-02-17	997,024.36	32,109.79
							2009-08-12	أمين الخزينة	777,528.16	2009-08-12	1,104,245.49	139,330.92
							2010-02-11	أمين الخزينة	777,528.16	2010-02-11	529,107.91	(435,806.66)
							2010-08-10	أمين الخزينة	777,528.16	2010-08-10	1,024,470.50	59,555.93
							2011-02-10	أمين الخزينة	777,528.16	2011-02-10	1,060,159.65	95,245.05
							2011-06-20	أمين الخزينة	777,528.16	2011-06-20	1,095,381.67	130,467.13
									4,665,168.96			
	2009-12-18	ألمانيا	BU 109 1007 01	يورو	9,121,815.12	13,884,041.00	2010-02-11	أمين الخزينة	1,520,302.52	2010-02-11	2,003,150.60	(310,856.28)
							2010-08-10	أمين الخزينة	1,520,302.52	2010-08-10	2,072,932.49	(241,074.39)
							2011-02-10	أمين الخزينة	1,520,302.52	2011-02-10	2,141,802.19	(172,204.69)
							2011-06-20	أمين الخزينة	1,520,302.52	2011-06-20	2,141,802.19	(172,204.69)
							2012-02-03	أمين الخزينة	1,520,302.52	2012-02-03	2,002,998.57	(311,008.31)
							2012-08-08	أمين الخزينة	1,520,302.52	2012-08-08	1,881,982.56	(432,024.04)

المقبوضات						الإستلامات						
الربح/الخسارة إلى القيمة المقصودة (دولار أمريكي)	قيمة القبض (دولار أمريكي)	تاريخ القبض	مبلغ التحويل بالعملة الأصلية	الوكالة	تاريخ التحويل	قيمة الأذن بالدولار الأمريكي حسب اليونيب	(المبلغ (بالعملة الأصلية)	قناة / نوع العملة	رمز إذن الصرف	البلد الأصلي	سنة المشاركة	تاريخ التسليم
	<b>9,121,815.12</b>		<b>9,121,815.12</b>									
						13,884,041.00	9,121,815.12	يورو	BU 110 1002 01	ألمانيا	2010	2010-04-14
(241,074.40)	2,072,932.48	2011-02-10	1,520,302.52	أمين الخزائنة	2011-02-10	2,314,006.88						
(172,204.69)	2,141,802.19	2011-06-20	1,520,302.52	أمين الخزائنة	2011-06-20	2,314,006.88						
(311,008.31)	2,002,998.57	2012-02-03	1,520,302.52	أمين الخزائنة	2012-02-03	2,314,006.88						
(432,024.32)	1,881,982.56	2012-08-08	1,520,302.52	أمين الخزائنة	2012-08-08	2,314,006.88						
(276,649.49)	2,037,357.39	2013-02-12	1,520,302.52	أمين الخزائنة	2013-02-12	2,314,006.88						
(285,162.88)	2,028,843.72	2013-08-12	1,520,302.52	أمين الخزائنة	2013-08-12	2,314,006.60						
	<b>9,121,815.12</b>		<b>9,121,815.12</b>									
						5,553,616.51	3,648,726.05	يورو	BU 111 1001 01	ألمانيا	2011	2011-04-27
(124,403.32)	801,199.43	2012-02-03	608,121.01	أمين الخزائنة	2012-02-03	925,602.75						
(172,809.89)	752,792.86	2012-08-08	608,121.00	أمين الخزائنة	2012-08-08	925,602.75						
(110,659.77)	814,942.98	2013-02-12	608,121.01	أمين الخزائنة	2013-02-12	925,602.75						
(114,065.27)	811,537.48	2013-08-12	608,121.01	أمين الخزائنة	2013-08-12	925,602.75						
(101,416.35)	824,186.40	2014-02-11	608,121.01	أمين الخزائنة	2014-02-11	925,602.75						
(111,450.37)	814,152.39	2014-08-12	608,121.00	أمين الخزائنة	2014-08-12	925,602.76						
	<b>4,818,811.54</b>		<b>3,648,726.04</b>									
						13,638,061.59	9,823,495.77	يورو	BU 113 1001 01	ألمانيا	2012	2013-01-24
(78,932.48)	2,194,077.79	2013-02-12	1,637,249.30	أمين الخزائنة	2013-02-12	2,273,010.27						
(88,101.08)	2,184,909.18	2013-08-12	1,637,249.30	أمين الخزائنة	2013-08-12	2,273,010.26						
(52,409.05)	2,220,601.22	2014-02-11	1,637,249.30	أمين الخزائنة	2014-02-11	2,273,010.27						
(81,060.92)	2,191,949.36	2014-08-12	1,637,249.30	أمين الخزائنة	2014-08-12	2,273,010.27						
(159,540.39)	749,663.71	2015-02-10	654,899.72	أمين الخزائنة	2015-02-10	909,204.10						
(768,093.70)	2,868,722.72	2015-08-05	2,619,598.87	أمين الخزائنة	2015-08-05	3,636,816.42						
						<b>0.7203</b>	<b>13,638,061.59</b>	يورو	BU 113 1004 01	ألمانيا	2013	2013-03-25
(52,409.05)	2,220,601.22	2014-02-11	1,637,249.30	أمين الخزائنة	2014-02-11	2,273,010.27						
(81,060.92)	2,191,949.36	2014-08-12	1,637,249.30	أمين الخزائنة	2014-08-12	2,273,010.27						
(81,060.92)	2,191,949.36	2014-08-12	1,637,249.30	أمين الخزائنة	2014-08-12	2,273,010.27						
(398,851.00)	1,874,159.27	2015-02-10	1,637,249.30	أمين الخزائنة	2015-02-10	2,273,010.27						
(398,850.97)	1,874,159.27	2015-08-12	1,637,249.30	أمين الخزائنة	2015-08-12	2,273,010.24						
(398,851.00)	1,874,159.27	2016-02-10	1,637,249.30	أمين الخزائنة	2016-02-10	2,273,010.27						
						<b>5,455,224.66</b>	3,929,398.32	يورو	BU 114 1003 01	ألمانيا	2014	2014-10-02
(384,046.85)	1,434,361.37	2015-08-05	1,309,799.44	أمين الخزائنة	2015-08-05	1,818,408.22						
(182,199.93)	727,004.18	2016-02-10	654,899.72	أمين الخزائنة	2016-02-10	909,204.11						
(183,116.78)	726,087.33	2016-08-10	654,899.73	أمين الخزائنة	2016-08-10	909,204.11						
(210,753.56)	698,450.55	2017-02-10	654,893.73	أمين الخزائنة	2017-02-10	909,204.11						
(150,175.35)	759,028.76	2017-11-10	654,893.73	أمين الخزائنة	2017-11-10	909,204.11						
						<b>11,545,367.08</b>	8,424,308.00	يورو	BU 115 1001 01	ألمانيا	2015	2015-01-19
(713,273.15)	3,616,239.51	2015-02-10	3,159,115.50	أمين الخزائنة	2015-02-10	4,329,512.66						
(869,965.28)	3,459,547.38	2015-08-05	3,159,115.50	أمين الخزائنة	2015-08-05	4,329,512.66						
(548,385.69)	2,337,956.08	2016-02-10	2,106,077.00	أمين الخزائنة	2016-02-10	2,886,341.77						
						<b>11,545,367.08</b>	8,424,308.00	يورو	BU 116 1000 01	ألمانيا	2016	2016-01-12
(827,001.31)	3,502,511.35	2016-08-10	3,159,115.50	أمين الخزائنة	2016-08-10	4,329,512.66						
(320,105.33)	1,123,065.56	2017-02-10	1,053,038.50	أمين الخزائنة	2017-02-10	1,443,170.89						

المقبوضات						الإستلامات						
الربح/الخسارة إلى القيمة المقصودة (دولار أمريكي)	قيمة القبض (دولار أمريكي)	تاريخ القبض	مبلغ التحويل بالعملة الأصلية	الوكالة	تاريخ التحويل	قيمة الأذن بالدولار أمريكي حسب اليونيب	(المبلغ (بالعملة الأصلية)	قناة / نوع العملة	رمز إذن الصرف	البلد الأصلي	سنة المشاركة	تاريخ التسليم
(215,959.82)	1,227,211.07	2017-11-14	1,053,038.50	أمين الخزائنة	2017-11-14	1,443,170.89						
(144,458.51)	1,298,712.38	2018-02-15	1,053,038.50	أمين الخزائنة	2018-02-15	1,443,170.89						
(222,804.54)	1,220,366.32	2018-08-10	1,053,038.50	أمين الخزائنة	2018-08-10	1,443,170.86						
						<b>11,545,367.08</b>	8,424,308.00	يورو	BU 117 1000 01	ألمانيا	2017	2017-01-13
(640,210.65)	2,246,131.12	2017-02-10	2,106,077.00	أمين الخزائنة	2017-02-10	2,886,341.77						
(431,919.63)	2,454,422.14	2017-11-14	2,106,077.00	أمين الخزائنة	2017-11-14	2,886,341.77						
(288,917.00)	2,597,424.77	2018-02-15	2,106,077.00	أمين الخزائنة	2018-02-15	2,886,341.77						
(445,609.14)	2,440,732.63	2018-08-10	2,106,077.00	أمين الخزائنة	2018-08-10	2,886,341.77						
-	3,364,061.32	2004-11-17	3,364,061.32	أمين الخزائنة	2004-11-17	3,364,061.32	3,364,061.32	دولار أمريكي	D 11	هولندا	2004	2003-12-08
-	3,364,061.32	2005-12-05	3,364,061.32	أمين الخزائنة	2005-12-05	3,364,061.32	3,364,061.32	دولار أمريكي	D 11	هولندا	2005	2003-12-08
						10,718,502.63	7,243,564.08	ليرة استرلينية		المملكة المتحدة	2004	2004-05-18
380,132.91	2,166,550.02	2005-08-23	1,207,260.68	أمين الخزائنة	2005-08-23	1,786,417.11						
944,460.32	6,303,711.64	Feb. 2006	3,621,782.04	أمين الخزائنة	Feb. 2006	5,359,251.32						
900,549.53	4,473,383.73	2006-07-24	3,621,782.04	أمين الخزائنة	2006-07-24	3,572,834.20						
2,225,142.76	<b>12,943,645.39</b>		<b>7,243,564.08</b>									
						10,718,502.63	7,243,564.08	ليرة استرلينية		المملكة المتحدة	2005	2005-06-01
450,274.75	2,236,691.86	2006-07-24	1,207,260.68	أمين الخزائنة	2006-07-24	1,786,417.11						
1,354,916.85	6,036,303.40	2006-08-09	3,163,681.03	أمين الخزائنة	2006-08-09	4,681,386.55						
1,178,537.31	5,429,236.28	2006-08-16	2,872,622.37	أمين الخزائنة	2006-08-16	4,250,698.97						
2,983,728.91	<b>13,702,231.54</b>		<b>7,243,564.08</b>									
-	2,000,000.00	2005-10-27	2,000,000.00	أمين الخزائنة	2005-10-27	4,920,000.00	4,920,000.00	دولار أمريكي		الولايات المتحدة	2004	2005-05-13
-	2,000,000.00	2006-11-02	2,000,000.00	أمين الخزائنة	2006-11-02							
-	920,000.00	2007-10-25	920,000.00	أمين الخزائنة	2007-10-25							
	<b>4,920,000.00</b>		<b>4,920,000.00</b>									
-	2,000,000.00	2006-11-02	2,000,000.00	أمين الخزائنة	2006-11-02	3,159,700.00	3,159,700.00	دولار أمريكي		الولايات المتحدة	2005	2006-03-01
-	1,159,700.00	2007-10-25	1,159,700.00	أمين الخزائنة	2007-10-25							
	<b>3,159,700.00</b>		<b>3,159,700.00</b>									
-	2,500,000.00	2007-10-25	2,500,000.00	أمين الخزائنة	2007-10-25	7,315,000.00	7,315,000.00	دولار أمريكي		الولايات المتحدة	2006	2007-04-25
-	2,500,000.00	2008-11-19	2,500,000.00	أمين الخزائنة	2008-11-19							
-	2,315,000.00	2009-05-11	2,315,000.00	أمين الخزائنة	2009-05-11							
	<b>7,315,000.00</b>		<b>7,315,000.00</b>									
-	2,341,500.00	2008-11-19	2,341,500.00	أمين الخزائنة	2008-11-19	4,683,000.00	4,683,000.00	دولار أمريكي		الولايات المتحدة	2008	2008-02-21
-	2,341,500.00	2009-05-11	2,341,500.00	أمين الخزائنة	2009-05-11							
	<b>4,683,000.00</b>		<b>4,683,000.00</b>									
						5,697,000.00	5,697,000.00	دولار أمريكي		الولايات المتحدة	2009	2009-04-21
-	1,900,000.00	2009-05-11	1,900,000.00	أمين الخزائنة	2009-05-11							
-	1,900,000.00	2010-11-04	1,900,000.00	أمين الخزائنة	2010-11-04							
-	1,897,000.00	2011-11-03	1,897,000.00	أمين الخزائنة	2011-11-03							



### قائمة البلدان

التي أثبتت لأمين الخزانة كتابيا على أنها سوف تستعمل آلية سعر الصرف الثابت  
خلال فترة تجديد الموارد ما بين 2018 و2020  
أو التي دفعت بالعملة الوطنية بدون إعلان رسمي لأمين الخزانة  
(إلى غاية 7 ديسمبر/كانون الأول 2018)

1. أستراليا
2. كندا
3. إستونيا
4. فنلندا
5. فرنسا
6. ألمانيا
7. أيرلندا
8. إيطاليا
9. نيوزيلندا
10. النرويج
11. إسبانيا
12. السويد
13. سويسرا

## المرفق الثاني

## ميزانيات أمانة الصندوق الموافق عليها لسنوات 2019، 2020 و 2021

التعليقات	الموافق عليها 2021	الموافق عليها 2020	الموافق عليها 2019		
					عنصر الموظفين 10
جميع تكاليف الموظفين تستند إلى تكاليف المرتب القياسي والتعديل استنادا إلى التكاليف الفعلية بزيادة سنوية نسبتيها 3 في المائة					موظفو المشروعات (الوظيفة والدرجة) 1100
	309,480	300,466	291,714	01 كبير الموظفين (D2)	
	305,418	296,523	287,886	02 نائب كبير الموظفين (D1)	
	215,925	209,636	203,530	03 موظف إدارة البرامج (P4)	
	275,995	267,956	260,152	04 نائب كبير الموظفين للشؤون المالية والاقتصادية (P5)	
	275,995	267,956	260,152	05 كبير موظفي إدارة المشروعات (P5)	
	275,995	267,956	260,152	06 كبير موظفي إدارة المشروعات (P5)	
	275,995	267,956	260,152	07 كبير موظفي إدارة المشروعات (P5)	
	248,766	241,521	234,486	08 موظف إدارة المعلومات (P4)	
	247,626	240,413	233,411	09 كبير موظفي الشؤون الإدارية وإدارة الصندوق (P5) *	
	275,995	267,956	260,152	10 كبير موظفي الرصد والتقييم (P5)	
	169,621	164,681	159,884	11 موظف إدارة البرامج (P3/P2)	
	183,127	177,793	172,614	12 موظف شبكة المعلومات (P4)	
	215,067	208,803	202,721	14 موظف إدارة البرامج (P4)	
	147,585	143,286	139,113	15 الموظف المساعد للإدارة (P2)	
	147,585	143,286	139,113	16 موظف مساعد معني بقاعدة البيانات (P2)	
				98 السنة السابقة	
	<b>3,570,175</b>	<b>3,466,189</b>	<b>3,365,232</b>	<b>المجموع الفرعي</b>	<b>1199</b>
				الاستشاريون	1200
	75,000	75,000	75,000	01 مشروعات و مراجعات تقنية الخ...	
				02 دراسة للتكاليف الإدارية	
	<b>75,000</b>	<b>75,000</b>	<b>75,000</b>	<b>المجموع الفرعي</b>	<b>1299</b>
				موظفو الدعم الإداري	1300
	-	-	-	01 مساعد إداري (G7)	
	116,335	112,947	109,657	02 مساعد خدمات الاجتماعات (G7)	
	110,078	106,872	103,759	03 مساعد برامج (G6)	
	92,292	89,604	86,994	04 مساعد برامج (G6)	
	86,174	83,664	81,227	05 مساعد برامج (G5)	
	110,079	106,873	103,760	06 مساعد معني بعمليات الحاسوب (G6)	
	91,077	88,425	85,849	07 مساعد برامج (G5)	
	97,703	94,857	92,094	08 سكرتير/كاتب، موظف إداري (G6)	
	74,440	72,272	70,167	09 كاتب تسجيل (G4)	
	-	-	-	10 مساعد لقواعد البيانات (G7)	
	86,174	83,664	81,227	11 مساعد برامج، للرصد والتقييم (G5)	
ممولة من تكاليف دعم البرامج	-	-	-	12 مساعد معني بنظام المعلومات الإدارية المتكامل (G6)	
	86,174	83,664	81,227	13 مساعد برامج (G5)	
	83,664	81,227	78,861	14 مساعد برامج (G5)	
ممولة من تكاليف دعم البرامج	-	-	-	15 الموظف المساعد للموارد البشرية (G7)	
	<b>1,034,190</b>	<b>1,004,068</b>	<b>974,824</b>	<b>المجموع الفرعي</b>	
				تكاليف خدمة المؤتمرات	1330
	355,800	355,800	355,800	خدمات الاجتماعات: اللجنة التنفيذية	1333
	355,800	355,800	355,800	خدمات الاجتماعات: اللجنة التنفيذية	1334
				خدمات الاجتماعات: اللجنة التنفيذية	1336
على أساس عقد اجتماعين كل عام في الفترة 2018-2020	18,800	18,800	18,800	المساعدة المؤقتة	1335
				تكاليف اللجنة التنفيذية	1335
	<b>730,400</b>	<b>730,400</b>	<b>730,400</b>	<b>المجموع الفرعي</b>	
	<b>1,764,590</b>	<b>1,734,468</b>	<b>1,705,224</b>	<b>مجموع الدعم الإداري</b>	<b>1399</b>

ملاحظة: تكاليف الموظفين تحت البندين 1100 و 1300 ستخضع بمقدار 328.344 دولارا أمريكيا استنادا إلى فروق التكاليف الفعلية لعام 2017 بين تكاليف الموظفين في مونتريال وتكاليف الموظفين في نيويورك التي تغطيها حكومة كندا.

\* تم إعادة الفرق بين الدرجتين P4 و P5 (28000 دولار أمريكي) وتحملها على رسوم الخزنة.

التعليقات	الموافق عليها 2021	الموافق عليها 2020	الموافق عليها 2019		
					السفر في مهام رسمية
					01 تكاليف البعثات
على أساس خطة السفر الموقفة	208,000	208,000	208,000		02 اجتماعات الشبكات (4)
مخصصات لعقد أربعة اجتماعات للشبكة في السنة	50,000	50,000	50,000		
	<b>258,000</b>	<b>258,000</b>	<b>258,000</b>		<b>المجموع الفرعي</b>
	<b>5,667,765</b>	<b>5,533,658</b>	<b>5,403,456</b>		<b>مجموع العنصر</b>
					عنصر التعاقدات
					20 التعاقد من الباطن
رسوم ثابتة وفقا للاتفاق مع أمين الخزانة (المقرر 59/51(ب))	500,000	500,000	500,000		01 خدمات الخزانة (المقرر 59/51(ب))
					02 الاستشارات المؤسسية
					التعاقد من الباطن
					01 دراسات مختلفة
					02 العقود المؤسسية
	<b>500,000</b>	<b>500,000</b>	<b>500,000</b>		<b>مجموع العنصر</b>
					عنصر المشاركة في الاجتماعات
					السفر وبدل الإقامة اليومي لمندوبي بلدان المادة 5 لحضور اجتماعات اللجنة التنفيذية
تغطي تكاليف السفر بخلاف حضور اجتماعات اللجنة التنفيذية	15,000	15,000	15,000		01 سفر الرئيس ونائب الرئيس
على أساس اجتماعين في العام للفترة 2018-2021	150,000	150,000	150,000		02 اجتماعات اللجنة التنفيذية (3 في عام 2017 و 2018 و 2019)
	<b>165,000</b>	<b>165,000</b>	<b>165,000</b>		<b>مجموع العنصر</b>
					عنصر المعدات
					4100 المعدات المستهلكة
					01 الأدوات المكتبية
على أساس الاحتياجات المتوقعة	7,000	7,000	7,000		02 الحواسيب المستهلكة (البرمجيات والمستلزمات والمراكز والحوالات والذاكرة)
على أساس الاحتياجات المتوقعة	10,530	10,530	10,530		
	<b>17,530</b>	<b>17,530</b>	<b>17,530</b>		<b>المجموع الفرعي</b>
					4200 المعدات غير المستهلكة
					01 الحواسيب والطابعات
على أساس الاحتياجات المتوقعة	13,000	13,000	13,000		02 المعدات المستهلكة الأخرى (الرفوف والآثاث)
	5,850	5,850	5,850		
	<b>18,850</b>	<b>18,850</b>	<b>18,850</b>		<b>المجموع الفرعي</b>
					4300 مباني المكاتب
سيتم تحميل مبلغ 54.526 دولار أمريكي على الميزانية. وستغطي حكومة كندا الرصيد نتيجة فروق التكاليف وستخفض المخصصات	870,282	870,282	870,282		01 إيجارات مباني المكاتب**
	<b>870,282</b>	<b>870,282</b>	<b>870,282</b>		<b>المجموع الفرعي</b>
	<b>906,662</b>	<b>906,662</b>	<b>906,662</b>		<b>مجموع العنصر</b>
					50 عنصر التكاليف المتنوعة
					5100 تشغيل وصيانة المعدات
					01 الحواسيب والطابعات (الجارا وطباعة بالألوان)
على أساس الاحتياجات المتوقعة	8,100	8,100	8,100		02 صيانة مباني المقر
على أساس الاحتياجات المتوقعة	8,000	8,000	8,000		03 تأجير الطابعات (المكتب)
على أساس الاحتياجات المتوقعة	10,000	10,000	10,000		04 تأجير معدات الاتصالات
على أساس الاحتياجات المتوقعة	8,000	8,000	8,000		05 صيانة الشبكة
على أساس الاحتياجات المتوقعة	10,000	10,000	10,000		
	<b>44,100</b>	<b>44,100</b>	<b>44,100</b>		<b>المجموع الفرعي</b>
					5200 تكاليف الطباعة
					01 اجتماعات اللجنة التنفيذية والتقارير إلى مؤتمر الأطراف
	10,710	10,710	10,710		
	<b>10,710</b>	<b>10,710</b>	<b>10,710</b>		<b>المجموع الفرعي</b>
					5300 التكاليف المتنوعة
					01 الاتصالات
على أساس الاحتياجات المتوقعة	45,000	45,000	45,000		02 رسوم الشحن
على أساس الاحتياجات المتوقعة	6,000	6,000	6,000		03 رسوم المصارف
على أساس الاحتياجات المتوقعة	2,500	2,500	2,500		05 تدريب الموظفين
على أساس الاحتياجات المتوقعة	20,137	20,137	20,137		06 ضريبة على المنتجات والخدمات
					04 ضريبة المبيعات في مقاطعة كيبيك
	<b>73,637</b>	<b>73,637</b>	<b>73,637</b>		<b>المجموع الفرعي</b>
					5400 الضيافة والترفيه
					01 تكاليف الضيافة
على أساس اجتماعين في العام للفترة 2018-2021	16,800	16,800	16,800		
	<b>16,800</b>	<b>16,800</b>	<b>16,800</b>		<b>المجموع الفرعي</b>
	<b>145,247</b>	<b>145,247</b>	<b>145,247</b>		<b>مجموع العنصر</b>
	7,384,674	7,250,567	7,120,365		المجموع الكلي
تطبيق على تكاليف الموظفين فقط	414,393	402,323	390,605		تكاليف دعم البرامج (9%)
	<b>7,799,067</b>	<b>7,652,890</b>	<b>7,510,970</b>		<b>التكاليف التي يتحملها الصندوق المتعدد الأطراف</b>
		<b>7,682,125</b>	<b>7,540,205</b>		<b>جدول الميزانية السابق</b>
	<b>7,799,067</b>	(29,235)	(29,235)		<b>زيادة/انخفاض</b>

\*\* يعرض تأجير المباني بمبلغ 589.563 دولار أمريكي (استنادا إلى عام 2017) ويغطيه الفرق في التكلفة لحكومة كندا وسيحمل الصندوق المتعدد الأطراف المبلغ المتبقي البالغ 54.526 دولار أمريكي\*\*

ميزانية الرصد والتقييم لعام 2019

التعليقات	الموافق عليها 2021	الموافق عليها 2020	الموافق عليها 2019		
				الاستشاريون	1200
			68,250	01 المرحلة الثانية من مشروعات التذليل التجريبي بشأن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون وتدميرها	
			15,000	02 دراسة نظرية لتقييم استدامة إنجازات بروتوكول مونتريال	
			15,000	03 دراسة نظرية لتقييم كفاءة الطاقة في قطاع الخدمات	
				سفر الموظفين	1600
			33,800	01 تكاليف البعثات	
				المتفرقات	5300
			4,000	01 متنوعات	
			136,050		المجموع الكلي

## المرفق الثالث

## إجراءات حول مشروعات جارية لديها مسائل معلقة في التقرير المرحلي للوكالات الثنائية

الإجراءات	عنوان المشروع/رمز المشروع	الوكالة	البلد
	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية طلب رفع تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين (المرحلة 1، الشريحة الأولى) (خطة قطاع تصنيع لمراقبة معدل الصرف المنخفض للأموال الموافق عليها والتنفيذ البيئي).	فرنسا	تونس (TUN/PHA/72/INV/57)
	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية طلب رفع تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين (المرحلة 1، الشريحة الثانية) (خطة قطاع تصنيع لمراقبة معدل الصرف المنخفض للأموال الموافق عليها والتنفيذ البيئي).	فرنسا	تونس (TUN/PHA/76/INV/66)
	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية طلب رفع تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين (الشريحة الثالثة).	ألمانيا	موريشيوس (MAR/PHA/79/INV/27)

## المرفق الرابع

## إجراءات حول مشروعات جارية لديها مسائل معلقة في التقرير المرحلي لليونديبي

رمز البلد/ المشروع	عنوان المشروع	الإجراءات
أرمينيا ARM/PHA/77/INV/18	خطة إخطط دارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية الشريحة الأولى)	أن تطلب تقرير حالة للاجتماع الثالث والثمانين عن مستوى صرف الأموال
جمهورية الكونغو الديمقراطية DRC/PHA/79/PRP/42	خطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)	أن تطلب تقرير حالة يقدم للاجتماع الثالث والثمانين عن مستوى الصرف مع الإشارة الى اقتراح تقديم المرحلة الثانية الى الاجتماع الثالث والثمانين
هايتي HAI/PHA/76/INV/22	خطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى الشريحة الثانية)	أن تطلب: (أ) تقرير حالة يقدم للاجتماع الثالث والثمانين عن مستوى صرف الأموال والانتهاج من وضع الاتفاق و(ب) برنامج المساعدة على الامتثال في اليونيب لتقديم المساعدة للإسراع بتنفيذ أنشطة المشروع
الهند IND/SEV/76/INS/467	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة المباشرة 4/2016-3/2018)	أن تطلب تقرير حالة يقدم للاجتماع الثالث والثمانين عن مستوى صرف الأموال وتوقيع اتفاق المشروع
جمهورية إيران الإسلامية IRA/PHA/77/INV/226	خطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدرو الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية الشريحة الأولى) (قطاع الرغاوي)	أن تطلب تقرير حالة يقدم للاجتماع الثالث والثمانين عن مستوى صرف الأموال
نيجيريا NIR/PHA/75/INV/143	خطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى الشريحة الخامسة) (قطاع الرغاوي وخدمة التبريد)	أن تطلب تقرير حالة يقدم للاجتماع الثالث والثمانين عن مستوى صرف الأموال مع الإشارة الى أن المشروع يستكمل في ديسمبر/ كانون أول 2018

## المرفق الخامس

## إجراءات حول مشروعات جارية لديها مسائل معلقة في التقرير المرحلي لليونيب

البلد/ رمز المشروع	عنوان المشروع	الإجراءات
الجزائر ALG/SEV/73/INS/81	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة السادسة): (2016/11-2014/12)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن مستوى صرف الأموال
أنتيغوا وبربودا ANT/PHA/73/PRP/17	إعداد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الثانية)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
أنتيغوا وبربودا ANT/SEV/73/INS/16	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة الخامسة): (2016/12-2015/1)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
جمهورية أفريقيا الوسطى CAF/SEV/68/INS/23	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة السادسة): (2014/12-2013/1)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
شيلي CHI/PHA/76/TAS/191	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى) (قطاع خدمة التبريد)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية DRK/SEV/68/INS/57	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلتان السادسة والسابعة: 2013/12-2010/1)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ بما في ذلك تحديثات عن استئناف الأنشطة
جمهورية الكونغو الديمقراطية DRC/PHA/79/PRP/43	إعداد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الثانية)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن مستوى صرف الأموال، بما في ذلك تحديث عن تقديم المرحلة الثانية
دومينيكا DMI/PHA/62/TAS/19	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ، مع الأخذ في الاعتبار المقرر 19/XXIX بشأن الاعتبارات الخاصة لجزر الكاريبي المتأثرة بالأعاصير
دومينيكا DMI/PHA/75/TAS/22	تقرير التحقق من تنفيذ خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون	
دومينيكا DMI/SEV/72/INS/21	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة السادسة): (2016/3-2014/4)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل المشار إليها في المقرر 36/81
دومينيكا DMI/SEV/80/INS/23	مساعدة طارئة إضافية للتعزيز المؤسسي	
أسواتيني SWA/PHA/70/TAS/20	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
إثيوبيا ETH/PHA/77/TAS/27	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
إثيوبيا ETH/SEV/77/INS/26	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة السابعة): (2018/12-2017/1)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
غواتيمالا GUA/PHA/75/TAS/50	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الثالثة)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
هايتي HAI/SEV/75/INS/20	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة الرابعة): (2017/10-2015/11)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
العراق IRQ/PHA/73/PRP/21	إعداد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الثانية)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
العراق IRQ/PHA/74/TAS/22	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (قطاع خدمة التبريد)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
الكويت KUW/PHA/66/TAS/19	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (قطاع خدمة التبريد، والرصد والتحقق)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال، مع ملاحظة أن الشريحة الثالثة سيتم تقديمها إلى الاجتماع الثالث والثمانين
الكويت KUW/PHA/74/TAS/23	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (قطاع خدمة التبريد، والرصد والتحقق)	

البلد/ رمز المشروع	عنوان المشروع	الإجراءات
ناميبيا NAM/SEV/79/INS/24	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة التاسعة): (2019/6-2017/7)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
باكستان PAK/PHA/76/TAS/93	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى) (قطاع خدمة التبريد)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
قطر QAT/PHA/65/TAS/17	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (قطاع خدمة التبريد)	إنجاز المشروع بحلول يولييه/ تموز 2019، وإعادة الأرصد المتبقية بأخر ديسمبر/كانون الأول 2019 باعتبار أنه سوف يتم تقديم المرحلة الثانية لخطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون إلى الاجتماع الثالث والثمانين
قطر QAT/PHA/73/PRP/20	إعداد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الثانية)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن تقديم المرحلة الثانية
المملكة العربية السعودية SAU/PHA/68/TAS/18	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (خطة قطاع رغاوي البوليوريثان)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
المملكة العربية السعودية SAU/PHA/68/TAS/16	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (خدمة التبريد، وتدريب مسؤولي الجمارك، والرصد)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
المملكة العربية السعودية SAU/PHA/77/TAS/32	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الرابعة) (خدمة التبريد، وتدريب مسؤولي الجمارك، والرصد)	
المملكة العربية السعودية SAU/SEV/67/INS/15	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة الثانية): (2014/6-2012/7)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ بما في ذلك التوقيع على الاتفاق، مع ملاحظة أنه إذا لم يتم الإبلاغ عن أي تقدم في الاجتماع الثالث والثمانين، يمكن النظر في إلغاء المشروع
سيراليون SIL/PHA/76/TAS/30	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الثالثة)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
جنوب السودان SSD/PHA/77/TAS/04	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
جنوب السودان SSD/SEV/76/INS/03	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة الأولى): (2018/4-2016/5)	
سورينام SUR/PHA/74/TAS/22	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن مستوى صرف الأموال
سورينام SUR/SEV/77/INS/25	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة السادسة): (2018/11-2016/12)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
اليمن YEM/SEV/73/INS/43	تمديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة الثامنة): (2016/12-2015/1)	أن يطلب تقديم تقرير الحالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال



## المرفق السادس

## إجراءات حول مشروعات جارية لديها مسائل معلقة في التقرير المرحلي لليونيدو

البلد/رمز المشروع	عنوان المشروع	الإجراءات
البحرين BAH/PHA/68/INV/27	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 من تصنيع أجهزة تكييف الهواء المركزية وللنوافذ في شركة (Awal Gulf manufacturing)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التقدم في التنفيذ
الصين CPR/ARS/56/INV/473	خطة قطاعية لإزالة المواد الكلوروفلوروكربونية في قطاع أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة	المطالبة بإكمال المشروع بحلول الاجتماع الثالث والثمانين وإعادة الأرصدة المتبقية وفقا للمقرر 7/28 مع ملاحظة أنه تمت الموافقة على المشروع منذ 26 اجتماعا
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية DRK/PHA/73/INV/59	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في قطاع رغاوي البوليوريثان في مصنعى Pyongyang و Sonbong (Puhung Building Materials)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ بما في ذلك تحديثات بشأن استئناف الأنشطة
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية DRK/PHA/73/TAS/60	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (خدمة التبريد والرصد)	
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية DRK/PHA/75/INV/62	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في قطاع رغاوي البوليوريثان في مصنعى Pyongyang و Sonbong (Puhung Building Materials)	
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية DRK/PHA/75/TAS/63	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (السياسات وخدمة التبريد والرصد)	
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية DRK/PHA/77/INV/64	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثالثة) (السياسات وخدمة التبريد والرصد)	
مصر EGY/ARS/50/INV/92	إزالة استهلاك المواد الكلوروفلوروكربونية في تصنيع أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة	المطالبة بإكمال المشروع بحلول الاجتماع الثالث والثمانين وإعادة الأرصدة المتبقية وفقا للمقرر 7/28، مع ملاحظة أنه تمت الموافقة على المشروع منذ 32 اجتماعا
إثيوبيا ETH/PHA/77/INV/28	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التقدم المحرز على مستوى صرف الأموال
العراق IRQ/PHA/73/PRP/19	إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
العراق IRQ/REF/73/PRP/20	التحضير للأنشطة الاستثمارية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية) (قطاع تكييف الهواء)	
العراق IRQ/PHA/74/INV/23	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (قطاع خدمة التبريد)	
الكويت KUW/PHA/74/INV/24	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (إزالة قطاع رغاوي البوليوريثان: شركة Kirby و Kuwait polyurethane Industry Co. وشركة Building Systems، مساعدة تقنية لمستخدمي رغاوي الرش وصغار المستخدمين الآخرين)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
الكويت KUW/PHA/74/INV/25	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (إزالة قطاع رغاوي البوليوريثان المسحوبة بالضغط: شركة Gulf Insulating Materials و شركة Manufacturing and Trading Isofoam و شركة Insulating Materials Plants و شركة Al Masaha (Company)	

البلد/رمز المشروع	عنوان المشروع	الإجراءات
المغرب MOR/PHA/65/INV/68	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (خدمة التبريد والرصد)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
المغرب MOR/PHA/68/INV/69	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (قطاع خدمة التبريد)	
قطر QAT/PHA/65/INV/18	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (قطاع خدمة التبريد)	
قطر QAT/PHA/65/INV/19	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (تحويل القطاع من الهيدروكلوروفلوروكربون-142 ب و 22 في إنتاج ألواح العزل المسحوبة بالبوليوريتان إلى الإيزوتان منخفضة إمكانية الاحتراق العالمي في شركة Qatar Insulation، و Orient Insulation و (Al Kawthar Insulation)	إكمال المشروع بحلول يولييه/تموز 2019، وإعادة الأرصدة المتبقية بأخر ديسمبر/كانون الأول، مع الملاحظة أن المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ستقدم إلى الاجتماع الثالث والثمانين
قطر QAT/PHA/73/PRP/21	إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين لرصد تقديم المرحلة الثانية
قطر QAT/SEV/79/INS/22	تجديد مشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة الرابعة: 2017/8 - 2019/7)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
المملكة العربية السعودية SAU/FOA/62/INV/13	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 و 142 ب من تصنيع ألواح البوليوريتان المسحوبة بالضغط في شركة Al-Watania Plastics	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التحديث، بما في ذلك تحديث بشأن مناقصة المعدات التي تم شراؤها ويتعين بيعها
المملكة العربية السعودية SAU/PHA/68/INV/17	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (خدمة التبريد والرصد)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
المملكة العربية السعودية SAU/PHA/72/INV/20	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (خدمة التبريد والرصد)	
المملكة العربية السعودية SAU/PHA/75/INV/24	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثالثة) (خطة قطاع رغاوي البوليوريتان)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
المملكة العربية السعودية SAU/PHA/75/INV/25	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثالثة) (خدمة التبريد والرصد)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
المملكة العربية السعودية SAU/PHA/77/INV/31	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الرابعة) (خطة قطاع رغاوي البوليوريتان)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال
جنوب أفريقيا SOA/FOA/76/DEM/09	مشروع تدليلي على المزاي التقنية والاقتصادية للضح بمساعدة الشفط في مصنع الألواح المتقطعة المعاد تهيئتها من الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب إلى البينتان	المطالبة بإعادة الأرصدة إلى الاجتماع الثالث والثمانين
الصومال SOM/PHA/77/INV/12	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (قطاع خدمة التبريد)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
الصومال SOM/PHA/77/TAS/13	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (أمن إضافي)	
الجمهورية العربية السورية SYR/PHA/55/PRP/97	إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ورصد تقديم المرحلة الأولى
الجمهورية العربية السورية SYR/FOA/61/PRP/102	إعداد الأنشطة الاستثمارية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (قطاع الرغاوي)	
الجمهورية العربية السورية SYR/REF/62/INV/103	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 و 141 ب من تصنيع وحدات أجهزة تكييف الهواء وألواح البوليوريتان الجاسنة في مجموعة AI Hafez Group	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
الجمهورية العربية السورية SYR/SEV/73/INS/104	تمديد التعزيز المؤسسي (المرحلة الخامسة: 2015/1-2016/12)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ
تونس TUN/PHA/76/INV/68	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثانية) (خطة قطاع تصنيع أجهزة تكييف الهواء المنزلية)	المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن مستوى صرف الأموال ورصد تقديم المرحلة الثانية
تونس TUN/PHA/77/PRP/71	إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)	

الإجراءات	عنوان المشروع	البلد/رمز المشروع
المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن مستوى صرف الأموال ورصد تقديم المرحلة الثانية	إعداد الأنشطة الاستثمارية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية) (قطاع رغاوي البولوريثان)	تونس TUN/FOA/77/PRP/72
المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن مستوى صرف الأموال ورصد تقديم المرحلة الثانية	إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)	تركيا TUR/PHA/74/PRP/105
المطالبة بتقديم تقرير حالة إلى الاجتماع الثالث والثمانين بشأن التنفيذ ومستوى صرف الأموال	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الثالثة)	زامبيا ZAM/PHA/77/INV/33

المرفق السابع

إجراءات حول مشروعات جارية لديها مسائل معلقة في التقرير المرحلي للبنك الدولي

البلد/رمز المشروع	عنوان المشروع	معدل الصرف (%)	الحالة/المسألة	الإجراءات
الصين CPR/PHA/77/INV/579	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى) (خطة قطاع رغاوي البولورتان الصلبة)	0	معدل صرف منخفض للمبالغ المقررة في غياب التوقيع على اتفاق	طلب رفع تقرير عن حالة المشروع إلى الاجتماع الثالث والثمانين من أجل رصد معدل الصرف المنخفض للمبالغ المقررة
فييت نام VIE/PHA/76/INV/70	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى) (خطة قطاع رغاوي البولورتان الصلبة)	0	معدل صرف منخفض للمبالغ المقررة في غياب التوقيع على اتفاق	طلب رفع تقرير عن حالة المشروع إلى الاجتماع الثالث والثمانين من أجل رصد معدل الصرف المنخفض للمبالغ المقررة

## المرفق الثامن

### اتفاق معدل بين حكومة قطر واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق فهم حكومة قطر (البلد) واللجنة التنفيذية بشأن خفض الاستخدام المحكوم للمواد المستنفدة للأوزون المدرجة في التذييل 1 ألف ("المواد") الى مستوى مستدام يقدر بمقدار 69.52 طن بقدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2015 بالامتثل للجدول الزمني لبروتوكول مونتريال.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للموادّ على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلا عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقّي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفوف الأفقية 1-4-3 و 2-4-3 و 3-4-3 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.

3- رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2- ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3- ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4- يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقا للخطط القطاعية المقدمة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ووفقا للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقّق مستقلّ من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي للمواد كما يأتي في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنقّدة المعنية.

5- ستمتنع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية ثمانية أسابيع على الأقل قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستننى السنوات التي لا يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير التنفيذ السنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقا وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقييمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة؛ و

(هـ) أن تكون الحكومة قدمت ما يفيد، بالنسبة إلى جميع الطلبات المقدمة إلى الاجتماع الثامن والستين وما بعده، بوجود نظام وطني منفذ للتراخيص والحصص فيما يتعلق بالواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعندما ينطبق الأمر، بالإنتاج والصادرات، وبأن النظام يضمن امتثال البلد للجدول الزمني لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المنصوص عليه في بروتوكول مونتريال لمدة هذا الاتفاق.

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط التنفيذ السنوية السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف:

(أ) إعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة تنفيذ سنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتتقيح لخطة تنفيذ سنوية قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛ و
- (4) تقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة التنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة التنفيذ السنوية، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛

(ب) إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) إذا قرر البلد أثناء تنفيذ هذا الاتفاق إدخال تكنولوجيا بديلة غير التكنولوجيا المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها، يتعين الحصول على موافقة اللجنة التنفيذية كجزء من خطة تنفيذ سنوية أو تنقيح للخطة الموافق عليها. ويجب أن يُحدد في الطلب المقدم لتغيير التكنولوجيا التكاليف الإضافية المرتبطة بها والأثر المحتمل على المناخ وأي اختلاف في أطنان قدرات استنفاد الأوزون التي سيتم إزالتها، حسبما ينطبق الأمر. ويوافق البلد على أن الوفورات المحتملة في التكاليف الإضافية المتعلقة بتغيير التكنولوجيا ستؤدي إلى خفض مستوى التمويل الشامل بموجب هذا الاتفاق وفقاً لذلك؛

(د) سوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و 6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافقت اليونيدو على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافق اليونيب على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المشتركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد توصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات بين الوكالتين المتعلقة بالتخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفيين الأفقيين 2-2 و 2-4 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كلّ كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المُنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13 سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14 تستكمل المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المرتبط بها بحلول 1 يوليو/ تموز 2019. وتستمر متطلبات الإبلاغ المبيّنة بحسب الفقرات 1(أ)، و1(ب)، و1(د)، و1(هـ) من النذيل 4 ألف الى أن يتم الاستكمال ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

15- تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16 يجب الاتفاق المحدث الاتفاق الذي تم التوصل إليه بين حكومة قطر واللجنة التنفيذية خلال الاجتماع الخامس والستين للجنة التنفيذية.



## تذييلات

## التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	73.45
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	0.58
الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب	جيم	الأولى	12.05
المجموع			86.08

## التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

الصف	التفاصيل	2011	2012	2013-2014	2015-2018	المجموع
1.1	الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال لخفض المواد المدرجة في المرفق جيم المجموعة الأولى (المواد المستنفدة للأوزون)	غير متوفر	غير متوفر	86.9	78.21	غير متوفر
1.2	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (بالأطنان بقدرات استهلاك الأوزون)	غير متوفر	غير متوفر	86.9	69.52	غير متوفر
2.1	وافقت اليونيدو على التمويل (بالدولار الأمريكي)	1,045,907	0	0	0	1,045,907
2.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (بالدولار الأمريكي)	78,443	0	0	0	78,443
2.3	تعاون الوكالة المنفذة هي اليونيب- التمويل المتفق عليه (بالدولار الأمريكي)	105,000	0	0	0	105,000
2.4	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة المتعاونة (بالدولار الأمريكي)	13,650	0	0	0	13,650
3.1	مجموع التمويل المتفق عليه (بالدولار الأمريكي)	1,150,907	0	0	0	1,150,907
3.2	مجموع تكاليف الدعم (بالدولار الأمريكي)	92,093	0	0	0	92,093
3.3	مجموع التكاليف المتفق عليها (بالدولار الأمريكي)	1,243,000	0	0	0	1,243,000
4.1.1	مجموع إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقه بموجب هذا الاتفاق (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)					45.81
4.1.2	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق عليه تحقيقه بموجب الاتفاق (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)					0
4.1.3	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22					27.64
4.2.1	مجموع إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المتفق على تحقيقه بموجب هذا الاتفاق (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)					0
4.2.2	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المتفق عليه تحقيقه بموجب الاتفاق (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)					0
4.2.3	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)					0.58
4.3.1	مجموع إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب المتفق على تحقيقه بموجب هذا الاتفاق (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)					12.05
4.3.2	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب المتفق عليه تحقيقه بموجب الاتفاق (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)					0
4.3.3	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب (بالأطنان بقدرات استنفاد الأوزون)					0

## التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الثالث في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

## التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1 سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود، ترد فيه البيانات حسب السنة التقييمية، بشأن التقدم المحرز منذ السنة السابقة للتقرير السابق، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يشتمل التقرير على المواد المستنفدة للأوزون التي أزيلت كنتيجة مباشرة لتنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والبدائل ذات الصلة التي أدخلت، للسماح للأمانة بتوفير معلومات للجنة التنفيذية عما ينتج من تغيير في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على أي تغييرات تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوية السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى نهاية السنة المزمعة لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بين الأنشطة ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقييمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقييمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرد والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وخطة التنفيذ السنوية وأي تغييرات في الخطة الشاملة، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛ و

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

## التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

- 1 - إن وحدة الأوزون الوطنية هي الوحدة الإدارية المركزية التي أنشئت في إطار الهيكل الإداري لوزارة البيئة وهي مسؤولة عن تنسيق الأنشطة الحكومية فيما يتعلق بحماية طبقة الأوزون وتسهيل إزالة المواد المستنفدة للأوزون.
- 2 - إن وحدة الأوزون الوطنية هي المسؤولة عن التنسيق الشامل للأنشطة الوطنية نحو تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.
- 3 - إن إدارة تنفيذ أنشطة المشروع المخطط لها سوف تكلف به وحدة الأوزون الوطنية بالتعاون مع اليونيدو بوصفها الوكالة المنفذة الرئيسية.

## التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

- 1 ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:
  - (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛
  - (ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
  - (ج) تقديم تحقّق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛
  - (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛
  - (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛
  - (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛
  - (ز) إجراء مهامّ الإشراف المطلوبة؛
  - (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
  - (ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملئم في الأنشطة؛
  - (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛
  - (ك) ضمان أنّ المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛ و

(ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار كيان مستقل وتكليفه بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 6-باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1 تكون الوكالة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. وتحدد هذه الأنشطة في الخطة الشاملة، وتشتمل على الأقل على:

- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التابع في الأنشطة؛ و
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمع على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

#### التذييل 7-ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1 وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 170 دولار أمريكي عن كلّ كيلوغرام من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.

## المرفق التاسع

### اتفاق معدل بين حكومة فنزويلا واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة فنزويلا ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 120.03 طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.
2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفوف 3-1-4 3-2-4 3-3-4 و3-4-4 و3-4-4 و3-5-4 و3-6-4 (الاستهلاك المؤهل المتبقي للتمويل) من كل من المواد.
3. رهنأ بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").
4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.
5. لن تصرف اللجنة التنفيذية التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل إلا عندما يفي البلد بالشروط التالية قبل ثمانية أسابيع من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:
  - (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستنثى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
  - (ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛
  - (ج) أن يكون البلد قد قدم تقرير تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ شريحة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

6. يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط تنفيذ الشرائح السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل. وسيخضع الرصد أيضاً إلى تحقق مستقل على النحو الموصوف في الفقرة 4 أعلاه.

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغيّر الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1- ألف:

(أ) عمليات إعادة التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثّق مسبقاً إما في خطة تنفيذ شريحة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كنتقّيح لخطة شريحة سنوية قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

(1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛

(2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛

(3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛

(4) تقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ الشريحة المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريحة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛

(ب) عمليات إعادة التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة تنفيذ الشريحة الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير تنفيذ الشريحة اللاحق؛

(ج) في حالة أن يقرر البلد أثناء تنفيذ الاتفاق إدخال تكنولوجيا بديلة غير تلك التي اقترحت في الخطة، يتطلب ذلك موافقة من اللجنة التنفيذية كجزء من خطة تنفيذ الشريحة أو تنقيح الخطة الموافق عليها. ويحدد أي تقديم لمطلب تغيير التكنولوجيا التكاليف الإضافية المتصلة بها والآثار المحتملة على المناخ وأي فروق في حجم المواد المستنفدة للأوزون التي تزال إذا كان ذلك ينطبق. ويوافق البلد على أن يؤدي أي وفورات محتملة في التكاليف الإضافية المتصلة بتغيير التكنولوجيا إلى خفض مستوى التمويل الشامل بموجب هذا الاتفاق وفقاً لذلك؛

(د) أي منشأة ستحول إلى تكنولوجيا غير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مدرجة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية موافق عليها يتبين أنها غير مؤهلة بموجب المبادئ التوجيهية للصندوق المتعدد الأطراف (أي نتيجة لملكية أجنبية أو أنشئت بعد تاريخ القطع في الحادي والعشرين من سبتمبر/أيلول 2007) لا تحصل على أي مساعدة. وتبلغ هذه المعلومات للجنة التنفيذية كجزء من خطة تنفيذ الشريحة؛

(ه) تعاد أية مبالغ متبقية في ذمة الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

8. يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقرر 41/72 خلال تنفيذ الخطة.

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافقت يونيدو على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافق يونيدوبي على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت قيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع للوكالة المنفذة الرئيسية و/أو الوكالة المنفذة المتعاونة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتسلسل المناسبين للأنشطة في التنفيذ. وسوف تقدم الوكالة المنفذة المتعاونة الدعم إلى الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المدرجة في التذييل 6- باء تحت التنسيق العام للوكالة المنفذة الرئيسية. وستتواصل الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات المتعلقة بالتخطيط بين الوكالتين بما في ذلك اجتماعات التنسيق المنتظمة والإبلاغ والمسؤوليات بموجب هذا الاتفاق من أجل تيسير التنفيذ المنسق للخطة. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المحددة في الصفيين 2-2 و 2-4 من التذييل 2-ألف.

11. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المُجزءة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتتقيات

التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجاً إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16. التذييلات يجب هذا الاتفاق المحدث الاتفاق الذي تم التوصل إليه بين حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية واللجنة التنفيذية خلال الاجتماع السادس والسبعين للجنة التنفيذية.

### التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات المجمعة في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	161.63
الهيدروكلوروفلوروكربون-123	جيم	الأولى	0.07
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	جيم	الأولى	0.00
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	39.56
الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب	جيم	الأولى	5.68
المجموع الفرعي			206.94
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات سابقة الخلط	جيم	الأولى	1.91
المجموع	جيم	الأولى	208.86



## التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

الوصف	2016	2017	2018	2019	2020	المجموع
1-1 جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (بأطنان قدرات استهلاك الأوزون)	186.25	186.25	186.25	186.25	134.55	n/a
2-1 الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (بأطنان قدرات استهلاك الأوزون)	186.25	186.25	186.25	186.25	120.03	n/a
1-2 التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (يونيدو) (دولار أمريكي)	600,000	0	0	575,000	792,144	1,967,144
2-2 تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	42,000	0	0	40,250	55,450	137,700
3-2 التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (يونديبي) (دولار أمريكي)	0	0	0	0	0	0
4-2 تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	0	0	0	0	0	0
1-3 مجموع التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	600,000	0	0	575,000	792,144	1,967,144
2-3 مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	42,000	0	0	40,250	55,450	137,700
3-3 مجموع التكاليف المتفق عليه (دولار أمريكي)	642,000	0	0	615,250	847,594	2,104,844
1-1-4 مجموع الهيدروفلوروكربون-22 المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						22.94
2-1-4 الهيدروفلوروكربون-22 الذي يتعين إزالته من المشروعات الموافق عليها في السابق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						23.16
3-1-4 الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروفلوروكربون-22 (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						115.53
1-2-4 مجموع الهيدروفلوروكربون-123 المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
2-2-4 الهيدروفلوروكربون-123 الذي يتعين إزالته من المشروعات الموافق عليها في السابق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
3-2-4 الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروفلوروكربون-123 (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.07
1-3-4 مجموع الهيدروفلوروكربون-124 المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
2-3-4 الهيدروفلوروكربون-124 الذي يتعين إزالته من المشروعات الموافق عليها في السابق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
3-3-4 الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروفلوروكربون-124 (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
1-4-4 مجموع الهيدروفلوروكربون-141 المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
2-4-4 الهيدروفلوروكربون-141 الذي يتعين إزالته من المشروعات الموافق عليها في السابق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
3-4-4 الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروفلوروكربون-141 (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						39.56
1-5-4 مجموع الهيدروفلوروكربون-142 المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
2-5-4 الهيدروفلوروكربون-142 الذي يتعين إزالته من المشروعات الموافق عليها في السابق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
3-5-4 الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروفلوروكربون-142 (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						5.68
1-6-4 مجموع الهيدروفلوروكربون-141 الموجود في البوليولات المستورة سابقة الخلط المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
2-6-4 الهيدروفلوروكربون-141 الموجود في البوليولات المستورة سابقة الخلط الذي يتعين إزالته من المشروعات الموافق عليها في السابق (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						0.00
3-6-4 الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروفلوروكربون-141 الموجود في البوليولات المستورة سابقة الخلط (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)						1.91

## التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأخير من السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

## التبيل 4- ألف: شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب السنة التقييمية، بشأن التقدم المحرز منذ السنة التي تسبق التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير إزالة المواد المستنفدة للأوزون الناتجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالماخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) تنفيذ الشريحة المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى. وسيغطي التقرير السردى جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير تحقق مستقل من نتائج الخطة واستهلاك المواد، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى نهاية السنة المزمعة لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بين الأنشطة ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقييمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير وخطط تنفيذ الشرائح المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقييمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وخطة تنفيذ الشريحة وأي تغييرات في الخطة الشاملة، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

2. في حال وجود أكثر من مرحلة واحدة لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشريحة:

(أ) تقارير وخطط تنفيذ الشريحة المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛

(ب) إذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للائتمثال لاتفاقات إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وللتحقيق المستقل.

#### التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. ستنفذ أنشطة الرصد ضمن مشروع تنفيذ ورصد ومراقبة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وستشتمل على تنفيذ جميع المشروعات ضمن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ والرصد المنتظم لتنفيذ المشروع ونتائجه؛ وإنتاج تقارير دورية عن نتائج المشروعات من أجل تيسير الإجراءات التصحيحية؛ وإنتاج تقارير مرحلية عن المشروعات في الوقت المناسب وتقديمها إلى اللجنة التنفيذية؛ والرصد المنتظم لتطورات السوق واتجاهها على المستويين الوطني والدولي.

2. وترد أدناه تفاصيل المسؤوليات المحددة لمختلف أصحاب المصلحة:

#### مكتب الأوزون الوطني:

- التنسيق العام واليومي للمشروع.
- وضع الخطوط الاستراتيجية.
- تنفيذ المكونات التقنية والمؤسسية والاجتماعية والقانونية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.
- متابعة وثيقة لتنفيذ جميع عناصر خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.
- العمل كقناة التواصل الرئيسية مع أصحاب المصلحة الرئيسيين والوكالات المنفذة.

#### الشركاء الاستراتيجيون:

- وزارة السلطة الشعبية للصناعة والتجارة، باعتبارها المنظمة الأم لشركة فونديون، ولكن أيضا بوصفها المصدر الرئيسي الرسمي للمعلومات عن القطاع الصناعي الخاص، وكذلك قناة محتملة لبعض الأنشطة.
- وزارة السلطة الشعبية للايكولوجيا الاشتراكية والمياه، التي تدير الاتصال المباشر بنظام بروتوكول مونتريال، والتزامات الإبلاغ بموجب بروتوكول مونتريال، ونظام إصدار تراخيص استيراد المواد المستنفدة للأوزون وعمليات رصد وإنفاذ الائتمثال لبروتوكول مونتريال ذات الصلة بالالتزامات على المستوى الوطني من خلال 23 تمثيلية للوزارة (تمثيلية واحدة في كل ولاية).
- وزارة السلطة الشعبية للاقتصاد الإنتاجي، من خلال هيئة الجمارك (SENIAT)، للتحقق من نظام الحصص على الواردات من المواد المستنفدة للأوزون.
- وزارة السلطة الشعبية للشؤون الخارجية، ووزارة السلطة الشعبية للتعليم لتنسيق الأنشطة المتصلة بمجالات مسؤولياتها، من خلال اجتماعات دورية ومنتظمة.
- القطاع الأكاديمي من خلال المنظمات المختلفة المشاركة في برامج التدريب، ولا سيما المؤسسة الوطنية للتعليم الاشتراكي.
- غرفة التجارة وغرفة الصناعة ومنتج المواد المستنفدة للأوزون، والمستوردون الرئيسيون للمواد المستنفدة للأوزون، وممثل من حلقات عمل خدمة التبريد لتنسيق الأنشطة ذات الصلة.

- يونيدو بوصفها الوكالة المنفذة الرئيسية ويونديبي بوصفه الوكالة المنفذة المتعاونة.
- وسائل الإعلام بوصفها القناة الرئيسية لبرامج المعلومات العامة.

#### وحدة التنفيذ والرصد

- التنفيذ اليومي لجميع أنشطة المشروع ضمن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك التصميم المفصل للأنشطة، وإشراك أصحاب المصلحة والتعاقد المحلي على السلع والخدمات.
- تصميم وتنظيم وتنفيذ (على أساس ربع سنوي) أنشطة رصد المشروع، بما في ذلك تصميم أدوات جمع البيانات وتحليلها.
- تحليل نتائج الرصد والإبلاغ عنها على أساس ربع سنوي، بما في ذلك تصميم وتنفيذ تدابير تصحيحية و/أو أنشطة المساعدة التقنية، وتنظيم اجتماعات استعراض الرصد ذات الصلة مع مكتب الأوزون الوطني.
- إعداد التقارير المرحلية السنوية للاستخدام الداخلي، وتقرير التنفيذ السنوي لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطة التنفيذ السنوي للخطة لصالح اللجنة التنفيذية، وفقا للأشكال المشار إليها في التذييل 4-ألف. وسوف تشمل أيضا إعداد أي تقارير أخرى قد تكون ضرورية لحسن سير العمل في مشروع خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

#### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:
  - (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛
  - (ب) مساعدة البلد في إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشرائح اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
  - (ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛
  - (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط تنفيذ الشرائح المقبلة تمشيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛
  - (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير وخطط تنفيذ الشرائح والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على الإبلاغ عن الأنشطة التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛
  - (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛
  - (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
  - (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ط) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية وتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة؛

(ي) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛

(ك) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب؛

(ل) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة المتعاونة بشأن أي ترتيبات تخطيط وتنسيق وإبلاغ مطلوبة لتيسير تنفيذ الخطة.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1. ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة وتشمل على الأقل ما يلي:

(أ) تقديم المساعدة في مجال وضع السياسات حسب الاقتضاء؛

(ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمويلها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان الترتيب المنسق للأنشطة؛

(ج) تقديم تقارير إلى الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن هذه الأنشطة لإدراجها في التقارير الموحدة وفقا للتذييل 4-ألف؛

(د) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن أي ترتيبات تخطيط وتنسيق وإبلاغ مطلوبة لتيسير تنفيذ الخطة.

#### التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 102.26 دولار أمريكي عن كلّ كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريين (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيقدر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة المتعلقة بعدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.

## المرفق العاشر

## رسائل سترسل الى الحكومات المعنية بشأن التأخيرات في تقديم الشرائح

التوصيات	البلد
وإذ تشير إلى الظروف الصعبة المستمرة في البلد وتطلب للأمانة أن تبعث رسالة لحكومة الجزائر تطلب موافقتها لإلغاء المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الاجتماع الثالث والثمانين وإعادة الأرصدة المتبقية وفقا للمقرر 7/28 لكي يمكن تقديم مقترح للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عندما تسمح الظروف بذلك.	الجزائر (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى عدم تقديم الشريحة الثانية (2015) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأنتيغوا وبربودا بسبب التغييرات الهيكلية في الحكومة و إلغاء المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الاجتماع الثاني والثمانين وإعادة الأرصدة المتبقية وفقا للمقرر 7/28، مع الإشارة إلى أن المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ستأخذ في الاعتبار المقرر 19/XXIX بشأن الاعتبارات الخاصة لجزر الكاريبي المتضررة من الأعاصير.	أنتيغوا وباربادوس (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى أن معدل الصرف الإجمالي للشريحة الأولى (2016) من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان تحت عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة وحث حكومة أرمينيا على العمل مع اليونيب لكي يمكن تقديم الشريحة الثانية (2018) إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2018 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريحة السابقة قد تحققت.	أرمينيا (المرحلة الثانية)
وإذ تشير إلى الظروف الصعبة المستمرة في البلد وإلغاء المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لجمهورية أفريقيا الوسطى في الاجتماع الثاني والثمانين وإعادة الأرصدة المتبقية وفقا للمقرر 7/28 لكي يمكن تقديم مقترح للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عندما تسمح الظروف بذلك.	جمهورية أفريقيا الوسطى (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى أن الشريحة الثانية (2017) من خطة قطاع رغوة البولي يوريثان للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة إلى الاجتماع الثاني والثمانين قد سحبت، وحث حكومة الصين على العمل مع البنك الدولي من أجل التعجيل بتوقيع الاتفاق لكي يمكن تقديم الشريحة الثانية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2017 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريحة السابقة قد تحققت.	الصين (المرحلة الثانية - قطاع رغوة البولي يوريثان الجامدة)
وإذ تشير إلى أن التحقق الإلزامي من أهداف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لم يستكمل بعد وحث حكومة جزر القمر على العمل مع اليونيب من أجل إكمال التحقق لكي يمكن تقديم الشريحة الرابعة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2018 والشرائح اللاحقة.	جزر القمر (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى التأخيرات بسبب تنفيذ العنصر الاستثماري في الشريحة الثالثة (2016) من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وحث حكومة الكونغو على العمل مع اليونيب لكي يمكن تقديم الشريحة الرابعة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2018 والشرائح اللاحقة.	الكونغو (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى أن التحقق الإلزامي المعني بأهداف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لم يكتمل بعد، وحث حكومة كوت دي فوار على العمل مع اليونيب واليونيبو من أجل إكمال التحقق لكي يمكن تقديم الشريحة الثالثة (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2016 والشرائح اللاحقة.	كوت دي فوار (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى أن التحقق الإلزامي المعني بأهداف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لم يكتمل بعد وحث حكومة جيبوتي على العمل مع اليونيب من أجل إكمال التحقق لكي يمكن تقديم الشريحة الثالثة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2018 والشرائح اللاحقة.	جيبوتي (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى التأخيرات بسبب التغييرات الهيكلية في الحكومة ووحدة الأوزون الوطنية وأن التحقق الإلزامي لأهداف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لم يكتمل بعد، وحث حكومة دومينيكا على العمل مع اليونيب من أجل إكمال التحقق لكي يمكن تقديم الشريحة الثانية (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2016 والشرائح اللاحقة، مع الإشارة إلى المقرر 19/29 بشأن الاعتبارات الخاصة لجزر الكاريبي المتضررة من الأعاصير.	دومينيكا (المرحلة الأولى)

التوصيات	البلد
غابون (المرحلة الأولى)	وإذ تشير إلى أن التحقق الإلزامي بشأن أهداف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لم يكتمل بعد وحث حكومة غابون على العمل مع اليونيب من أجل إكمال التحقق لكي يمكن تقديم الشريعة الرابعة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريعة عام 2018 والشرائح اللاحقة.
غينيا (المرحلة الأولى)	وإذ تشير إلى أن التحقق الإلزامي بشأن أهداف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لم يكتمل بعد وحث حكومة غينيا على العمل مع اليونيب واليونيدو من أجل إكمال التحقق لكي يمكن تقديم الشريعة الثالثة (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريعة عام 2016 والشرائح اللاحقة.
غويانا (المرحلة الثانية)	وإذ تشير إلى أن التحقق الإلزامي المعني بأهداف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لم يكتمل وحث حكومة غيانا على العمل مع اليونديبي واليونيب من أجل إكمال التحقق لكي يمكن تقديم الشريعة الثانية (2018) من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريعة عام 2018 والشرائح اللاحقة.
إيران (جمهورية - الإسلامية) (المرحلة الثانية)	وإذ تشير إلى أن معدل الصرف الإجمالي للشريعة الأولى (2016) من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان تحت عتبة الصرف المقدر بنسبة 20 في المائة وحث حكومة جمهورية إيران الإسلامية على العمل مع حكومات ألمانيا وإيطاليا واليونديبي واليونيب واليونيدو من أجل تعجيل التنفيذ لكي يمكن تقديم الشريعة الثانية (2018) إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريعة عام 2018 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الصرف المقدر بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريعة السابقة قد تحققت.
العراق (المرحلة الأولى)	وإذ تشير إلى التأخير بسبب التغييرات الهيكلية داخل الحكومة وأن الاتفاق لم يوقع بعد وحث حكومة العراق على العمل مع اليونيب واليونيدو من أجل التعجيل بتوقيع الاتفاق لكي يمكن تقديم الشريعة الثالثة (2017) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين.
الأردن (المرحلة الثانية)	وإذ تشير إلى أن معدل الصرف الإجمالي للشريعة الأولى (2016) من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان تحت عتبة الصرف المقدر بنسبة 20 في المائة وحث حكومة الأردن على العمل مع اليونيدو والبنك الدولي من أجل تعجيل التنفيذ لكي يمكن تقديم الشريعة الثانية (2018) إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريعة عام 2018 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الصرف المقدر بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريعة السابقة قد تحققت.
الكويت (المرحلة الأولى)	وإذ تشير إلى عدم تقديم التقارير المحلية والمالية وأن معدل الصرف الإجمالي للشريعة الثانية (2014) من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان تحت عتبة الصرف المقدر بنسبة 20 في المائة وحث حكومة الكويت على تقديم التقارير المحلية والمالية اللازمة والعمل مع اليونيب واليونيدو لكي يمكن تقديم الشريعة الثالثة (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريعة عام 2016 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الصرف المقدر بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريعة السابقة قد تحققت.
مالي (المرحلة الأولى)	وإذ تشير إلى عدم تقديم التقارير المحلية والمالية وحث حكومة مالي على تقديم التقارير المحلية والمالية اللازمة والعمل مع اليونيب لكي يمكن تقديم الشريعة الرابعة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريعة عام 2018 والشرائح اللاحقة.
المغرب (المرحلة الأولى)	وإذ تشير إلى سحب الشريعة الثالثة (2017) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة إلى الاجتماع الثاني والثمانين، وحث حكومة المغرب على العمل مع اليونيدو لكي يمكن تقديم الشريعة الثالثة (2017) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين، على أساس أنه سيتم تعديل الاتفاق المبرم بين الحكومة واللجنة التنفيذية لكي يبين تغيير خط الأساس من 59,67 طن من قدرات استنفاد الأوزون إلى 51,35 طن من قدرات استنفاد الأوزون، ونقطة البداية ومستوى الاستهلاك الأقصى المسموح به؛ وسيتم تعديل خطة العمل مع الأخذ في الاعتبار استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب في البلد منذ عام 2014، وأن الحظر على واردات الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب النقي دخل حيز النفاذ في 1 يناير/ كانون الثاني 2015؛ وتم تحقيق عتبة الصرف المقدر بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريعة السابقة.

التوصيات	البلد
وإذ تشير إلى التأخيرات بسبب تنفيذ العنصر الاستثماري من الشريعة الثانية (2014) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وقدم طلب من حكومة موزمبيق لنقل عنصر اليونيدو في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى اليونديبي، وحث حكومة موزمبيق على العمل مع اليونيب واليونيدو من أجل تعجيل النقل إلى اليونديبي، لكي يمكن تقديم الشريعة الثالثة (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2016 والشرائح اللاحقة وتغيير الوكالات المنفذة.	موزمبيق (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى التأخيرات بسبب عدم وجود نظام للتراخيص والحصص جاهز للعمل، وحث حكومة النيجر على العمل مع اليونيب واليونيدو لكي يمكن تقديم الشريعة الثانية (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2016 والشرائح اللاحقة، مع نقطة بداية معدلة للتخفيضات الإجمالية في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تأخذ في الاعتبار الاستهلاك الفعلي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد، على أساس أن تؤكد حكومة النيجر أن نظام الترخيص قد استقر وأن نظام الحصص يعمل.	النيجر (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى التأخيرات بسبب تنفيذ العنصر الاستثماري وأن معدل الصرف الإجمالي للشريعة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان تحت عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة، وحث حكومة باكستان على العمل مع اليونيب واليونيدو لكي يمكن تقديم الشريعة (2018) من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2018 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الإنفاق المقدرة بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريعة السابقة قد تحققت.	الباكستان (المرحلة الثانية)
وإذ تشير مع التقدير إلى الجهود التي تبذلها الوكالات المنفذة لتقديم المساعدة إلى قطر، وحث حكومة قطر على العمل مع اليونيب واليونيدو لإكمال المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول يولييه/ تموز 2019 وإعادة الأرصدة المتبقية بتاريخ 31 ديسمبر/ كانون الأول 2019، مع الإشارة إلى أنه كان من المقرر تقديم المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين.	قطر (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى أن معدل الصرف الإجمالي للشريعة الأولى (2016) من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان تحت عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة، وحث حكومة جمهورية مولدوفا على العمل مع اليونيب لكي يمكن تقديم الشريعة الثانية (2018) إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2018 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريعة السابقة قد تحققت.	جمهورية مولدوفا (المرحلة الثانية)
وإذ تشير إلى أن التحقق الإلزامي المعني بأهداف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لم يستكمل بعد وأن معدل الصرف العام للشريعة الرابعة (2015) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان تحت عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة، وحث حكومة المملكة العربية السعودية على العمل مع اليونيدو من أجل إكمال التحقق لكي يمكن تقديم الشريعة الخامسة (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين أو الرابع والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي المخاطر المحتملة لعدم الامتثال لالتزامها بموجب إطار بروتوكول مونتريال وإعادة تخصيص شريحة عام 2016 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريعة السابقة قد تحققت.	المملكة العربية السعودية (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى التأخيرات بسبب تعديل الاتفاق وخطة العمل الجديد وحث حكومة السنغال على العمل مع اليونيب واليونيدو لإكمال الاتفاق المعدل لكي يمكن تقديم الشريعة الثالثة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2018 والشرائح اللاحقة.	السنغال (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى سحب الشريعة الرابعة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المقدمة إلى الاجتماع الثاني والثمانين، وحث حكومة سيراليون على العمل مع اليونيب من أجل تعجيل تنفيذ الشريعة الثالثة (2016) لكي يمكن تقديم الشريعة الرابعة إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2018 والشرائح اللاحقة.	سيراليون (المرحلة الأولى)



التوصيات	البلد
وإذ تشير إلى عدم إكمال التحقق الإلزامي المعني بأهداف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وحث حكومة جنوب أفريقيا على العمل مع اليونيدو من أجل إكمال التحقق لكي يمكن تقديم الشريعة الرابعة (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2016 والشرائح اللاحقة.	جنوب أفريقيا (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى التغيير الهيكلي في البلد وحث حكومة جنوب السودان على العمل مع اليونديبي واليونيب لكي يمكن تقديم الشريعة الثانية (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2018 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريعة السابقة قد تحققت.	جنوب السودان (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى أن التحقق الإلزامي بشأن أهداف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لم يستكمل بعد، وحث حكومة توغو على العمل مع اليونيب من أجل إكمال التحقق لكي يمكن تقديم الشريعة الرابعة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2018 والشرائح اللاحقة.	توغو (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى وجود تأخيرات في تنفيذ عنصر قطاع التبريد وتكييف الهواء من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وحث حكومة تونس على العمل مع حكومة فرنسا واليونيب واليونيدو لكي يمكن تقديم الشريعة الثالثة (2017) إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي تخصيص شريحة عام 2017.	تونس (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى أن معدل الصرف الإجمالي للشريعة الثانية (2015) من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان تحت عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة، وحث حكومة تركيا على العمل مع اليونيدو من أجل تعجيل التنفيذ لكي يمكن تقديم الشريعة الثالثة (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2016 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريعة السابقة قد تحققت.	تركيا (المرحلة الأولى)
وإذ تشير إلى إلغاء خطة قطاع الرغاوى التي ينفذها اليونديبي في الاجتماع الثاني والثمانين وحث حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية على العمل مع اليونيدو من أجل تعجيل تنفيذ الشريعة الأولى (2016) لكي يمكن تقديم الشريعة الثانية (2017) من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2017 والشرائح اللاحقة.	فنزويلا (جمهورية – البوليفارية) (المرحلة الثانية)
وإذ تشير إلى عدم توقيع الاتفاق بعد، وأن معدل الصرف الإجمالي للشريعة الأولى (2016) من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان تحت عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة، وحث حكومة فيتنام على العمل مع حكومة اليابان والبنك الدولي من أجل تعجيل التوقيع على الاتفاق لكي يمكن تقديم الشريعة الثانية (2017) إلى الاجتماع الثالث والثمانين مع خطة عمل معدلة لكي تراعي إعادة تخصيص شريحة عام 2017 والشرائح اللاحقة، على أساس أن عتبة الصرف المقدرة بنسبة 20 في المائة لتمويل الشريعة السابقة قد تحققت.	فيتنام (المرحلة الثانية)

**المرفق الحادي عشر**  
**مؤشرات أداء اليونديبي**

هدف 2019	الحساب	العنوان المختصر	نوع المؤشر
16	عدد الشرائح الموافق عليها مقابل المخطط لها*	الشرائح الموافق عليها	التخطيط ... الموافقة
20	عدد المشروعات/الأنشطة الموافق عليها مقابل المخطط لها (بما في ذلك أنشطة تحضير المشروع)**	مشروعات/أنشطة موافق عليها	التخطيط ... الموافقة
24,920,548 دولار أمريكي	على أساس المصروف المقدر في التقرير المرحلي	المبالغ المصروفة	التنفيذ
230.2 طن من قدرات استنفاد الأوزون	إزالة المواد المستنفدة للأوزون للشريحة عند الموافقة على الشريحة التالية مقابل تلك المخطط لها حسب خطط الأعمال	إزالة المواد المستنفدة للأوزون	التنفيذ
63	استكمال المشروع مقابل تلك المخطط لها في التقارير المرحلية لكافة الأنشطة (باستثناء التحضير للمشروع)	أنشطة استكمال المشروع	التنفيذ
70%	درجة الاستكمال المالي للمشروعات بعد 12 شهرا من استكمال المشروع	سرعة الاستكمال المالي	إداري
16	تقديم تقارير استكمال المشروع في الوقت المحدد مقابل الموافق عليها	تقديم تقارير استكمال المشروع في الوقت المحدد	إداري
في الوقت المحدد	تقديم التقارير المرحلية وخطط الأعمال والإجابات في الوقت المحدد إلا إذا تم الاتفاق على غير ذلك	تقديم التقارير المحلية في الوقت المحدد	إداري

\* يتم تخفيض هدف الوكالة إن لم تتمكن من تقديم إحدى الشرائح بسبب وكالة منفذة أو رئيسية أخرى، إذا ما وافقت تلك الوكالة.  
\*\* لا ينبغي تقييم تحضير المشروع إذا لم تتخذ اللجنة التنفيذية أي قرار بشأن تمويله.

## المرفق الثاني عشر

### مؤشرات أداء لليونيبي

هدف 2019	شرائح موافق عليها	التخطيط الموافقة	نوع المؤشر
38	عدد الشرائح المعتمدة مقابل تلك المخطط *	شرائح تمت الموافقة عليها	التخطيط - الموافقة
94	عدد مشروعات الأنشطة الموافقة عليها مقابل تلك المقررة (بما في ذلك أنشطة أعداد المشروعات)**	المشروعات/ الأنشطة الموافقة على المشروعات	التخطيط - الموافقة
US \$23,851,129	استنادا الى الصرف في التقرير المرحلي	التي صرفت	التنفيذ
153.8 طنا بقدرات إستنفاد الأوزون	إزالة المواد المستنفدة للأوزون بالنسبة للشريحة لدى الموافقة على الشريحة التالية مقابل تلك المقررة في خطط الأعمال.	إزالة المواد المستنفدة للأوزون	التنفيذ
75	استكمال المشروع مقابل تلك المقررة في التقارير المرحلية (باستثناء أعداد المشروعات)	استكمال المشروع بالنسبة للأنشطة	التنفيذ
18 شهرا	المدى التي وصل إليها استكمال المشروع من الناحية المالية بعد 21 شهرا من الاستكمال	سرعة الاستكمال المالي	الإدارية
26	تقارير استكمال المشروعات مقابل تلك الموافقة عليها	التقديم في الوقت المناسب	الإدارية
في الوقت المحدد	التقارير المرحلية وخطط الأعمال والاستجابة ما لم يتمكن على غير ذلك	تقديم التقارير المرحلية في الوقت المحدد	الإدارية

\* يمكن خفض المستهدف للوكالة في حالة عدم تقديمها شريحة منتجة لوكالة متعاونة أخرى أو وكالة رئيسية في حالة الموافقة من جانب الوكالة.  
\*\* ينبغي عدم تقييم أعداد المشروع في حالة عدم اتخاذ اللجنة التنفيذية موقفا بشأن تمويله.

مؤشرات أداء برنامج المساعدة على الامتثال التابع لليونيب

هدف 2019	التقييم	البيانات	مؤشرات الأداء
معدل التنفيذ بنسبة 90 في المائة	معدل تنفيذ توصيات تلك الإجتماعات التي ستنفذ في 2019	قائمة التوصيات الناشئة عن إجتماعات الشبكة الإقليمية والإجتماعات المواضيعية للفترة 2017- 2018	كفاءة متابعة الشبكات الإقليمية والإجتماعات المواضيعية
-عدد هذه السبل والوسائل والنواتج التي تصل للمعنيين-تحصل جميع وحدات الأوزون الجديدة على العم من بناء القدرات	عدد السبل والوسائل والنواتج والخدمات المبتكرة لدعم وحدات الأوزون الوطنية في عملها ومواصفات تلك الموجهة للوحدات الجديدة	قائمة بالسبل والوسائل والنواتج والخدمات المبتكرة لدعم وحدات الأوزون الوطنية في عملها ومواصفات تلك الموجهة للوحدات الجديدة	الدعم الفعال لوحدات الأوزون الوطنية في عملها وخاصة التوصية لوحدات الأوزون الوطنية الجديدة
جميع هذه الدول	عدد البلدان التي حصلت على مساعدات البرنامج خارج إجتماعات الشبكات.	قائمة البلدان التي في حالة عدم امتثال أو محتملة التي تحصل على مساعدات برنامج المساعدات من أجل الامتثال خارج إجتماعات الشبكات	المساعدة للبلدان في تحقيق الامتثال الفعلي أو المحتمل للبلدان التي في حالة عدم امتثال و/أو حسب مقررات أو حسب بيانات المادة 7 وتحليل الاتجاهات
7 من هذه المنتجات والخدمات	عدد منتجات وخدمات المعلومات الإقليمية والعالمية الموجهة الى معنيين مستهدفين جدد أو معنيين مستهدفين بطرق جديدة.	قائمة بالمنتجات والخدمات الإقليمية والعالمية الموجهة الى معنيين جدد أو التي تصل الى المعنيين الحاليين	ابتكارات في إنتاج وتسليم المعلومات الإقليمية عن المنتجات والخدمات
3 في كل منطقة	عدد البعثات والمهام المشتركة والوكالات الثنائية والمنفذة	قائمة بالبعثات المشتركة ومهام الموظفين الإقليمية وبرنامج المساعدات من أجل الامتثال	التعاون الوثيقة بين الفرق الإقليمية لبرنامج المساعدات من أجل الامتثال والوكالات الثنائية والمنفذة العاملة في الأقاليم

## المرفق الثاني عشر

### مؤشرات أداء لليونيبي

هدف 2019	شرائح موافق عليها	التخطيط الموافقة	نوع المؤشر
38	عدد الشرائح المعتمدة مقابل تلك المخطط *	شرائح تمت الموافقة عليها	التخطيط - الموافقة
94	عدد مشروعات الأنشطة الموافقة عليها مقابل تلك المقررة (بما في ذلك أنشطة أعداد المشروعات)**	المشروعات/ الأنشطة الموافقة على المشروعات	التخطيط - الموافقة
US \$23,851,129	استنادا الى الصرف في التقرير المرحلي	التي صرفت	التنفيذ
153.8 طنا بقدرات إستنفاد الأوزون	إزالة المواد المستنفدة للأوزون بالنسبة للشريحة لدى الموافقة على الشريحة التالية مقابل تلك المقررة في خطط الأعمال.	إزالة المواد المستنفدة للأوزون	التنفيذ
75	استكمال المشروع مقابل تلك المقررة في التقارير المرحلية (باستثناء أعداد المشروعات)	استكمال المشروع بالنسبة للأنشطة	التنفيذ
18 شهرا	المدى التي وصل إليها استكمال المشروع من الناحية المالية بعد 21 شهرا من الاستكمال	سرعة الاستكمال المالي	الإدارية
26	تقارير استكمال المشروعات مقابل تلك الموافقة عليها	التقديم في الوقت المناسب	الإدارية
في الوقت المحدد	التقارير المرحلية وخطط الأعمال والاستجابة ما لم يتمكن على غير ذلك	تقديم التقارير المرحلية في الوقت المحدد	الإدارية

\* يمكن خفض المستهدف للوكالة في حالة عدم تقديمها شريحة منتجة لوكالة متعاونة أخرى أو وكالة رئيسية في حالة الموافقة من جانب الوكالة.  
\*\* ينبغي عدم تقييم أعداد المشروع في حالة عدم اتخاذ اللجنة التنفيذية موقفا بشأن تمويله.

مؤشرات أداء برنامج المساعدة على الامتثال التابع لليونيب

هدف 2019	التقييم	البيانات	مؤشرات الأداء
معدل التنفيذ بنسبة 90 في المائة	معدل تنفيذ توصيات تلك الإجتماعات التي ستنفذ في 2019	قائمة التوصيات الناشئة عن إجتماعات الشبكة الإقليمية والإجتماعات المواضيعية للفترة 2017- 2018	كفاءة متابعة الشبكات الإقليمية والإجتماعات المواضيعية
- عدد هذه السبل والوسائل والنواتج التي تصل للمعنيين -تحصل جميع وحدات الأوزون الجديدة على العم من بناء القدرات	عدد السبل والوسائل والنواتج والخدمات المبتكرة لدعم وحدات الأوزون الوطنية في عملها ومواصفات تلك الموجهة للوحدات الجديدة	قائمة بالسبل والوسائل والنواتج والخدمات المبتكرة لدعم وحدات الأوزون الوطنية في عملها ومواصفات تلك الموجهة للوحدات الجديدة	الدعم الفعال لوحدات الأوزون الوطنية في عملها وخاصة التوصية لوحدات الأوزون الوطنية الجديدة
جميع هذه الدول	عدد البلدان التي حصلت على مساعدات البرنامج خارج إجتماعات الشبكات.	قائمة البلدان التي في حالة عدم امتثال أو محتملة التي تحصل على مساعدات برنامج المساعدات من أجل الامتثال خارج إجتماعات الشبكات	المساعدة للبلدان في تحقيق الامتثال الفعلي أو المحتمل للبلدان التي في حالة عدم امتثال و/أو حسب مقررات أو حسب بيانات المادة 7 وتحليل الاتجاهات
7 من هذه المنتجات والخدمات	عدد منتجات وخدمات المعلومات الإقليمية والعالمية الموجهة الى معنيين مستهدفين جدد أو معنيين مستهدفين بطرق جديدة.	قائمة بالمنتجات والخدمات الإقليمية والعالمية الموجهة الى معنيين جدد أو التي تصل الى المعنيين الحاليين	ابتكارات في إنتاج وتسليم المعلومات الإقليمية عن المنتجات والخدمات
3 في كل منطقة	عدد البعثات والمهام المشتركة والوكالات الثنائية والمنفذة	قائمة بالبعثات المشتركة ومهام الموظفين الإقليمية وبرنامج المساعدات من أجل الامتثال	التعاون الوثيقة بين الفرق الإقليمية لبرنامج المساعدات من أجل الامتثال والوكالات الثنائية والمنفذة العاملة في الأقاليم

## المرفق الثالث عشر

## مؤشرات الأداء لليونيدو

هدف عام 2019	الحساب	العنوان المختصر	نوع المؤشر
23	عدد الشرائح المعتمدة مقابل تلك المقررة*	الشرائح المعتمدة	التخطيط -- الموافقة
28	عدد المشروعات/ الأنشطة المعتمدة مقابل تلك المقررة (شاملة أنشطة إعداد المشروعات)**	المشروعات/ الأنشطة المعتمدة	التخطيط -- الموافقة
23,573,657 دولار أمريكي	استنادا إلى الصرف التقديري في التقرير المرحلي	الأموال المصروفة	التنفيذ
621,9 طن من قدرات استنفاد الأوزون	إزالة المواد المستنفذة للأوزون للشريحة عندما تعتمد الشريحة التالية مقابل تلك المقررة بموجب خطة الأعمال	إزالة المواد المستنفذة للأوزون	التنفيذ
48	إنجاز المشروع مقابل المقرر في التقارير المرحلية لجميع الأنشطة (باستثناء إعداد المشروع)	إنجاز المشروع للأنشطة	التنفيذ
12 شهرا بعد انتهاء التشغيل	مدى الإنجاز المالي للمشروعات 12 شهرا بعد إنجاز المشروع	سرعة الإنجاز المالي	إداري
11	تقديم تقارير إنجاز المشروعات في الوقت المحدد مقابل تلك المعتمدة	تقديم تقارير إنجاز المشروعات في مواعيدها	إداري
في الموعد المحدد	تقديم التقارير المرحلة وخطط الأعمال والاستجابات في مواعيدها ما لم يتفق على خلاف ذلك	تقديم التقارير المرورية في مواعيدها	إداري

\* سيتم تخفيض هدف الوكالة إذا لم تستطع تقديم شريحة إلى وكالة متعاونة أو رئيسية أخرى، إذا وافقت هذه الوكالة على ذلك.  
\*\* لا ينبغي تقييم إعداد المشروع إذا لم تتخذ اللجنة التنفيذية قرارا بشأن تمويله.

المرفق الرابع عشر

مؤشرات الأداء للبنك الدولي

هدف 2018	الحساب	الاسم المختصر	نوع المؤشر
8	عدد الشرائح الموافق عليها مقابل تلك المخططة*	شرائح موافق عليها	تخطيط - موافقة
6	عدد المشروعات/الأنشطة الموافق عليها مقابل تلك المخططة (بما في ذلك أنشطة إعداد المشروع)**	مشروعات/أنشطة موافق عليها	تخطيط - موافقة
13.741.402 دولار أمريكي	استنادا إلى الصرف التقديري في التقرير المرحلي	أموال مصروفة	تنفيذ
2.156,7 طن من قدرات استنفاد الأوزون	إزالة المواد المستنفدة للأوزون للشريحة عند الموافقة على الشريحة التالية مقابل الإزالة المخططة في خطط الأعمال	إزالة المواد المستنفدة للأوزون	تنفيذ
10	إنجاز المشروع مقابل ما هو مخطط في التقارير المرحلية لجميع الأنشطة (باستثناء إعداد المشروع)	إنجاز المشروع للأنشطة	تنفيذ
90%	مدى الانتهاء من المشاريع ماليا بعد 12 شهرا من إنجاز المشروع	سرعة الإنتهاء المالي	إداري
22	تقديم تقارير إنجاز المشروع في مواعيدها مقابل تلك المنفق عليها	تقديم تقارير إنجاز المشروع في مواعيدها	إداري
في الوقت المحدد	تقديم التقارير المرحلية وخطط الأعمال والاستجابات في مواعيدها ما لم يتفق على خلاف ذلك	تقديم التقارير المرحلية في مواعيدها	إداري

\* سيتم تخفيض هدف الوكالة إذا لم تتمكن من تقديم الشريحة بسبب وكالة متعاونة أو رئيسية أخرى، إذا وافقت تلك الوكالة على ذلك.  
\*\* لا ينبغي تقييم إعداد المشروع إذا لم تتخذ اللجنة التنفيذية قرارا بشأن تمويله.



# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>AFGHANISTAN</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$20,000	\$1,400	\$21,400	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$40,000	\$5,200	\$45,200	
<b>Total for Afghanistan</b>			<b>\$60,000</b>	<b>\$6,600</b>	<b>\$66,600</b>	
<b>ALBANIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNIDO		\$30,000	\$2,700	\$32,700	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
<b>Total for Albania</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$2,700</b>	<b>\$32,700</b>	
<b>ARGENTINA</b>						
<b>PRODUCTION</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Options for proposed projects to comply with the HFC-23 by-product control obligations under the Kigali Amendment	UNIDO		\$75,000	\$5,250	\$80,250	
<i>Took into account the information contained in document UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/69, including data regarding costs and benefits and covering technical feasibility, economic viability and logistical, legal, and transactional issues in relation to the following: restarting the onsite incinerator at the HCFC-22 production swing plant FIASA, on the basis of three independent estimates of the costs of so doing, including the costs of incinerator operation, hazardous waste compliance, and cost of monitoring and verifying the destruction of the HFC-23 by-product; compensation for closure of the HCFC-22 swing plant FIASA by 1 January 2020 or upon ratification of the Kigali Amendment by the Government of Argentina, whichever was to come first; destroying HFC-23 by-product through irreversible transformation and other new conversion technologies and storage options for HFC-23 management; and shipping HFC-23 for offsite destruction by means of a technology approved by the Meeting of the Parties.</i>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension for institutional strengthening project (phase X: 1/2019-12/2020)	UNDP		\$398,806	\$27,916	\$426,722	
<b>Total for Argentina</b>			<b>\$473,806</b>	<b>\$33,166</b>	<b>\$506,972</b>	

\* HCFC in ODP tonnes. HFC in metric tonnes

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>ARMENIA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of institutional strengthening project (phase VI: 4/2019-3/2021)	UNIDO		\$153,600	\$10,752	\$164,352	
<b>Total for Armenia</b>			<b>\$153,600</b>	<b>\$10,752</b>	<b>\$164,352</b>	
<b>BAHAMAS</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan <i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<b>Total for Bahamas</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$33,900</b>	
<b>BARBADOS</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Renewal of institutional strengthening project (phase VII: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$149,760	\$0	\$149,760	
<b>Total for Barbados</b>			<b>\$149,760</b>		<b>\$149,760</b>	
<b>BELIZE</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNDP		\$10,000	\$700	\$10,700	
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan <i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600	
<b>Total for Belize</b>			<b>\$60,000</b>	<b>\$7,200</b>	<b>\$67,200</b>	

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>BOLIVIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$30,000	\$2,100	\$32,100	
<b>Total for Bolivia</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$2,100</b>	<b>\$32,100</b>	
<b>BOSNIA AND HERZEGOVINA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage I, fourth tranche) (activities in the refrigeration servicing sector including policy actions)	UNIDO	0.6	\$31,000	\$2,170	\$33,170	
<i>Noted that, on an exceptional basis, the funding level of stage II of the HPMP, when submitted, would be adjusted by US\$13,860 representing the savings associated with the conversion at Alternativa after accounting for the penalty associated with the second tranche of stage I.</i>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$30,000	\$2,100	\$32,100	
<b>Total for Bosnia and Herzegovina</b>			<b>0.6</b>	<b>\$61,000</b>	<b>\$4,270</b>	<b>\$65,270</b>
<b>BOTSWANA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage I, second tranche)	UNEP	1.4	\$90,000	\$11,700	\$101,700	
<i>Approved on the understanding that Botswana had consumption in the servicing sector only; that the end-user incentive programme would enhance the sustainability of the training of servicing technicians, and that end users would provide co-financing to participate in the scheme; that the end-user incentive programme would focus on small commercial refrigeration equipment; and that information on implementation of the programme would be included in the progress reports submitted when requesting future tranches of stage I of the HPMP.</i>						
HCFC phase-out management plan (stage I, second tranche)	UNIDO	1.3	\$140,000	\$9,800	\$149,800	
<i>Approved on the understanding that Botswana had consumption in the servicing sector only; that the end-user incentive programme would enhance the sustainability of the training of servicing technicians, and that end users would provide co-financing to participate in the scheme; that the end-user incentive programme would focus on small commercial refrigeration equipment; and that information on implementation of the programme would be included in the progress reports submitted when requesting future tranches of the HPMP.</i>						
<b>Total for Botswana</b>			<b>2.7</b>	<b>\$230,000</b>	<b>\$21,500</b>	<b>\$251,500</b>

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>BRAZIL</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage II, third tranche) (foam sector)	UNDP	136.3	\$6,778,396	\$474,488	\$7,252,884	
<p><i>Noted that the enterprise Gelopar changed the selected technology from cyclopentane to HFO-1233zd(E) reduced with water; that the savings of US \$206,800 associated with the change of technology by Gelopar would be returned to the Multilateral Fund at the end of stage II, unless UNDP identified additional eligible enterprises not addressed under stage I or stage II to which those funds could be reallocated in consultation with the Secretariat; that any reallocation of funds would be reported to the Executive Committee in the subsequent tranche implementation report; that US \$66,000 associated with the enterprise Spacinox, which had stopped using HCFC-22 without Multilateral Fund assistance, would be reallocated to the new eligible enterprise JJ Instalacoes Comerciais; that the Fund Secretariat had updated Appendix 2-A of the Agreement between the Government and the Executive Committee to reflect the revision of the tranche distribution for UNIDO, and had modified paragraph 16 to indicate that the updated Agreement superseded that reached at the 80th meeting. UNIDO was requested to report at the 84th meeting on the status of implementation of the projects in the room air-conditioning manufacturing sector and at the enterprise Freeart Seral Brasil Metalurgica Ltda. in the commercial refrigeration manufacturing sector.</i></p>						
HCFC phase-out management plan (stage II, third tranche) (regulatory actions and project monitoring)	UNDP		\$390,000	\$27,300	\$417,300	
<p><i>Noted that the enterprise Gelopar changed the selected technology from cyclopentane to HFO-1233zd(E) reduced with water; that the savings of US \$206,800 associated with the change of technology by Gelopar would be returned to the Multilateral Fund at the end of stage II, unless UNDP identified additional eligible enterprises not addressed under stage I or stage II to which those funds could be reallocated in consultation with the Secretariat; that any reallocation of funds would be reported to the Executive Committee in the subsequent tranche implementation report; that US \$66,000 associated with the enterprise Spacinox, which had stopped using HCFC-22 without Multilateral Fund assistance, would be reallocated to the new eligible enterprise JJ Instalacoes Comerciais; that the Fund Secretariat had updated Appendix 2-A of the Agreement between the Government and the Executive Committee to reflect the revision of the tranche distribution for UNIDO, and had modified paragraph 16 to indicate that the updated Agreement superseded that reached at the 80th meeting. UNIDO was requested to report at the 84th meeting on the status of implementation of the projects in the room air-conditioning manufacturing sector and at the enterprise Freeart Seral Brasil Metalurgica Ltda. in the commercial refrigeration manufacturing sector.</i></p>						

\* HCFC in ODP tonnes. HFC in metric tonnes

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<p>HCFC phase-out management plan (stage II, third tranche) (refrigeration servicing sector)</p> <p><i>Noted that the enterprise Gelopar changed the selected technology from cyclopentane to HFO-1233zd(E) reduced with water; that the savings of US \$206,800 associated with the change of technology by Gelopar would be returned to the Multilateral Fund at the end of stage II, unless UNDP identified additional eligible enterprises not addressed under stage I or stage II to which those funds could be reallocated in consultation with the Secretariat; that any reallocation of funds would be reported to the Executive Committee in the subsequent tranche implementation report; that US \$66,000 associated with the enterprise Spacinox, which had stopped using HCFC-22 without Multilateral Fund assistance, would be reallocated to the new eligible enterprise JJ Instalacoes Comerciais; that the Fund Secretariat had updated Appendix 2-A of the Agreement between the Government and the Executive Committee to reflect the revision of the tranche distribution for UNIDO, and had modified paragraph 16 to indicate that the updated Agreement superseded that reached at the 80th meeting. UNIDO was requested to report at the 84th meeting on the status of implementation of the projects in the room air-conditioning manufacturing sector and at the enterprise Freeart Seral Brasil Metalurgica Ltda. in the commercial refrigeration manufacturing sector.</i></p>	Germany	27.0	\$2,363,637	\$263,059	\$2,626,696	
<p>HCFC phase-out management plan (stage II, third tranche) (commercial refrigeration and air-conditioning sector)</p> <p><i>Noted that the enterprise Gelopar changed the selected technology from cyclopentane to HFO-1233zd(E) reduced with water; that the savings of US \$206,800 associated with the change of technology by Gelopar would be returned to the Multilateral Fund at the end of stage II, unless UNDP identified additional eligible enterprises not addressed under stage I or stage II to which those funds could be reallocated in consultation with the Secretariat; that any reallocation of funds would be reported to the Executive Committee in the subsequent tranche implementation report; that US \$66,000 associated with the enterprise Spacinox, which had stopped using HCFC-22 without Multilateral Fund assistance, would be reallocated to the new eligible enterprise JJ Instalacoes Comerciais; that the Fund Secretariat had updated Appendix 2-A of the Agreement between the Government and the Executive Committee to reflect the revision of the tranche distribution for UNIDO, and had modified paragraph 16 to indicate that the updated Agreement superseded that reached at the 80th meeting. UNIDO was requested to report at the 84th meeting on the status of implementation of the projects in the room air-conditioning manufacturing sector and at the enterprise Freeart Seral Brasil Metalurgica Ltda. in the commercial refrigeration manufacturing sector.</i></p>	UNIDO	15.5	\$2,647,057	\$185,294	\$2,832,351	
	<b>Total for Brazil</b>	<b>178.8</b>	<b>\$12,179,090</b>	<b>\$950,141</b>	<b>\$13,129,231</b>	

\* HCFC in ODP tonnes. HFC in metric tonnes

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>BRUNEI DARUSSALAM</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage I, third tranche)	UNDP		\$33,000	\$2,970	\$35,970	
<i>Approved on the understanding that UNEP would include, as part of the progress report on the implementation of the third tranche of the HPMP, an update on progress toward implementing the recommendations in the verification report submitted at the 82nd meeting, which included strengthening the licensing system, improving communication with customs service and additional training for customs officers, and strengthening data recording procedures.</i>						
HCFC phase-out management plan (stage I, third tranche)	UNEP	0.8	\$7,000	\$910	\$7,910	
<i>Approved on the understanding that UNEP would include, as part of the progress report on the implementation of the third tranche of the HPMP, an update on progress toward implementing the recommendations in the verification report submitted at the 82nd meeting, which included strengthening the licensing system, improving communication with customs service and additional training for customs officers, and strengthening data recording procedures.</i>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Renewal of the institutional strengthening project (phase VI: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$89,600	\$0	\$89,600	
<b>Total for Brunei Darussalam</b>		<b>0.8</b>	<b>\$159,600</b>	<b>\$7,780</b>	<b>\$167,380</b>	

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>CAMEROON</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage II, first tranche)	UNIDO	2.7	\$517,750	\$36,243	\$553,993	4.80
<p><i>Approved in accordance with the Agreement between the Government and the Executive Committee for the period 2018 to 2025 to reduce HCFC consumption by 75 per cent of the baseline in 2025. Noted the additional phase-out of 18.98 ODP tonnes of HCFC-22 achieved during stage I of the HPMP; the commitment of the Government to reduce HCFC consumption by 75 per cent of baseline by 2025 and to issue a ban, by 31 December 2020, on the import, sales and installation of HCFC-based equipment and HCFCs other than HCFC-22; that Cameroon had consumption in the servicing sector only; and that the financial incentive scheme would enhance the sustainability of adoption of technologies with low global-warming potential and would be co-financed by participating end-users. The Government and UNIDO were requested to deduct 14.53 ODP tonnes of HCFCs from the remaining HCFC consumption eligible for funding. Approved on the understanding that if Cameroon were to decide to proceed with retrofits and associated servicing to flammable and toxic refrigerants in refrigeration and air-conditioning equipment originally designed for non flammable substances, it would do so assuming all associated responsibilities and risks and only in accordance with the relevant standards and protocols. UNIDO was requested, when submitting the second tranche, to review with the Government the implementation plan for the end-user incentive programme of stage II of the HPMP, including the co-financing from the identified beneficiaries, with a view to considering activities based on more detailed end-user assessment, and to provide a detailed action plan therefor; and to report on the status of implementation of the ban mentioned above; and on steps taken to strengthen monitoring and reporting of HCFC imports in line with decision 63/17.</i></p>						
<b>Total for Cameroon</b>		<b>2.7</b>	<b>\$517,750</b>	<b>\$36,243</b>	<b>\$553,993</b>	

\* HCFC in ODP tonnes. HFC in metric tonnes

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>CHAD</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage I, fourth tranche)	UNEP	1.7	\$45,000	\$5,850	\$50,850	
<i>Approved on the understanding that if Chad were to decide to proceed with retrofits and associated servicing to flammable and toxic refrigerants in refrigeration and air-conditioning equipment originally designed for non-flammable substances, it would do so assuming all associated responsibilities and risks and only in accordance with the relevant standards and protocols; that request for funding for the fifth tranche of stage I of the HPMP would be provided on the understanding that a report has been received on: measures taken by the country to address challenges and recommendations from the verification report on the development of training modules for refrigeration technicians on the use of alternatives; provision of additional refrigerant identifiers to cover the national territory; and organization of information and awareness campaigns on effects of flammable and toxic refrigerants; the status of development of an online tool between the Customs department and the National Ozone Unit to share information on the use of import quotas for HCFCs; the status of the regulatory environment for the safe use of flammable and toxic refrigerants; and actions taken by UNEP through the CAP in coordination with the Government to address controls on import of ODS-based equipment and preventing illegal imports.</i>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$40,000	\$5,200	\$45,200	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$20,000	\$1,400	\$21,400	
	<b>Total for Chad</b>	<b>1.7</b>	<b>\$105,000</b>	<b>\$12,450</b>	<b>\$117,450</b>	
<b>CHINA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase XIII: 1/2019-12/2020)	UNDP		\$499,200	\$34,944	\$534,144	
	<b>Total for China</b>		<b>\$499,200</b>	<b>\$34,944</b>	<b>\$534,144</b>	
<b>CUBA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNDP		\$30,000	\$2,700	\$32,700	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						



## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNDP		\$60,000	\$4,200	\$64,200	
HCFC phase-out management plan (stage I, fourth tranche)	UNDP	4.2	\$100,000	\$7,500	\$107,500	
<p><i>Noted the conversion of the enterprise Frioclima with its own funds to HFC-134a and that the associated funding to phase out 1.32 ODP tonnes of HCFC-22 can no longer be requested; the return of US\$50,000, plus agency support costs, approved at the 58th meeting for the preparation of the investment project mentioned above; the report provided by UNDP and, with appreciation, the efforts made to facilitate the supply of technology with low-GWP to the enterprises Friarc and IDA, funded under stage I of the HPMP. UNDP was requested to continue assisting the Government in securing the supply of low-GWP alternative technology and to provide, to the 83rd meeting, a report on the status of the conversion of the two enterprises, including, in the event of use of a technology other than that selected when the project was approved, a detailed analysis of the ICC and IOC, along with an update from the suppliers on the progress made towards ensuring that the selected technologies, including associated components, were available on a commercial basis in the country.</i></p>						
<b>Total for Cuba</b>			<b>4.2</b>	<b>\$190,000</b>	<b>\$14,400</b>	<b>\$204,400</b>

## DOMINICAN REPUBLIC

### PHASE-OUT PLAN

#### HCFC phase out plan

HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche)	UNEP		\$100,000	\$13,000	\$113,000	
---	------	--	-----------	----------	-----------	--

*Approved on the understanding that UNDP would include an update on progress in implementing the recommendations in the verification report, including training of Customs officers, improving data recording and management of documentation related to HCFCs imports and exports, as part of the progress report on the implementation of the second tranche of stage II of the HPMP; and that the pilot projects to promote the adoption of low-global warming potential alternatives and the small equipment incentive programme would enhance the sustainability of the training of servicing technicians, and would be co-financed by participating end users.*

HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche)	UNDP		\$574,200	\$40,194	\$614,394	
---	------	--	-----------	----------	-----------	--

*Approved on the understanding that UNDP would include an update on progress in implementing the recommendations in the verification report, including training of Customs officers, improving data recording and management of documentation related to HCFCs imports and exports, as part of the progress report on the implementation of the second tranche of stage II of the HPMP; and that the pilot projects to promote the adoption of low-global warming potential alternatives and the small equipment incentive programme would enhance the sustainability of the training of servicing technicians, and would be co-financed by participating end users.*

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase X: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$171,946	\$0	\$171,946	
<b>Total for Dominican Republic</b>			<b>\$846,146</b>	<b>\$53,194</b>	<b>\$899,340</b>	
<b>ECUADOR</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$40,000	\$2,800	\$42,800	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600	
HCFC phase-out management plan (stage I, fourth tranche) <i>Noted the commitment to implement a ban on the import of pure HCFC-141b as of 1 January 2020. The Government of Ecuador, UNIDO and UNEP were requested to include in the fifth tranche an update on the measures taken by the country to ensure that HCFC imports by individual importers do not exceed the issued quotas.</i>	UNEP	1.1	\$25,000	\$3,250	\$28,250	
HCFC phase-out management plan (stage I, fourth tranche) <i>Noted the commitment to implement a ban on the import of pure HCFC-141b as of 1 January 2020. The Government of Ecuador, UNIDO and UNEP were requested to include in the fifth tranche an update on the measures taken by the country to ensure that HCFC imports by individual importers do not exceed the issued quotas.</i>	UNIDO	4.9	\$86,500	\$6,487	\$92,987	
<b>Total for Ecuador</b>			<b>6.0</b>	<b>\$171,500</b>	<b>\$15,137</b>	<b>\$186,637</b>

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	

## EGYPT

### PHASE-OUT PLAN

#### HCFC phase out plan

HCFC phase-out management plan (stage I, third tranche) (enabling activities in the refrigeration and air-conditioning sector)	UNIDO	2.7	\$232,575	\$17,443	\$250,018	
--	-------	-----	-----------	----------	-----------	--

*Noted the return, at the 82nd meeting, of US\$123,200, plus agency support costs of US\$9,240 from UNDP, from the savings owing to the change in conversion technology at the Cairo Foam enterprise; the return, at the 82nd meeting, of US\$44,654, plus agency support costs of US\$3,382 from UNDP, from the savings made in the conversion of the two foam enterprises (Fresh Electric Home Appliances and MOG Engineering and Industry); and the commitment of the Government to submit the project completion report for stage I of the HPMP at the first meeting in 2020 and to financially complete stage I and return any remaining balances by 31 December 2020. The Government and UNDP were requested to submit, at each meeting through completion of stage I, a report on the status of conversion of the systems houses, the 81 SMEs and the 350 micro users, including: the status of systems-house conversion, the formulations developed and related disbursement; an updated list of the SMEs converted with the selected technology, related disbursement and the commitment of each SME; and an update on the number of micro users assisted. The Government and UNIDO were requested to submit, on annual basis through completion of the project, progress reports on the implementation of the work programme associated with the final tranche of stage I of the HPMP. UNDP was requested to continue assisting the Government in securing the supply of the alternative technologies selected for the conversion of the 81 SMEs through the systems houses; and to report to the Executive Committee on the status of use of the interim technology at each meeting until a technology with low GWP, as agreed, had been fully introduced, along with an update from the suppliers on the progress made towards ensuring that the selected technologies, including associated components, were available on a commercial basis in the country. Approved on the understanding that the request for the second tranche of stage II could be submitted only if the following conditions had been met: The Memorandum of Agreement had been signed with the system house Baalbaki; at least 40 of the SMEs included in stage I under the systems-houses project had been converted; and UNDP had disbursed at least an additional US \$350,000 from the funding approved for the systems-houses project to final foam beneficiaries.*

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<p>HCFC phase-out management plan (stage I, third tranche) (phase-out of HCFC-141b in the polyurethane foam sector)</p> <p><i>Noted the return, at the 82nd meeting, of US\$123,200, plus agency support costs of US\$9,240 from UNDP, from the savings owing to the change in conversion technology at the Cairo Foam enterprise; the return, at the 82nd meeting, of US\$44,654, plus agency support costs of US\$3,382 from UNDP, from the savings made in the conversion of the two foam enterprises (Fresh Electric Home Appliances and MOG Engineering and Industry); and the commitment of the Government to submit the project completion report for stage I of the HPMP at the first meeting in 2020 and to financially complete stage I and return any remaining balances by 31 December 2020. The Government and UNDP were requested to submit, at each meeting through completion of stage I, a report on the status of conversion of the systems houses, the 81 SMEs and the 350 micro users, including: the status of systems-house conversion, the formulations developed and related disbursement; an updated list of the SMEs converted with the selected technology, related disbursement and the commitment of each SME; and an update on the number of micro users assisted. The Government and UNIDO were requested to submit, on annual basis through completion of the project, progress reports on the implementation of the work programme associated with the final tranche of stage I of the HPMP. UNDP was requested to continue assisting the Government in securing the supply of the alternative technologies selected for the conversion of the 81 SMEs through the systems houses; and to report to the Executive Committee on the status of use of the interim technology at each meeting until a technology with low GWP, as agreed, had been fully introduced, along with an update from the suppliers on the progress made towards ensuring that the selected technologies, including associated components, were available on a commercial basis in the country. Approved on the understanding that the request for the second tranche of stage II could be submitted only if the following conditions had been met: The Memorandum of Agreement had been signed with the system house Baalbaki; at least 40 of the SMEs included in stage I under the systems-houses project had been converted; and UNDP had disbursed at least an additional US \$350,000 from the funding approved for the systems-houses project to final foam beneficiaries.</i></p>	UNDP		\$716,400	\$53,730	\$770,130	
	<b>Total for Egypt</b>	<b>2.7</b>	<b>\$948,975</b>	<b>\$71,173</b>	<b>\$1,020,148</b>	
<b>EL SALVADOR</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNDP		\$40,000	\$2,800	\$42,800	
	<b>Total for El Salvador</b>		<b>\$40,000</b>	<b>\$2,800</b>	<b>\$42,800</b>	

\* HCFC in ODP tonnes. HFC in metric tonnes

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>EQUATORIAL GUINEA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage I, third and fourth tranches)	UNIDO	0.1	\$60,000	\$5,400	\$65,400	

*Noted that the Fund Secretariat had updated the Agreement between the Government and the Executive Committee specifically paragraph 1 and Appendices 1-A and 2-A to reflect the revised starting point for sustained aggregate reduction in HCFC consumption, and that a new paragraph 16 had been added to indicate that the updated Agreement superseded that reached at the 65th meeting; that the revised starting point for sustained aggregate reduction in HCFC consumption was 2.5 ODP tonnes, on the basis on the verification report submitted at the 82nd meeting and calculated using the HCFC consumption of 2013, and that the revised funding level for stage I of the HPMP was US\$280,000 plus agency support costs, in accordance with decision 60/44(f)(xii). Approved on the understanding that approval of further funding would be subject to the issues identified in the verification report being satisfactorily addressed; that the Government would submit, to the second meeting of the Executive Committee in 2019, a progress report on HCFC consumption trends and progress made in ensuring an operational licensing and quota system, and in addressing the recommendations of the verification report, including the need to improve the HCFC data-reporting and monitoring capacity of the NOU. UNEP was requested to provide a report to the first meeting of 2019 on the status of signature of the Agreement with the Government for the combined third and fourth tranches of stage I of the HPMP; and to provide assistance to support the implementation of stage I of the HPMP through its CAP, and to submit a report to the second meeting of 2019 on the assistance provided.*

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
HCFC phase-out management plan (stage I, third and fourth tranches)	UNEP	0.2	\$45,000	\$5,850	\$50,850	
<p><i>Noted that the Fund Secretariat had updated the Agreement between the Government and the Executive Committee specifically paragraph 1 and Appendices 1-A and 2-A to reflect the revised starting point for sustained aggregate reduction in HCFC consumption, and that a new paragraph 16 had been added to indicate that the updated Agreement superseded that reached at the 65th meeting; that the revised starting point for sustained aggregate reduction in HCFC consumption was 2.5 ODP tonnes, on the basis on the verification report submitted at the 82nd meeting and calculated using the HCFC consumption of 2013, and that the revised funding level for stage I of the HPMP was US\$280,000 plus agency support costs, in accordance with decision 60/44(f)(xii). Approved on the understanding that approval of further funding would be subject to the issues identified in the verification report being satisfactorily addressed; that the Government would submit, to the second meeting of the Executive Committee in 2019, a progress report on HCFC consumption trends and progress made in ensuring an operational licensing and quota system, and in addressing the recommendations of the verification report, including the need to improve the HCFC data-reporting and monitoring capacity of the NOU. UNEP was requested to provide a report to the first meeting of 2019 on the status of signature of the Agreement with the Government for the combined third and fourth tranches of stage I of the HPMP; and to provide assistance to support the implementation of stage I of the HPMP through its CAP, and to submit a report to the second meeting of 2019 on the assistance provided.</i></p>						
<b>Total for Equatorial Guinea</b>		<b>0.3</b>	<b>\$105,000</b>	<b>\$11,250</b>	<b>\$116,250</b>	
<b>ERITREA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<p><i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i></p>						
<b>Total for Eritrea</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$33,900</b>	
<b>FIJI</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNDP		\$30,000	\$2,700	\$32,700	
<p><i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i></p>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNDP		\$30,000	\$2,100	\$32,100	

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase XI: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$85,000	\$0	\$85,000	
	<b>Total for Fiji</b>		<b>\$145,000</b>	<b>\$4,800</b>	<b>\$149,800</b>	
<b>GAMBIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage I, fourth tranche)	UNEP	0.2	\$21,000	\$2,730	\$23,730	
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan <i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$10,000	\$700	\$10,700	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600	
	<b>Total for Gambia</b>	<b>0.2</b>	<b>\$81,000</b>	<b>\$9,930</b>	<b>\$90,930</b>	
<b>GHANA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase XIII: 1/2018-12/2020)	UNDP		\$178,048	\$12,463	\$190,511	
	<b>Total for Ghana</b>		<b>\$178,048</b>	<b>\$12,463</b>	<b>\$190,511</b>	
<b>GRENADA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan <i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
	<b>Total for Grenada</b>		<b>\$60,000</b>	<b>\$7,800</b>	<b>\$67,800</b>	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>GUATEMALA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$25,000	\$1,750	\$26,750	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$15,000	\$1,950	\$16,950	
<b>Total for Guatemala</b>			<b>\$40,000</b>	<b>\$3,700</b>	<b>\$43,700</b>	
<b>GUINEA-BISSAU</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan <i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<b>Total for Guinea-Bissau</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$33,900</b>	
<b>HONDURAS</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$40,000	\$2,800	\$42,800	
<b>Total for Honduras</b>			<b>\$60,000</b>	<b>\$5,400</b>	<b>\$65,400</b>	



# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>INDIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche) (refrigeration servicing sector plan)	UNEP	3.4	\$300,000	\$36,333	\$336,333	
<p><i>The Government was requested, through UNDP, to provide, at the 83rd meeting, an update on the assessment by the Government of whether the continuous-foam-panel-manufacturing enterprises had adhered to the ban, as of 1 January 2015, on the use of HCFC-141b; and to provide, at the 84th meeting, the list of enterprises in the polyurethane foam manufacturing sector, along with their consumption, including the enterprises that had been found eligible, those that had been found ineligible, and those with which Memoranda of Agreement had been signed. Noted that, if the Government were to determine that a continuous foam panel manufacturing enterprise was not in compliance with the ban referred to above, the Memorandum of Agreement with that enterprise would be terminated, and any funding disbursed would be returned to the project, in line with decision 77/43(d)(ii); and that no continuous-foam-panel-manufacturing enterprise would be included in stage II until its eligibility had been assessed by the Executive Committee.</i></p>						
HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche) (refrigeration servicing sector plan)	Germany	22.9	\$2,000,000	\$223,922	\$2,223,922	
<p><i>The Government was requested, through UNDP, to provide, at the 83rd meeting, an update on the assessment by the Government of whether the continuous-foam-panel-manufacturing enterprises had adhered to the ban, as of 1 January 2015, on the use of HCFC-141b; and to provide, at the 84th meeting, the list of enterprises in the polyurethane foam manufacturing sector, along with their consumption, including the enterprises that had been found eligible, those that had been found ineligible, and those with which Memoranda of Agreement had been signed. Noted that, if the Government were to determine that a continuous foam panel manufacturing enterprise was not in compliance with the ban referred to above, the Memorandum of Agreement with that enterprise would be terminated, and any funding disbursed would be returned to the project, in line with decision 77/43(d)(ii); and that no continuous-foam-panel-manufacturing enterprise would be included in stage II until its eligibility had been assessed by the Executive Committee.</i></p>						

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<p>HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche) (polyurethane foam sector plan)</p> <p><i>The Government was requested, through UNDP, to provide, at the 83rd meeting, an update on the assessment by the Government of whether the continuous-foam-panel-manufacturing enterprises had adhered to the ban, as of 1 January 2015, on the use of HCFC-141b; and to provide, at the 84th meeting, the list of enterprises in the polyurethane foam manufacturing sector, along with their consumption, including the enterprises that had been found eligible, those that had been found ineligible, and those with which Memoranda of Agreement had been signed. Noted that, if the Government were to determine that a continuous foam panel manufacturing enterprise was not in compliance with the ban referred to above, the Memorandum of Agreement with that enterprise would be terminated, and any funding disbursed would be returned to the project, in line with decision 77/43(d)(ii); and that no continuous-foam-panel-manufacturing enterprise would be included in stage II until its eligibility had been assessed by the Executive Committee.</i></p>	UNDP	296.6	\$11,708,000	\$819,560	\$12,527,560	
<p>HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche) (air-conditioning manufacturing sector plan)</p> <p><i>The Government was requested, through UNDP, to provide, at the 83rd meeting, an update on the assessment by the Government of whether the continuous-foam-panel-manufacturing enterprises had adhered to the ban, as of 1 January 2015, on the use of HCFC-141b; and to provide, at the 84th meeting, the list of enterprises in the polyurethane foam manufacturing sector, along with their consumption, including the enterprises that had been found eligible, those that had been found ineligible, and those with which Memoranda of Agreement had been signed. Noted that, if the Government were to determine that a continuous foam panel manufacturing enterprise was not in compliance with the ban referred to above, the Memorandum of Agreement with that enterprise would be terminated, and any funding disbursed would be returned to the project, in line with decision 77/43(d)(ii); and that no continuous-foam-panel-manufacturing enterprise would be included in stage II until its eligibility had been assessed by the Executive Committee.</i></p>	UNDP	9.8	\$1,756,000	\$122,920	\$1,878,920	
<p>HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche) (project management and monitoring)</p> <p><i>The Government was requested, through UNDP, to provide, at the 83rd meeting, an update on the assessment by the Government of whether the continuous-foam-panel-manufacturing enterprises had adhered to the ban, as of 1 January 2015, on the use of HCFC-141b; and to provide, at the 84th meeting, the list of enterprises in the polyurethane foam manufacturing sector, along with their consumption, including the enterprises that had been found eligible, those that had been found ineligible, and those with which Memoranda of Agreement had been signed. Noted that, if the Government were to determine that a continuous foam panel manufacturing enterprise was not in compliance with the ban referred to above, the Memorandum of Agreement with that enterprise would be terminated, and any funding disbursed would be returned to the project, in line with decision 77/43(d)(ii); and that no continuous-foam-panel-manufacturing enterprise would be included in stage II until its eligibility had been assessed by the Executive Committee.</i></p>	UNDP		\$1,144,000	\$80,080	\$1,224,080	
	<b>Total for India</b>	<b>332.7</b>	<b>\$16,908,000</b>	<b>\$1,282,815</b>	<b>\$18,190,815</b>	

\* HCFC in ODP tonnes. HFC in metric tonnes

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>IRAN</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase XII: 4/2019-3/2021)	UNDP		\$222,094	\$15,547	\$237,641	
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down	UNDP		\$155,000	\$10,850	\$165,850	
Enabling activities for HFC phase-down	UNEP		\$95,000	\$6,650	\$101,650	
		<b>Total for Iran</b>	<b>\$472,094</b>	<b>\$33,047</b>	<b>\$505,141</b>	
<b>IRAQ</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of institutional strengthening project (phase IV: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$307,200	\$0	\$307,200	
		<b>Total for Iraq</b>	<b>\$307,200</b>		<b>\$307,200</b>	
<b>JORDAN</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of institutional strengthening project (phase XIII: 1/2019-12/2020)	IBRD		\$188,586	\$13,201	\$201,787	
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down	UNIDO		\$150,000	\$10,500	\$160,500	
		<b>Total for Jordan</b>	<b>\$338,586</b>	<b>\$23,701</b>	<b>\$362,287</b>	
<b>LAO, PDR</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
		<b>Total for Lao, PDR</b>	<b>\$60,000</b>	<b>\$7,800</b>	<b>\$67,800</b>	

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>LEBANON</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase XI: 4/2019-3/2021)	UNDP		\$198,515	\$13,896	\$212,411	
<b>Total for Lebanon</b>			<b>\$198,515</b>	<b>\$13,896</b>	<b>\$212,411</b>	
<b>LESOTHO</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase IX: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$85,000	\$0	\$85,000	
<b>Total for Lesotho</b>			<b>\$85,000</b>		<b>\$85,000</b>	
<b>LIBYA</b>						
<b>FOAM</b>						
<b>Preparation of project proposal</b>						
Preparation for HCFC phase-out investment activities (stage II) (foam sector)	UNIDO		\$80,000	\$5,600	\$85,600	
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage I, second tranche) (refrigeration servicing sector)	UNIDO	2.3	\$190,893	\$13,362	\$204,255	
<i>Noted the return of US \$747,533, plus agency support costs of US \$52,327, by UNIDO at the 82nd meeting, owing to the cancellation of the foam conversion project at Alyem. The Government and UNIDO were requested to submit, each year until the completion of the stage I, a progress report on the implementation of the work programme associated with the second (final) tranche and a verification report on consumption. UNIDO was requested to return remaining balances upon completion of stage I and to submit the project completion report to the second meeting of the Executive Committee in 2020. Noted that the country could be at risk of non-compliance with the Montreal Protocol given that the HCFC consumption reported under Article 7 of the Montreal Protocol in 2017 was only 0.70 ODP tonnes below the level of consumption allowed under decision XXVII/11 of the Twenty-Seventh Meeting of the Parties.</i>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$70,000	\$4,900	\$74,900	
<b>Total for Libya</b>			<b>\$340,893</b>	<b>\$23,862</b>	<b>\$364,755</b>	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>MACEDONIA, FYR</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$30,000	\$2,100	\$32,100	
HCFC phase-out management plan (phase I, eighth tranche)	UNIDO	0.1	\$131,000	\$9,825	\$140,825	
<i>Approved on the understanding that an update on the conversion of the foam enterprise Sileks be provided to the 83rd meeting under reports on projects with specific reporting requirements.</i>						
<b>Total for Macedonia, FYR</b>		<b>0.1</b>	<b>\$161,000</b>	<b>\$11,925</b>	<b>\$172,925</b>	
<b>MADAGASCAR</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Renewal of institutional strengthening project (phase VIII: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$85,000	\$0	\$85,000	
<b>Total for Madagascar</b>			<b>\$115,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$118,900</b>	
<b>MALAWI</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of institutional strengthening project (phase XI: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$85,418	\$0	\$85,418	
<b>Total for Malawi</b>			<b>\$115,418</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$119,318</b>	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>MAURITIUS</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down	UNEP		\$150,000	\$10,500	\$160,500	
<b>Total for Mauritius</b>			<b>\$150,000</b>	<b>\$10,500</b>	<b>\$160,500</b>	
<b>MEXICO</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of institutional strengthening project (phase XIV: UNIDO 7/2019-6/2021)			\$316,160	\$22,131	\$338,291	
<b>Total for Mexico</b>			<b>\$316,160</b>	<b>\$22,131</b>	<b>\$338,291</b>	
<b>MOLDOVA, REP</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase X: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$88,748	\$0	\$88,748	
<b>Total for Moldova, Rep</b>			<b>\$88,748</b>		<b>\$88,748</b>	
<b>MONGOLIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan <i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<b>Total for Mongolia</b>			<b>\$60,000</b>	<b>\$7,800</b>	<b>\$67,800</b>	
<b>MONTENEGRO</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$30,000	\$2,100	\$32,100	
<b>Total for Montenegro</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$2,100</b>	<b>\$32,100</b>	

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>MOZAMBIQUE</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase VIII: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$103,424	\$0	\$103,424	
<b>Total for Mozambique</b>			<b>\$103,424</b>		<b>\$103,424</b>	
<b>NEPAL</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
<b>Total for Nepal</b>			<b>\$60,000</b>	<b>\$7,800</b>	<b>\$67,800</b>	
<b>NIGER</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$40,000	\$2,800	\$42,800	
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNIDO		\$30,000	\$2,700	\$32,700	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600	
<b>Total for Niger</b>			<b>\$90,000</b>	<b>\$8,100</b>	<b>\$98,100</b>	
<b>NIGERIA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase X: 12/2018-11/2020)	UNDP		\$332,800	\$23,296	\$356,096	
<b>Total for Nigeria</b>			<b>\$332,800</b>	<b>\$23,296</b>	<b>\$356,096</b>	

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>NIUE</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase VII: 4/2019-3/2021)	UNEP		\$85,000	\$0	\$85,000	
	<b>Total for Niue</b>		<b>\$85,000</b>		<b>\$85,000</b>	
<b>OMAN</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche)	UNIDO	3.1	\$50,000	\$3,500	\$53,500	
HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche)	UNEP	2.2	\$59,500	\$7,735	\$67,235	
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Renewal of institutional strengthening support (phase VII: 12/2018-11/2020)	UNIDO		\$87,638	\$6,135	\$93,773	
	<b>Total for Oman</b>	<b>5.3</b>	<b>\$197,138</b>	<b>\$17,370</b>	<b>\$214,508</b>	
<b>PAKISTAN</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase X: 4/2019-3/2021)	UNDP		\$287,318	\$20,112	\$307,430	
	<b>Total for Pakistan</b>		<b>\$287,318</b>	<b>\$20,112</b>	<b>\$307,430</b>	
<b>PALAU</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
	<b>Total for Palau</b>		<b>\$30,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$33,900</b>	



# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>PANAMA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche) (refrigeration servicing sector)	UNDP	6.6	\$385,800	\$27,006	\$412,806	
<i>UNDP and the Government was requested to continue reporting at the time of submission of the remaining tranche requests for stage II of the HPMP on: the status of the Government's efforts to obtain data from the systems house in the Free Trade Zone; and the status of the Government's efforts to obtain information on HCFCs imported to and exported from the Free Trade Zone.; and UNEP was requested to return at the 83rd meeting any remaining balances approved under stage I of the HPMP.</i>						
<b>Total for Panama</b>		<b>6.6</b>	<b>\$385,800</b>	<b>\$27,006</b>	<b>\$412,806</b>	
<b>PARAGUAY</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNDP		\$20,000	\$1,400	\$21,400	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$40,000	\$5,200	\$45,200	
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of institutional strengthening project (phase IX: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$85,000	\$0	\$85,000	
<b>Total for Paraguay</b>			<b>\$145,000</b>	<b>\$6,600</b>	<b>\$151,600</b>	
<b>QATAR</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down	UNIDO		\$100,000	\$7,000	\$107,000	
Enabling activities for HFC phase-down	UNEP		\$50,000	\$3,500	\$53,500	
<b>Total for Qatar</b>			<b>\$150,000</b>	<b>\$10,500</b>	<b>\$160,500</b>	
<b>RWANDA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage I, fourth tranche)	UNEP	0.6	\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Noted that UNEP will return to the Fund the balance of US \$5,000 from the first tranche to the 83rd meeting.</i>						

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>Total for Rwanda</b>		<b>0.6</b>	<b>\$30,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$33,900</b>	
<b>SAINT KITTS AND NEVIS</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
<b>Total for Saint Kitts and Nevis</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$33,900</b>	
<b>SAINT LUCIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage I, fourth tranche)	UNEP	0.2	\$9,200	\$1,196	\$10,396	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$10,000	\$700	\$10,700	
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
<b>Total for Saint Lucia</b>			<b>\$69,200</b>	<b>\$8,396</b>	<b>\$77,596</b>	
<b>SAMOA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
<b>Total for Samoa</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$33,900</b>	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>SAO TOME AND PRINCIPE</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase VI: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$85,000	\$0	\$85,000	
<b>Total for Sao Tome and Principe</b>			<b>\$115,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$118,900</b>	
<b>SERBIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$30,000	\$2,100	\$32,100	
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNIDO		\$30,000	\$2,700	\$32,700	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
<b>Total for Serbia</b>			<b>\$60,000</b>	<b>\$4,800</b>	<b>\$64,800</b>	
<b>SIERRA LEONE</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of institutional strengthening project (phase VII: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$109,824	\$0	\$109,824	
<b>Total for Sierra Leone</b>			<b>\$109,824</b>		<b>\$109,824</b>	
<b>SOLOMON ISLANDS</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>Total for Solomon Islands</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$33,900</b>	
<b>SOUTH AFRICA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$90,000	\$6,300	\$96,300	
<b>Total for South Africa</b>			<b>\$90,000</b>	<b>\$6,300</b>	<b>\$96,300</b>	
<b>SRI LANKA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNDP		\$40,000	\$2,800	\$42,800	
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNDP		\$30,000	\$2,700	\$32,700	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase XII: 1/2019-12/2020)	UNDP		\$171,592	\$12,011	\$183,603	
<b>Total for Sri Lanka</b>			<b>\$241,592</b>	<b>\$17,511</b>	<b>\$259,103</b>	
<b>SUDAN</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche) (refrigeration servicing sector)	UNIDO	4.2	\$330,441	\$23,131	\$353,572	
<b>Total for Sudan</b>			<b>4.2</b>	<b>\$330,441</b>	<b>\$23,131</b>	<b>\$353,572</b>
<b>TANZANIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600	
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$10,000	\$700	\$10,700	
<b>Total for Tanzania</b>			<b>\$60,000</b>	<b>\$7,200</b>	<b>\$67,200</b>	
<b>THAILAND</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage II, first tranche) (refrigeration servicing sector and project management unit)	IBRD	7.9	\$814,470	\$57,013	\$871,483	
<p><i>Approved in accordance with the Agreement between the Government and the Executive Committee for the period 2018 to 2023 to reduce HCFC consumption by 61.8 per cent by 2023 of the country's baseline. Noted the commitment of the Government to reduce HCFC consumption by 55.8 per cent by 2019, 57.9 per cent by 2022, and 61.8 per cent by 2023; and to issue a ban on imports of HCFC-141b in bulk and contained in pre-blended polyols in all foam applications by 31 December 2023. The World Bank was requested to include in every progress report and tranche request, an updated list of foam enterprises verified for assistance by the Multilateral Fund under stage II, including the HCFC-141b consumption phased out, the sub-sector, the baseline equipment and the conversion technology to be adopted, and a list of enterprises that had been found to be ineligible, along with details of their HCFC-141b consumption, or had ceased use of HCFC-141b without Multilateral Fund assistance. The Government and the World Bank were requested to deduct an additional 298.47 ODP tonnes of HCFCs from the remaining HCFC consumption eligible for funding in Thailand.</i></p>						
HCFC phase-out management plan (stage II, first tranche) (spary foam sector)	IBRD	12.5	\$685,530	\$47,987	\$733,517	
<p><i>Approved in accordance with the Agreement between the Government and the Executive Committee for the period 2018 to 2023 to reduce HCFC consumption by 61.8 per cent by 2023 of the country's baseline. Noted the commitment of the Government to reduce HCFC consumption by 55.8 per cent by 2019, 57.9 per cent by 2022, and 61.8 per cent by 2023; and to issue a ban on imports of HCFC-141b in bulk and contained in pre-blended polyols in all foam applications by 31 December 2023. The World Bank was requested to include in every progress report and tranche request, an updated list of foam enterprises verified for assistance by the Multilateral Fund under stage II, including the HCFC-141b consumption phased out, the sub-sector, the baseline equipment and the conversion technology to be adopted, and a list of enterprises that had been found to be ineligible, along with details of their HCFC-141b consumption, or had ceased use of HCFC-141b without Multilateral Fund assistance. The Government and the World Bank were requested to deduct an additional 298.47 ODP tonnes of HCFCs from the remaining HCFC consumption eligible for funding in Thailand.</i></p>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of institutional strengthening project (phase IX: 1/2019-12/2020)	IBRD		\$443,735	\$31,061	\$474,796	

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>Total for Thailand</b>		<b>20.4</b>	<b>\$1,943,735</b>	<b>\$136,061</b>	<b>\$2,079,796</b>	
<b>TIMOR LESTE</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down	UNEP		\$50,000	\$3,500	\$53,500	
<b>Total for Timor Leste</b>			<b>\$50,000</b>	<b>\$3,500</b>	<b>\$53,500</b>	
<b>TOGO</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase X: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$85,000	\$0	\$85,000	
<b>Total for Togo</b>			<b>\$85,000</b>		<b>\$85,000</b>	
<b>TONGA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan <i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<b>Total for Tonga</b>			<b>\$30,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$33,900</b>	
<b>TRINIDAD AND TOBAGO</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNDP		\$60,000	\$4,200	\$64,200	
<b>Total for Trinidad and Tobago</b>			<b>\$60,000</b>	<b>\$4,200</b>	<b>\$64,200</b>	
<b>TURKMENISTAN</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$30,000	\$2,100	\$32,100	
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan <i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>	UNIDO		\$30,000	\$2,700	\$32,700	

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>Total for Turkmenistan</b>			<b>\$60,000</b>	<b>\$4,800</b>	<b>\$64,800</b>	
<b>TUVALU</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase VII: 4/2019-3/2021)	UNEP		\$85,000	\$0	\$85,000	
<b>Total for Tuvalu</b>			<b>\$85,000</b>		<b>\$85,000</b>	
<b>UGANDA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan <i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNIDO		\$10,000	\$700	\$10,700	
Preparation of a HCFC phase-out management plan (stage II)	UNEP		\$20,000	\$2,600	\$22,600	
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the Institutional strengthening project (phase III: 1/2019-12/2020)	UNEP		\$85,000	\$0	\$85,000	
<b>Total for Uganda</b>			<b>\$145,000</b>	<b>\$7,200</b>	<b>\$152,200</b>	
<b>URUGUAY</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche) (foam sector) <i>Approved on the understanding that end-users participating in the pilot projects to demonstrate low-GWP alternatives in supermarkets and the food industry would provide co-financing; and that UNDP would report, at the 84th meeting, on the progress in implementation of the conversion of the foam enterprises and the availability of HFO/HFO-based polyurethane systems and their associated components.</i>	UNDP	4.7	\$422,889	\$29,602	\$452,491	

## List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
HCFC phase-out management plan (stage II, second tranche) (refrigeration servicing sector and implementation and monitoring)	UNDP		\$257,000	\$17,990	\$274,990	
<i>Approved on the understanding that end-users participating in the pilot projects to demonstrate low-GWP alternatives in supermarkets and the food industry would provide co-financing; and that UNDP would report at the 84th meeting, on the progress in implementation of the conversion of the foam enterprises and the availability of HFO/HFO-based polyurethane systems and their associated components.</i>						
	<b>Total for Uruguay</b>	<b>4.7</b>	<b>\$679,889</b>	<b>\$47,592</b>	<b>\$727,481</b>	
<b>VENEZUELA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Renewal of institutional strengthening project (phase XIV: 1/2019-12/2020)	UNDP		\$365,414	\$25,579	\$390,993	
	<b>Total for Venezuela</b>		<b>\$365,414</b>	<b>\$25,579</b>	<b>\$390,993</b>	
<b>VIETNAM</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Ozone unit support</b>						
Extension of the institutional strengthening project (phase XII: 7/2019-6/2021)	UNEP		\$152,289	\$0	\$152,289	
	<b>Total for Vietnam</b>		<b>\$152,289</b>		<b>\$152,289</b>	
<b>ZAMBIA</b>						
<b>PHASE-OUT PLAN</b>						
<b>HCFC phase out plan</b>						
Verification report on the implementation of the HCFC phase-out management plan	UNEP		\$30,000	\$3,900	\$33,900	
<i>Approved on the understanding that the verification report should be submitted at least 60 days prior to the applicable Executive Committee meeting where the next funding tranche for its HPMP is being sought.</i>						
	<b>Total for Zambia</b>		<b>\$30,000</b>	<b>\$3,900</b>	<b>\$33,900</b>	



# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>ZIMBABWE</b>						
<b>REFRIGERATION</b>						
<b>Domestic</b>						
Conversion from HFC-134a to isobutane in the manufacture of domestic refrigerators at Capri (SME Harare)	France	3.4	\$100,000	\$13,000	\$113,000	29.45
<i>Approved on the understanding that no further funding would be available until the instrument of ratification of the Kigali Amendment by the Government of Zimbabwe had been received by the depositary at the Headquarters of the United Nations in New York; that 14.50 mt (20,735 mt CO2 equivalent) of HFC-134a would be deducted from the starting point for sustained aggregate reduction in HFC consumption once it had been established; that the project would be completed within 24 months of the transfer of funds to UNDP and that a comprehensive completion report would be submitted within six months of project completion, with detailed information on: the eligible incremental capital cost for all equipment and other components including those not funded under the project, IOCs, any possible savings incurred during the conversion and relevant factors that facilitated implementation (e.g. whether any purchased and/or installed equipment or supplies had gone through a competitive quote/bidding process and the details thereof), and changes in energy efficiency of the products being manufactured and any related policies established by the Government; and that any remaining funds would be returned to the Multilateral Fund no later than one year after the date of project completion.</i>						
Conversion from HFC-134a to isobutane in the manufacture of domestic refrigerators at Capri (SME Harare)	UNDP	11.1	\$326,954	\$22,887	\$349,841	29.45
<i>Approved on the understanding that no further funding would be available until the instrument of ratification of the Kigali Amendment by the Government of Zimbabwe had been received by the depositary at the Headquarters of the United Nations in New York; that 14.50 mt (20,735 mt CO2 equivalent) of HFC-134a would be deducted from the starting point for sustained aggregate reduction in HFC consumption once it had been established; that the project would be completed within 24 months of the transfer of funds to UNDP and that a comprehensive completion report would be submitted within six months of project completion, with detailed information on: the eligible incremental capital cost for all equipment and other components including those not funded under the project, IOCs, any possible savings incurred during the conversion and relevant factors that facilitated implementation (e.g. whether any purchased and/or installed equipment or supplies had gone through a competitive quote/bidding process and the details thereof), and changes in energy efficiency of the products being manufactured and any related policies established by the Government; and that any remaining funds would be returned to the Multilateral Fund no later than one year after the date of project completion.</i>						
<b>Total for Zimbabwe</b>		<b>14.5</b>	<b>\$426,954</b>	<b>\$35,887</b>	<b>\$462,841</b>	

# List of projects and activities approved for funding

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Project Title	Agency	ODP/Metric (tonnes)*	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>GLOBAL</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Agency programme</b>						
Core unit budget (2019)	UNDP		\$0	\$2,083,871	\$2,083,871	
Core unit budget (2019)	UNIDO		\$0	\$2,083,871	\$2,083,871	
Core unit budget (2019)	IBRD		\$0	\$1,735,000	\$1,735,000	
Compliance Assistance Programme: 2019 budget	UNEP		\$9,974,259	\$797,941	\$10,772,200	
<p><i>Noted the adjustments to the staff component as originally proposed. UNEP was requested in future submissions of the CAP budget, to continue providing detailed information on the activities for which the global funds would be used; extending the prioritization of funding between CAP budget lines so as to accommodate changing priorities and providing details, pursuant to decisions 47/24 and 50/26, on the reallocations made; reporting on the current post levels of staff and informing the Executive Committee of any changes thereto, particularly with respect to any increased budget allocations; and providing a budget for the year in question and a report on the costs incurred in the year prior to the last year, noting the above.</i></p>						
<b>Total for Global</b>			<b>\$9,974,259</b>	<b>\$6,700,683</b>	<b>\$16,674,942</b>	
<b>GRAND TOTAL</b>		<b>592.2</b>	<b>\$54,561,166</b>	<b>\$9,985,794</b>	<b>\$64,546,960</b>	

## Summary

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Sector	HCFC	HFC	Funds approved (US\$)		
	(ODP tonne)	(Metric tonne)	Project	Support	Total
<b>BILATERAL COOPERATION</b>					
Refrigeration		3.4	\$100,000	\$13,000	\$113,000
Phase-out plan	49.9		\$4,363,637	\$486,981	\$4,850,618
<b>TOTAL:</b>			\$4,463,637	\$499,981	\$4,963,618
<b>INVESTMENT PROJECT</b>					
Production			\$75,000	\$5,250	\$80,250
Refrigeration		11.1	\$326,954	\$22,887	\$349,841
Phase-out plan	527.8		\$30,914,601	\$2,213,449	\$33,128,050
<b>TOTAL:</b>			\$31,316,555	\$2,241,586	\$33,558,141
<b>WORK PROGRAMME AMENDMENT</b>					
Foam			\$80,000	\$5,600	\$85,600
Phase-out plan			\$2,110,000	\$216,400	\$2,326,400
Several			\$16,590,974	\$7,022,227	\$23,613,201
<b>TOTAL:</b>			\$18,780,974	\$7,244,227	\$26,025,201
<b>Summary by Parties and Implementing Agencies</b>					
France		3.4	\$100,000	\$13,000	\$113,000
Germany	49.9		\$4,363,637	\$486,981	\$4,850,618
IBRD			\$632,321	\$1,779,262	\$2,411,583
IBRD	20.4		\$1,500,000	\$105,000	\$1,605,000
UNDP		11.1	\$3,135,741	\$2,303,372	\$5,439,113
UNDP	458.2		\$24,615,685	\$1,729,640	\$26,345,325
UNEP			\$12,342,468	\$822,091	\$13,164,559
UNEP	11.7		\$1,806,700	\$232,204	\$2,038,904
UNIDO			\$882,398	\$2,145,639	\$3,028,037
UNIDO	37.6		\$5,182,216	\$368,605	\$5,550,821
<b>GRAND TOTAL (HCFCs and HFCs)</b>		592.2	\$54,561,166	\$9,985,794	\$64,546,960

**Balances on projects returned at the 82nd meeting**

Agency	Project costs (US\$)	Support costs (US\$)	Total (US\$)
France (per decision 82/2(a)(vi))*	111,780	8,943	120,723
Spain (per decision 82/2(a)(vi)**)	481	62	543
UNDP (per decision 82/2(a)(ii), 82/13(b), 82/36(a)(iii), 82/72(a)(ii) and 82/72(a)(iii))	403,505	30,340	433,845
UNEP (per decision 82/2(a)(ii))	1,248,220	108,993	1,357,213
UNIDO (per decision 82/2(a)(ii) and 82/75(b))	1,988,800	143,084	2,131,884
World Bank (per decision 82/2(a)(ii), 82/30(d) and 82/37(b))	447,399	92,058	539,457
<b>Total</b>	<b>4,200,185</b>	<b>383,480</b>	<b>4,583,665</b>

\*Cash transfer.

\*\*Already returned

**Interest accrued**

Agency	Interest accrued (US \$)	Remarks
France (per decision 82/2(a)(vii))*	3,774	ALG/DES/72/DEM/78 and MEX/DES/63/DEM/155
Spain (per decision 82/2(a)(vii)**)	5,399	LAC/FUM/54/TAS/40 and MEX/FUM/66/INV/161
UNDP (per decision 82/5(b)(i))	634,258	Account Reconciliation
World Bank (per decision 82/5(b)(ii))	122,167	Account Reconciliation
UNIDO (per decision 82/64(a))	22,256	China - HPMP Stage I and II - Foam XPS
World Bank (per decision 82/64(b))	15,099	China - HPMP Stage I and II - Foam PU
UNDP (per decision 82/64(c))	180,821	China - HPMP Stage I and II - Refrigeration ICR
UNIDO (per decision 82/64(d))	66,291	China - HPMP Stage I and II - Refrigeration RAC
UNEP (per decision 82/64(e))	2,627	China - HPMP Stage I and II - Refrigeration Servicing
UNDP (per decision 82/64(f))	4,836	China - HPMP Stage I and II - Solvent

\*Cash transfer.

\*\*Already returned

**Net allocations based on decisions of the 82nd meeting**

Agency	Project costs (US\$)	Support costs (US\$)	Total (US\$)
France	100,000	13,000	113,000
Germany	4,363,637	486,981	4,850,618
UNDP	26,528,006	4,002,672	30,530,678
UNEP	12,898,321	945,302	13,843,623
UNIDO	3,987,267	2,371,160	6,358,427
World Bank	1,547,656	1,792,204	3,339,860
<b>Total</b>	<b>49,424,887</b>	<b>9,611,319</b>	<b>59,036,206</b>

Project Title	Agency	Metric (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>BAHAMAS</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down <i>Funded from the additional voluntary contributions of non-Article 5 countries.</i>	UNEP		\$95,000	\$6,650	\$101,650	
<b>Total for Bahamas</b>			<b>\$95,000</b>	<b>\$6,650</b>	<b>\$101,650</b>	
<b>BOLIVIA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down <i>Funded from the additional voluntary contributions of non-Article 5 countries.</i>	UNEP		\$150,000	\$10,500	\$160,500	
<b>Total for Bolivia</b>			<b>\$150,000</b>	<b>\$10,500</b>	<b>\$160,500</b>	
<b>BRUNEI DARUSSALAM</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down <i>Funded from the additional voluntary contributions of non-Article 5 countries.</i>	UNEP		\$150,000	\$10,500	\$160,500	
<b>Total for Brunei Darussalam</b>			<b>\$150,000</b>	<b>\$10,500</b>	<b>\$160,500</b>	
<b>CAPE VERDE</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down <i>Funded from the additional voluntary contributions of non-Article 5 countries.</i>	UNEP		\$95,000	\$6,650	\$101,650	
<b>Total for Cape Verde</b>			<b>\$95,000</b>	<b>\$6,650</b>	<b>\$101,650</b>	

Project Title	Agency	Metric (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>CHINA</b>						
<b>FOAM</b>						
<b>Rigid (insulation refrigeration)</b>						
Conversion from C5+HFC-245fa to C5+HFOs in a domestic refrigerator manufacturer (Hisense Kelon)	UNDP	250.0	\$1,275,000	\$89,250	\$1,364,250	5.10
<i>Funded from the additional voluntary contributions of non-Article 5 countries. Approved on the understanding that no further funding would be available until the instrument of ratification of the Kigali Amendment by the Government had been received by the depositary at the Headquarters of the United Nations in New York; that 250 mt (257,500 mt CO2 equivalent) of HFC 245fa would be deducted from the starting point for sustained aggregate reduction in HFC once it had been established; that the project would be completed within 24 months of the transfer of funds to UNDP and that a comprehensive completion report would be submitted within six months of project completion with detailed information on the eligible incremental capital costs for all equipment and other components, including those not funded under the project, IOCs, including detailed information on the formulations developed and used, as well as the optimization achieved in the reduction of density, any possible savings incurred during the conversion and relevant factors that facilitated implementation (e.g. whether any purchased and/or installed equipment or supplies had gone through a competitive quote/bidding process and the details thereof), and changes in the energy efficiency of the products being manufactured and any related policies established by the Government; and that any remaining funds would be returned to the Multilateral Fund no later than one year after the date of project completion.</i>						
<b>Total for China</b>		<b>250.0</b>	<b>\$1,275,000</b>	<b>\$89,250</b>	<b>\$1,364,250</b>	
<b>COOK ISLANDS</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down	UNEP		\$50,000	\$3,500	\$53,500	
<i>Funded from the additional voluntary contributions of non-Article 5 countries.</i>						
<b>Total for Cook Islands</b>			<b>\$50,000</b>	<b>\$3,500</b>	<b>\$53,500</b>	
<b>SOUTH AFRICA</b>						
<b>SEVERAL</b>						
<b>Technical assistance/support</b>						
Enabling activities for HFC phase-down	UNIDO		\$240,000	\$16,800	\$256,800	
<i>Funded from the additional voluntary contributions of non-Article 5 countries.</i>						
<b>Total for South Africa</b>			<b>\$240,000</b>	<b>\$16,800</b>	<b>\$256,800</b>	

Project Title	Agency	Metric (tonnes)	Funds approved (US\$)			C.E. (US\$/kg)
			Project	Support	Total	
<b>THAILAND</b>						
<b>REFRIGERATION</b>						
<b>Commercial</b>						
Conversion from HFC to propane (R-290) and isobutene (R-600a) as a refrigerant in manufacturing commercial refrigeration appliances in Pattana Intercool Co. Ltd.	IBRD	8.8	\$183,514	\$16,516	\$200,030	20.90
<p><i>Funded from the additional voluntary contributions of non-Article 5 countries. Approved on the understanding that no further funding would be available until the instrument of ratification of the Kigali Amendment by the Government of Thailand had been received by the depositary at the Headquarters of the United Nations in New York; that 8.78 mt of HFC-134a (12,555 mt CO2 equivalent) would be deducted from the starting point for sustained aggregate reduction in HFCs once it had been established; that the project would be completed within 24 months of the transfer of funds to the World Bank and a comprehensive completion report would be submitted within six months of the project completion, with detailed information on: the eligible incremental capital costs for all equipment and other components including those not funded under the project, IOCs, any possible savings incurred during the conversion and relevant factors that facilitated implementation (e.g. whether any purchased and/or installed equipment or supplies had gone through a competitive quote/bidding process and the details thereof), changes in the energy efficiency of the products being manufactured and any related policies established by the Government, and information on the implementation of the servicing component where applicable; and that any remaining funds would be returned to the Multilateral Fund no later than one year after the date of project completion.</i></p>						
<b>Total for Thailand</b>		<b>8.8</b>	<b>\$183,514</b>	<b>\$16,516</b>	<b>\$200,030</b>	
<b>GRAND TOTAL</b>		<b>258.8</b>	<b>\$2,238,514</b>	<b>\$160,366</b>	<b>\$2,398,880</b>	

## Summary

UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72  
Annex XV

Sector	Tonnes (Metric)	Funds approved (US\$)		
		Project	Support	Total
<b>INVESTMENT PROJECT</b>				
Foam	250.0	\$1,275,000	\$89,250	\$1,364,250
Refrigeration	8.8	\$183,514	\$16,516	\$200,030
<b>TOTAL:</b>	258.8	\$1,458,514	\$105,766	\$1,564,280
<b>WORK PROGRAMME AMENDMENT</b>				
Several		\$780,000	\$54,600	\$834,600
<b>TOTAL:</b>		\$780,000	\$54,600	\$834,600

### Summary by Parties and Implementing Agencies

IBRD	8.8	\$183,514	\$16,516	\$200,030
UNDP	250.0	\$1,275,000	\$89,250	\$1,364,250
UNEP		\$540,000	\$37,800	\$577,800
UNIDO		\$240,000	\$16,800	\$256,800
<b>GRAND TOTAL</b>	258.8	\$2,238,514	\$160,366	\$2,398,880



## المرفق السادس عشر

### آراء التي أعربت عنها اللجنة التنفيذية بشأن تجديد مشروعات التعزيز المؤسسي الموافق عليها في الاجتماع الثاني والثمانين

#### الأرجنتين

1. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب لتجديد مشروع التعزيز المؤسسي للأرجنتين (المرحلة العاشرة) ولاحظت مع التقدير أن الأرجنتين أبلغت أمانة الصندوق وأمانات الأوزون ببيانات تنفيذ البرامج القطرية وبيانات المادة 7 لعامي 2016 و2017، على التوالي، التي تبين أن هذا البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. ولاحظت اللجنة التنفيذية أيضاً أن الأرجنتين اتخذت خطوات لإزالة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تشمل تنفيذ ضوابط استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال نظام التراخيص والحصص وتدريب موظفي الجمارك وفنيي التبريد. ولاحظت اللجنة التنفيذية أيضاً الأنشطة التحضيرية لتيسير تنفيذ تعديل كيغالي، ومشاركة البلد في اجتماعات الشبكة الإقليمية وبروتوكول مونتريال. وأقرت اللجنة التنفيذية بالجهود التي تبذلها حكومة الأرجنتين، لذلك تأمل في أن تستمر الأرجنتين خلال العامين القادمين في تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأنشطة مشروع التعزيز المؤسسي بنجاح لتحقيق التخفيض بنسبة 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية اللازم بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020.

#### أرمينيا

2. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لأرمينيا (المرحلة السادسة) وأشارت مع التقدير إلى أن هذا البلد أبلغ أمانة الصندوق ببيانات تنفيذ البرامج القطرية لعام 2017 وأمانة الأوزون ببيانات المادة 7 التي تبين أن هذا البلد يمثل للجدول الزمني للإزالة الوارد في بروتوكول مونتريال. وأقرت اللجنة التنفيذية مع التقدير بأن وحدة الأوزون الوطنية كانت مزودة بالموظفين بالكامل وأحرز تقدم في إنفاذ التشريعات الرامية إلى تحسين ضوابط الاستيراد وحركة المواد المستفدة للأوزون في البلد. وتأمل اللجنة التنفيذية أن يواصل هذا البلد رصد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتجهيز البلد لتدابير الرقابة المستقبلية على الهيدروكلوروكربون بموجب تعديل كيغالي. وتأمل اللجنة التنفيذية في أن يواصل أرمينيا خلال العامين القادمين تنفيذ أنشطة التعزيز المؤسسي والمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنجاح من أجل خفض استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون بنسبة 66,6 في المائة من خط الأساس في عام 2020 وفقاً للاتفاق المبرم مع اللجنة التنفيذية.

#### بربادوس

3. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لبربادوس (المرحلة السابعة) ولاحظت مع التقدير أن بربادوس أبلغت بيانات تنفيذ البرنامج القطري لعام 2017 وبيانات المادة 7 لأمانتي الصندوق والأوزون على التوالي، التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. وأشارت اللجنة التنفيذية كذلك إلى أن بربادوس نفذت ضوابط استيراد المواد المستفدة للأوزون من خلال نظام لإصدار التراخيص والحصص، وتدريب تقنيي التبريد والعمل الوثيق مع موظفي الجمارك بشأن الواردات. وأعربت اللجنة عن تقديرها لجهود بربادوس الرامية إلى الحد من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ولذلك تأمل في أن تواصل بربادوس، خلال العامين القادمين، تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي من أجل إعداد البلد لتحقيق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020. وأخيراً، اعترفت اللجنة التنفيذية بأن بربادوس تمت بإيداع صك التصديق على تعديل كيغالي في 19 نيسان/أبريل 2018، ويحدوها الأمل في أن يقوم البلد بتهيئة بيئة تمكينية لدعم التخفيض التدريجي للمواد الهيدروكلوروكربونية.

## بروني دار السلام

4. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز لبروني دار السلام (المرحلة السادسة)، ولاحظت أن البلد بدأ العملية الداخلية للتصديق على تعديل كيغالي، وأبلغ بيانات تنفيذ البرنامج القطري لعامي 2016 و2017 وبيانات المادة 7 لأمانتي الصندوق والأوزون، على التوالي، التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. وأقرت اللجنة التنفيذية مع التقدير بأن بروني دار السلام طبقت نظاما إلكترونيا لإصدار التراخيص لتيسير تطبيق تراخيص استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والموافقة عليها في عام 2017 من أجل تعزيز ضوابط استيراد المواد المستنفدة للأوزون، وعملت بشكل وثيق مع أصحاب المصلحة لتنسيق نظام إصدار الشهادات لتقنيي خدمة التبريد. ولذلك تثق اللجنة التنفيذية في أن بروني دار السلام ستواصل تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي لتمكين البلد من تحقيق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020 ووضع الأساس اللازم للتصديق على تعديل كيغالي من خلال أنشطة تمكينية.

## الصين

5. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب لتجديد مشروع التعزيز المؤسسي للصين (المرحلة الثالثة عشر) وأشارت مع التقدير إلى جهود البلد المتواصلة للرقابة على المواد المستنفدة للأوزون وسياسات ونظم الرصد، وكذلك التنسيق بين جميع أصحاب المصلحة. وأشادت اللجنة التنفيذية بتحقيق أهداف خفض المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المحددة في الاتفاق المبرم مع اللجنة التنفيذية للمرحلة الأولى من خطة إدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والشروع في المرحلة الثانية من خطة إدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. علاوة على ذلك، أقرت اللجنة التنفيذية بأهمية استمرار أنشطة التوعية بين الهيئات الحكومية والوكالات المنفذة والقطاعات والجهات المعنية في المشروعات والقطاعات. وتأمل اللجنة التنفيذية أن يؤدي النجاح المستمر لأنشطة الصين لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي إلى تمهيد الطريق للامتثال من أجل تحقيق خفض بنسبة 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية اللازم بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020.

## الجمهورية الدومينيكية

6. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز للجمهورية الدومينيكية (المرحلة العاشرة)، ولاحظت مع التقدير أن الجمهورية الدومينيكية قد امتثلت لالتزامات الإبلاغ عن بيانات المادة 7 والتزاماتها بإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب بروتوكول مونتريال، وأن هناك نظاما عاملا لإصدار تراخيص استيراد/تصدير المواد المستنفدة للأوزون ونظاما عاملا للحصص خاص بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك أن الجمهورية الدومينيكية قدمت بيانات تنفيذ البرنامج القطري لعام 2017 إلى الأمانة في الوقت المحدد، وتساورت مع أصحاب المصلحة بشأن الأنشطة من خلال اللجنة التوجيهية، ورفعت الوعي العام حول حماية طبقة الأوزون. وأقرت اللجنة التنفيذية مع التقدير بأن البلد وضع نموذجا لإصدار شهادات لتقنيي التبريد إلى جانب اتفاق بشأن التعاون مع المعهد الوطني لتدريب المهنيين. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظت اللجنة التنفيذية أن الجمهورية الدومينيكية تنفذ أنشطة تمكينية لدعم التصديق على تعديل كيغالي. ولذلك تثق اللجنة التنفيذية في أن الجمهورية الدومينيكية ستواصل تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي في الوقت المحدد وبفعالية لتمكين البلد من تحقيق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020 ووضع الأساس اللازم للتصديق على تعديل كيغالي.

## فيجي

7. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لفيجي (المرحلة الحادية عشرة)، ولاحظت أن البلد بدأ العملية الداخلية للتصديق على تعديل كيغالي وأبلغ بيانات تنفيذ البرنامج القطري لعامي 2016 و2017 وبيانات المادة 7 لأمانتي الصندوق والأوزون، على التوالي، التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. ولاحظت اللجنة التنفيذية مع التقدير أن الحكومة قد أضفت الطابع المؤسسي على وحدة الأوزون الوطنية في وزارة الممرات المائية والبيئة التي أعيدت هيكلتها مؤخرا وتعيين موظف وطني جديد للأوزون. كما أقرت اللجنة التنفيذية بأن فيجي لديها نظام جيد لإصدار التراخيص والحصص وأن المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية نفذت بفعالية وفي الوقت المحدد. ولذلك تثق اللجنة التنفيذية في أن حكومة فيجي ستواصل الأنشطة على مستويي السياسات والمشروعات لتمكين البلد من تحقيق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020.

## غانا

8. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب لتجديد مشروع التعزيز المؤسسي لغانا (المرحلة الثانية عشرة) ولاحظت مع التقدير أن غانا أبلغت عن بيانات المادة 7 التي تبين امتثال البلد لبروتوكول مونتريال. علاوة على ذلك، لاحظت اللجنة التنفيذية أن المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمشروعات الأخرى الجارية يستمر تنفيذها بطريقة سلسة ومنسقة. لذلك تأمل اللجنة التنفيذية أن يستمر هذا البلد في تقدمه في تحقيق خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والإعداد للمرحلة الثانية من خطة الإزالة، وكذلك سيواصل جهوده من أجل التصديق على تعديل كيغالي خلال تنفيذ أنشطة تمكينية.

## إيران (جمهورية - الإسلامية)

9. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب لتجديد مشروع التعزيز المؤسسي لجمهورية إيران الإسلامية (المرحلة الثانية عشرة) ولاحظت مع التقدير أن وحدة الأوزون الوطنية أنشأت برنامجاً فريداً للكمبيوتر يربط جميع المقاطعات في البلد من أجل الرقابة على نظام الترخيص وتقديم بيانات البرامج القطرية والمادة 7 في مواعيدها. كما لاحظت اللجنة التنفيذية أن المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سوف تستكمل في الوقت المحدد وأعربت عن تقديرها لتحقيق هذا البلد أهداف خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للاتفاق المبرم مع اللجنة التنفيذية. وتأمل اللجنة التنفيذية أن تستمر جمهورية إيران الإسلامية في إنفاذ الإجراءات التنظيمية التي أنشئت للرقابة على واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من أجل تمكين التنفيذ الفعال للمرحلة الثانية من إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتحقيق خفض بنسبة 30 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من 1 يناير/كانون الثاني 2020 وفقاً للاتفاق المبرم مع اللجنة التنفيذية.

## العراق

10. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي للعراق (المرحلة الرابعة) ولاحظت مع التقدير أن العراق أبلغ بيانات تنفيذ البرنامج القطري لعامي 2016 و2017 وبيانات المادة 7 لأمانتي الصندوق والأوزون على التوالي، التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. وتأمل اللجنة التنفيذية في مواصلة تعزيز الجهود التنظيمية الجارية عن طريق تعزيز النظام لرصد التجارة في الموارد المستنفدة للأوزون، وأنه سيتم ضمان الرقابة الفعالة على استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتعرب اللجنة التنفيذية عن تقديرها للجهود التي يبذلها العراق للحد من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ولذلك تثق في أن العراق سيضمن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي لتمكين البلد من تحقيق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020 ووضع الأساس اللازم للتصديق على تعديل كيغالي.

## الأردن

11. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المتضمن طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي في المملكة الأردنية الهاشمية (المرحلة 13) وأخذت علماً مع التقدير بجهود الأردن لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في خلال العامين المنصرمين. وأشادت اللجنة التنفيذية بالأردن كونه واحد من أول بلدان منطقة غرب آسيا يعتمد ويطبق حظراً على استيراد أجهزة تكييف الهواء القائمة على مادة HCFC-22 وتصنيعها مما يبين التزام البلد بروتوكول مونتريال. وتأمل اللجنة التنفيذية في أن يستكمل الأردن المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في مستقبل قريب وأنه سينفذ المرحلة الثانية من تلك الخطة للاستعداد لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 35 في المائة بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020 وفقاً لأحكام بروتوكول مونتريال ولتحقيق الإزالة التامة لمادة HCFC-141b السائبة وفي البوليولات السابقة الخلط المستوردة بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2022 تماشياً مع الاتفاق المبرم مع اللجنة التنفيذية.

## لبنان

12. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب لمشروع التعزيز المؤسسي (المرحلة الحادية عشرة) الذي قدمته الحكومة اللبنانية ولاحظت مع التقدير أن هذا البلد أبلغ أمانة الصندوق ببيانات تنفيذ البرنامج القطري لعامي 2016 و 2017 وأمانة الأوزون ببيانات المادة 7 التي تبين إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال والأهداف المحددة في الاتفاق المبرم مع اللجنة التنفيذية. وأقرت اللجنة التنفيذية مع التقدير بأن لبنان أثبت التزامه بالإزالة التدريجية لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال تنفيذ الأنشطة المقررة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولاحظت اللجنة التنفيذية انخفاض واردات واستخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لذلك تأمل أن، في غضون العامين المقبلين، يستمر هذا البلد في تنفيذ أنشطة خطة الإزالة والتعزيز المؤسسي من أجل تحقيق خفض بنسبة 50 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020 وفقاً للاتفاق المبرم مع اللجنة التنفيذية.

## ليسوتو

13. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لليسوتو (المرحلة التاسعة)، ولاحظت مع التقدير أن ليسوتو أبلغت ببيانات المادة 7 لعام 2017 لأمانة الأوزون التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك أن ليسوتو اتخذت المبادرة لتنفيذ نظام لإصدار التراخيص والحصص لمراقبة الواردات من المواد المستفدة للأوزون وتدريب موظفي الجمارك وتقنيي التبريد. وأعربت اللجنة التنفيذية عن توقعها أن تواصل ليسوتو، على مدى العامين القادمين، تنفيذ نظام لإصدار التراخيص وأنشطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وكذلك المساعدة التقنية والأنشطة غير الاستثمارية لتمكين البلد من تحقيق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020 ووضع الأساس اللازم للتصديق على تعديل كيغالي.

## مدغشقر

14. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لمدغشقر (المرحلة الثامنة) ولاحظت مع التقدير أن مدغشقر أبلغت ببيانات المادة 7 لأمانة الأوزون التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال، وأن حكومة مدغشقر اتخذت خطوات للتصديق على تعديل كيغالي. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك أن مدغشقر طبقت ضوابط على الواردات من المواد المستفدة للأوزون من خلال نظام لإصدار التراخيص والحصص، وتدريب موظفي الجمارك وتقنيي التبريد. وتعرب اللجنة التنفيذية عن تقديرها للجهود التي تبذلها مدغشقر للحد من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وبالتالي تأمل في أن تواصل مدغشقر، في العامين القادمين، تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي لتمكين البلد من تحقيق التخفيض البالغ 35

في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020.

### ملاوي

15. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لملاوي (المرحلة الحادية عشرة) ولاحظت مع التقدير أن ملاوي أبلغت بيانات المادة 7 لعام 2017، مما يشير إلى أن البلد يمثل لتدابير الرقابة في بروتوكول مونتريال. وبالإضافة إلى ذلك، اعترفت اللجنة التنفيذية بأن حكومة ملاوي تمت بإيداع صك تصديقها على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال في 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2017. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك أن ملاوي اتخذت خطوات لإزالة استهلاكها من المواد المستنفدة للأوزون، وهي تنفيذ ضوابط على استيراد المواد المستنفدة للأوزون من خلال نظام لإصدار التراخيص والحصص، وتدريب موظفي الجمارك وتقنيي التبريد. ولذلك تأمل اللجنة التنفيذية في أن تواصل ملاوي، في العامين القادمين، تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي من أجل إعداد البلد لتحقيق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020.

### المكسيك

16. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي للمكسيك (المرحلة الرابعة عشر) وأشارت مع التقدير إلى أن هذا البلد ممثل لالتزاماته بالإبلاغ عن بيانات برنامج القطري والمادة 7. ولاحظت اللجنة التنفيذية أيضاً أنه في إطار مشروع التعزيز المؤسسي، عزز المكسيك قدرة وحدة الأوزون الوطنية للرقابة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وأعربت اللجنة التنفيذية عن تقديرها للجهود التي يبذلها المكسيك لتنفيذ المرحلتين الأولى والثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، لذلك فهي على يقين من أن الحكومة ستواصل الأنشطة على مستوى كل السياسات والمشروعات من أجل خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 35 في المائة من خط الأساس في عام 2018 و 50 في المائة في عام 2020 وفقاً لاتفاقها المبرم مع اللجنة التنفيذية. علاوة على ذلك، اعترفت اللجنة التنفيذية بأن حكومة المكسيك تمت بإيداع صك تصديقها على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال في 25 سبتمبر/أيلول 2018 وبدأت أنشطة متعلقة بالتخفيض التدريجي لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

### موزامبيق

17. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لموزامبيق (المرحلة الثامنة) ولاحظت مع التقدير أن موزامبيق أبلغت بيانات المادة 7 لعام 2017 التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال وأن البلد قد حسن توقيت تقديم بيانات تنفيذ البرنامج القطري. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك أن موزامبيق اتخذت خطوات لإزالة استهلاكها من المواد المستنفدة للأوزون في الفترة التي يغطيها مشروع التعزيز المؤسسي بما في ذلك تنفيذ ضوابط على استيراد المواد المستنفدة للأوزون من خلال نظام لإصدار التراخيص والحصص، وتدريب موظفي الجمارك وتقنيي التبريد. ولذلك تأمل اللجنة التنفيذية في أن تضمن موزامبيق، في العامين القادمين، تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي في الوقت المحدد لتمكين البلد من تحقيق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020.

**نيجيريا**

18. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب لتجديد مشروع التعزيز المؤسسي لنيجيريا (المرحلة العاشرة) ولاحظت مع التقدير أن استهلاك نيجيريا من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2017 يبين أن هذا البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. ولاحظت اللجنة التنفيذية مع التقدير تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمشروعات الأخرى، والشروع في أنشطة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وفي هذا الصدد، أقرت اللجنة التنفيذية بالجهود التي تبذلها حكومة نيجيريا لذلك في أن تكون نيجيريا في مسارها الصحيح نحو تحقيق التخفيض بنسبة 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2020 اللازم بموجب بروتوكول مونتريال

**نيوي**

19. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لمشروع نيوي (المرحلة السابعة) واعترفت بأن حكومة نيوي تمت بإيداع صك التصديق على تعديل كيغالي في 24 أبريل/نيسان 2018. ولاحظت اللجنة التنفيذية أن نيوي أبلغت بيانات تنفيذ البرنامج القطري للأعوام 2015 و2016 و2017 والمادة 7 لأمانتي الصندوق والأوزون، على التوالي، التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. وتعرب اللجنة التنفيذية عن تقديرها للجهود التي تبذلها نيوي للحفاظ على استهلاك صفري من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية منذ عام 2011 ولذلك تأمل في أن تضمن أن تواصل نيوي، في العامين القادمين، تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي لتمكين الامتثال لبروتوكول مونتريال ووضع الأساس اللازم لبدء تنفيذ التزامات البلد بموجب تعديل كيغالي.

**عمان**

20. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لعمان (المرحلة السابعة) وأشارت مع التقدير إلى أن هذا البلد أبلغ أمانتي الصندوق ووحدة الأوزون ببيانات تنفيذ البرنامج القطري لعام 2017 وبيانات المادة 7 لعام 2017، على التوالي، وأنه يمثل لبروتوكول مونتريال. وأشارت اللجنة التنفيذية مع التقدير إلى الجهود التي يبذلها عمان لتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ولذلك فهي تأمل في أن يستمر هذا البلد خلال العامين القادمين في تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي ومشروع الأنشطة التمكينية من أجل مساعدة البلد لتحقيق تخفيض بنسبة 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2020 ووضع الأساس للتصديق على تعديل كيغالي.

**باكستان**

21. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب لتجديد مشروع التعزيز المؤسسي لباكستان (المرحلة التاسعة)، ولاحظت مع التقدير أن هذا البلد أبلغ أمانتي الصندوق والأوزون ببيانات البرنامج القطري وبيانات المادة 7 لعام 2017، على التوالي، مع الإشارة إلى امتثال هذا البلد لبروتوكول مونتريال. ولاحظت اللجنة التنفيذية أيضا أن باكستان اتخذت خطوات لإزالة استهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وخاصة تنفيذ ضوابط استيراد المواد المستنفدة للأوزون من خلال نظام الإبلاغ الإلزامي لمستوردي المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التجاريين والصناعيين المسجلين شهرياً. وتأمل اللجنة التنفيذية أن تواصل باكستان تنفيذ أنشطتها لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي والأنشطة التمكينية للمواد الهيدروكلوروكربونية في مواعيدها وبطريقة فعالة من أجل تحقيق خفض بنسبة 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2020 والتصديق على تعديل كيغالي.

## باراغواي

22. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لباراغواي (المرحلة التاسعة)، ولاحظت مع التقدير أن باراغواي تمتثل للإبلاغ عن بيانات المادة 7 والتزامات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب بروتوكول مونتريال، وأن هناك نظاما عاملا لإصدار تراخيص استيراد/تصدير المواد المستنفدة للأوزون ونظام حصص للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك أن باراغواي قدمت بيانات تنفيذ البرنامج القطري إلى الأمانة في الوقت المحدد. ولاحظت اللجنة التنفيذية أن البلد قام بتدريب تقنيي التبريد، وقدم معدات تدريب إضافية للمدارس المهنية، واكتسب دعم أصحاب المصلحة من خلال اللجنة التوجيهية والاجتماعات التشاورية ورفع الوعي بحماية طبقة الأوزون. ولذلك تثق اللجنة التنفيذية في أن باراغواي ستواصل تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي في الوقت المحدد وبفعالية لإعداد البلد لتحقيق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك خط أساس المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020. وأخيرا اعترفت اللجنة التنفيذية بأن حكومة باراغواي تمت بإيداع صك تصديقها على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال في 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2018.

## جمهورية مولدوفا

23. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لجمهورية مولدوفا (المرحلة العاشرة) ولاحظت مع التقدير أن البلد قدم بيانات المادة 7 لعامي 2016 و2017 في الوقت المحدد وتشير إلى الامتثال لأحكام بروتوكول مونتريال والاتفاق الخاص بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مع اللجنة التنفيذية. ولاحظت اللجنة التنفيذية مع التقدير التنفيذ السلس والمنسق للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأن وحدة الأوزون الوطنية أشركت مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين في أنشطة الإزالة. وتثق اللجنة التنفيذية في أن حكومة جمهورية مولدوفا ستواصل، في العامين القادمين، أنشطتها على مستويي السياسات والمشروعات لتمكين البلد من العمل على تحقيق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاكه من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في 2020 وتحقيق تقدم نحو التصديق على تعديل كيغالي.

## سان تومي وبرينسيبي

24. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لسان تومي وبرينسيبي (المرحلة السادسة) ولاحظت مع التقدير أن سان تومي وبرينسيبي أبلغت بيانات المادة 7 لعام 2017، التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك أن سان تومي وبرينسيبي اتخذت خطوات لإزالة استهلاكها من المواد المستنفدة للأوزون، بما في ذلك تنفيذ ضوابط استيراد المواد المستنفدة للأوزون من خلال نظام لإصدار التراخيص والحصص وتدريب موظفي الجمارك وتقنيي التبريد. وتعرب اللجنة التنفيذية عن تقديرها للجهود التي تبذلها سان تومي وبرينسيبي للحد من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ولذلك تأمل في أن تواصل سان تومي وبرينسيبي، في العامين القادمين، تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي لإعداد البلد لتحقيق الامتثال للتخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020.

## سيراليون

25. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لسيراليون (المرحلة السابعة) ولاحظت مع التقدير أن البلد أبلغ بيانات تنفيذ البرنامج القطري لعام 2017 وبيانات المادة 7 لأمانتي الصندوق والأوزون على التوالي، التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك أن سيراليون اتخذت خطوات لإزالة استهلاكها من المواد المستنفدة للأوزون، وهي تنفيذ ضوابط على استيراد المواد المستنفدة للأوزون من خلال نظام لإصدار التراخيص والحصص، وتدريب موظفي الجمارك وتقنيي التبريد. ولذلك تأمل اللجنة التنفيذية في أن تواصل سيراليون، في العامين القادمين، تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي لإعداد البلد لتحقيق الامتثال للتخفيض البالغ 35 في المائة في

استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020.

### سري لانكا

26. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب لتجديد مشروع التعزيز المؤسسي لسري لانكا (المرحلة الثانية عشرة) ولاحظت مع التقدير أن سريلانكا قدمت بيانات المادة 7 التي تشير إلى أن البلد قد حافظ على الامتثال لبروتوكول مونتريال في عام 2017. ولاحظت اللجنة التنفيذية مع التقدير أن سري لانكا فرضت الحظر على المعدات المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2018، واعترفت بأن حكومة سري لانكا تمت بإيداع وثيقة التصديق على تعديل كيغالي لدى الأمم المتحدة في نيويورك في 25 سبتمبر/أيلول 2018. وتأمل اللجنة التنفيذية أن تستمر سري لانكا في تنفيذ أنشطتها لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والأنشطة التكميلية ومشروع التعزيز المؤسسي في مواعيدها وبطريقة فعالة لكي تجهز البلد لتدابير الرقابة المستقبلية الواردة في بروتوكول مونتريال.

### تايلند

27. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المتضمن طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي في تايلند (المرحلة 9) وأخذت علماً مع التقدير بأن تايلند قد بلغت بيانات تنفيذ البرنامج القطري لعام 2017 وبيانات المادة 7 إلى أمانتي الصندوق والأوزون على التوالي وأنها في حالة من الامتثال لأحكام بروتوكول مونتريال. كما أخذت اللجنة التنفيذية علماً بأن تايلند حققت تخفيضاً بنسبة 10 في المائة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2015 في إطار مشروع التعزيز المؤسسي وأنها تتوجّه بخط سديدة نحو الوفاء بالتزاماتها المقبلة المقطوعة بموجب البروتوكول. وقد لاحظت اللجنة التنفيذية مع التقدير التقدم الذي أحرزته تايلند في رقابة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما في ذلك حظر استخدامها في قطاعي الرغاوي (في ما عدا رغاوي الرش) وتكييف الهواء الساري منذ 1 يوليو/تموز 2017. فضلاً عن أن اللجنة التنفيذية لاحظت الاطلاع على التقدم الذي أحرزته الدولة نحو التصديق على تعديل كيغالي. وتأمل اللجنة التنفيذية أنه في خلال العامين المقبلين ستواصل تايلند تنفيذ المرحلة الثانية لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأن مشروع التعزيز المؤسسي سيساعدها على خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 35 في المائة بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020 وفقاً لأحكام بروتوكول مونتريال.

### توغو

28. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لتوغو (المرحلة العاشرة) ولاحظت مع التقدير أن توغو أبلغت بيانات تنفيذ البرنامج القطري لعام 2017 وبيانات المادة 7 لأمانتي الصندوق والأوزون على التوالي، وهي تمثل لبروتوكول مونتريال. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك أن توغو اتخذت خطوات لإزالة استهلاكها من المواد المستنفدة للأوزون، وهي تنفيذ ضوابط على استيراد المواد المستنفدة للأوزون من خلال نظام لإصدار التراخيص والحصص، وتدريب موظفي الجمارك وتقنيي التبريد وكفالت أيضاً التنسيق مع أصحاب المصلحة فيما يتعلق بآثار تعديل كيغالي. واعترفت اللجنة التنفيذية بأن حكومة توغو تمت بإيداع صك تصديقها على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال في 8 مارس/آذار 2018، ولذلك تثق في أن تواصل توغو، في العامين القادمين، تنفيذ خطتها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي لإعداد البلد لتحقيق الامتثال للتخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020.



## توفالو

29. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لتوفالو (المرحلة السابعة)، ولاحظت مع التقدير أن توفالو أبلغت بيانات البرنامج القطري لعامي 2016 و2017 وبيانات المادة 7 لأمانتي الصندوق والأوزون على التوالي، التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك أن توفالو اتخذت خطوات لإزالة استهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك تنفيذ ضوابط على استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال نظام لإصدار التراخيص والحصص، وتعزيز الرابطة الوطنية لصناعة التبريد، والتدريب وبناء القدرات في القطاعات الرئيسية مثل إنفاذ القانون وخدمة التبريد وتكييف الهواء. وتعرب اللجنة التنفيذية عن تقديرها للجهود التي تبذلها توفالو للحد من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتأمل في أن تواصل توفالو، في العامين القادمين، تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي من أجل إعداد البلد للتخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020. وأخيراً، اعترفت اللجنة التنفيذية بأن حكومة توفالو تمت بإيداع صك تصديقها على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال في 21 سبتمبر/أيلول 2017.

## أوغندا

30. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لأوغندا (المرحلة الثالثة)، ولاحظت أن أوغندا أبلغت بيانات 2017 لأمانة الأوزون، التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال. وبالإضافة إلى ذلك، اعترفت اللجنة التنفيذية بأن حكومة أوغندا تمت بإيداع صك تصديقها على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال في 21 يونيو/حزيران 2018. ولاحظت اللجنة التنفيذية أن أوغندا اتخذت خطوات لإزالة استهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وهي تنفيذ ضوابط على استيراد المواد المستنفدة للأوزون من خلال نظام لإصدار التراخيص والحصص، وتدريب موظفي الجمارك وتقنيي التبريد. وتعرب اللجنة التنفيذية عن تقديرها للجهود التي تبذلها أوغندا للحد من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ولذلك تأمل في أن تواصل أوغندا، في العامين القادمين، تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومشروع التعزيز المؤسسي لتمكين البلد من تحقيق الامتثال للتخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020.

## فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

31. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لحكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية (المرحلة الرابعة عشر)، ولاحظت مع التقدير أن هذا البلد يتخذ الخطوات اللازمة لاستيفاء تدابير الرقابة الواردة في بروتوكول مونتريال المتعلقة بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولاحظت اللجنة التنفيذية جهود حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ونظام التراخيص والحصص. ولاحظت اللجنة التنفيذية كذلك الأنشطة المنفذة لتعزيز اعتماد بدائل منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي في قطاع التبريد وتكييف الهواء ومستوى التوعية العامة المتعلقة بتحديات وأهداف إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وكذلك بدء عملية التصديق على تعديل كيغالي. وتأمل اللجنة التنفيذية أن يواصل هذا البلد تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من أجل تحقيق الامتثال لتدابير الرقابة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستقبلية الواردة في بروتوكول مونتريال.

## فييت نام

32. استعرضت اللجنة التنفيذية التقرير المقدم مع طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي لفييت نام (المرحلة الثانية عشرة) ولاحظت مع التقدير أن البلد أبلغ بيانات تنفيذ البرنامج القطري لعام 2017 وبيانات المادة 7 لأمانتي الصندوق والأوزون على التوالي، التي تشير إلى أن البلد يمثل لبروتوكول مونتريال في عام 2017. وأقرت اللجنة التنفيذية مع التقدير بأن فييت نام تقوم بإنفاذ نظام لإصدار التراخيص والحصص على الواردات/الصادرات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. بما في ذلك للبوليوكلات سابقة الخلط القائمة على تلك المواد. ولاحظت اللجنة التنفيذية أن

المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية قد بدأت وأنه يجري إعداد تقرير تقييمي للحكومة بشأن التصديق على تعديل كيغالي. وتعرب اللجنة التنفيذية عن تقديرها للجهود التي تبذلها فييت نام وتثق في أن البلد سيحقق التخفيض البالغ 35 في المائة في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوب بموجب بروتوكول مونتريال بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020 ويضع الأساس اللازم للتصديق على تعديل كيغالي

المرفق السابع عشر  
ميزانية برنامج المساعدة على الامتثال لعام 2019

برنامج المساعدة على الامتثال لعام 2019 واجتماع اللجنة التنفيذية 82			الموقع	العنصر	بند الميزانية		
							10 عنصر موظفي المشروع
	أسبوع/شهر	الرتبة		الوظيفة / الوصف			
266,000	12	D1	باريس	رئيس الفرع	1101		
261,000	12	P5	باريس	مسؤول البيئة الرئيسي - الشبكة والسياسة العامة	1102		
261,000	12	P4	باريس	بروتوكول مونتريال - موظف برامج - بناء القدرات	1103		
228,000	12	P4	باريس	بروتوكول مونتريال - موظف برامج	1105		
261,000	12	P4	باريس	بروتوكول مونتريال - موظف سام للتنسيق الخاص باللجنة التنفيذية	1106		
191,000	12	P3	باريس	بروتوكول مونتريال - موظف برامج - مكتب المساعدة لغير المواد المستنفدة للأوزون	1107		
191,000	12	P3	باريس	بروتوكول مونتريال - مسؤول البرنامج	1108		
228,000	12	P4	باريس/أوروبا وآسيا الوسطى	بروتوكول مونتريال - منسق الشبكة الإقليمية في أوروبا وآسيا الوسطى	1111		
220,000	12	P5	بانكوك	منسق رئيسي للشبكة الإقليمية في المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ - آسيا والمحيط الهادئ	1121		
193,000	12	P4	بانكوك	بروتوكول مونتريال - منسق الشبكة الإقليمية في المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ - جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ وبلدان جزر المحيط الهادئ	1122		
193,000	12	P4	بانكوك	بروتوكول مونتريال - موظف برامج في المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ	1123		
156,000	12	P3	بانكوك	بروتوكول مونتريال - موظف برامج في المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ - (جنوب آسيا والمحيط الهادئ + بلدان جزر المحيط الهادئ)	1124		
156,000	12	P3	بانكوك	بروتوكول مونتريال - موظف برامج في المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ - (جنوب آسيا وجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ)	1125		
222,000	12	P4	المنامة	بروتوكول مونتريال - موظف برامج في المكتب الإقليمي لغرب آسيا	1131		
234,000	12	P5	المنامة	بروتوكول مونتريال - منسق الشبكة الإقليمية في المكتب الإقليمي لغرب آسيا - الشراكات الدولية	1132		
214,000	12	P3	المنامة	بروتوكول مونتريال - موظف برامج في المكتب الإقليمي لغرب آسيا	1133		
245,000	12	P4	نيروبي	بروتوكول مونتريال - منسق رئيسي للشبكة الإقليمية في المكتب الإقليمي لأفريقيا (البلدان الناطقة بالفرنسية)	1141		
245,000	12	P4	نيروبي	بروتوكول مونتريال - منسق رئيسي للشبكة الإقليمية في المكتب الإقليمي لأفريقيا (البلدان الناطقة بالإنجليزية)	1142		
171,000	12	P3	نيروبي	بروتوكول مونتريال - موظف برامج في المكتب الإقليمي لأفريقيا (البلدان الناطقة بالإنجليزية)	1143		
171,000	12	P3	نيروبي	بروتوكول مونتريال - موظف برامج في المكتب الإقليمي لأفريقيا (البلدان الناطقة بالفرنسية)	1144		
101,000	12	P2	نيروبي	بروتوكول مونتريال - موظف برامج معاون في المكتب الإقليمي لأفريقيا (البلدان الناطقة بالإنجليزية)	1145		
101,000	12	P2	نيروبي	بروتوكول مونتريال - موظف برامج معاون في المكتب الإقليمي لأفريقيا (البلدان الناطقة بالفرنسية)	1146		
156,000	12	P3	نيروبي	بروتوكول مونتريال - موظف برامج شؤون إدارية (مالية)	1147		
194,000	12	P4	بنما	بروتوكول مونتريال - منسق الشبكة الإقليمية في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي (أمريكا اللاتينية)	1151		
194,000	12	P4	بنما	بروتوكول مونتريال - منسق الشبكة الإقليمية في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي (بلدان البحر الكاريبي)	1152		
194,000	12	P4	بنما	بروتوكول مونتريال - مدير إعلام في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي	1153		

165,000	12	P3	بنما	بروتوكول مونتريال - موظف برامج في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي (بلدان البحر الكاريبي)	1154		
165,000	12	P3	بنما	بروتوكول مونتريال - موظف برامج في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي (أمريكا اللاتينية)	1155		
117,000	12	G6	باريس	مساعد رئيسي لرئيس الفرع	1301		
117,000	12	G6	باريس	مساعد برامج (الشبكات الإقليمية)	1302		
117,000	12	G6	باريس	مساعد برامج (غرفة تبادل المعلومات)	1303		
105,000	12	G5	باريس/أوروبا وآسيا الوسطى	مساعد برامج	1305		
117,000	12	G5	باريس	مساعد برامج - بناء القدرات/بلدان جزر المحيط الهادئ	1306		
104,000	12	G5	باريس	مساعد برامج	1307		
0	12	G6	باريس	مساعد برامج	1311		
124,000	12	G7	باريس	موظف مساعد للمالية والميزانية	1312		
88,000				مساعدة مؤقتة تابعة لبرنامج المساعدة على الإمتثال	1317		
68,000	12	G6	بانكوك	مساعد برامج (المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ (جنوب آسيا))	1321		
55,000	12	G5	بانكوك	مساعد برامج - المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ (جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ)	1322		
76,000	12	G6	بانكوك	مساعد إداري - المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ	1324		
0	12	G6	المنامة	مساعد برامج - المكتب الإقليمي لغرب آسيا	1331		
76,000	12	G6	المنامة	مساعد برامج - المكتب الإقليمي لغرب آسيا	1332		
61,000	12	G6	نيروبي	مساعد إداري في المكتب الإقليمي لأفريقيا	1341		
37,000	12	G5	نيروبي	بروتوكول مونتريال - مساعد إداري عالمي	1342		
46,000	12	G6	نيروبي	مساعد برامج في المكتب الإقليمي لأفريقيا	1343		
46,000	12	G6	نيروبي	مساعد برامج في المكتب الإقليمي لأفريقيا (البلدان الناطقة بالفرنسية)	1344		
37,000	12	G5	نيروبي	بروتوكول مونتريال - مساعد إداري عالمي	1345		
39,000	12	G4	بنما	مساعد إداري في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي	1351		
62,000	12	G6	بنما	مساعد إداري في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي	1352		
<b>7,069,000</b>				<b>المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين</b>			
				السفر	1600		
171,000			باريس	سفر موظفي مكتب باريس*	1601		
25,000			باريس/أوروبا وآسيا الوسطى	سفر موظفي المكتب الإقليمي لأوروبا وآسيا الوسطى	1610		
33,000			بانكوك	سفر موظفي المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ (جنوب آسيا)	1620		
33,000			بانكوك	سفر موظفي المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ (جنوب آسيا (آسيا والمحيط الهادئ وجنوب آسيا))	1621		
50,000			بانكوك	سفر موظفي المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ (جنوب آسيا (جزر المحيط الهادئ))	1622		
45,000			المنامة	سفر موظفي المكتب الإقليمي لغرب آسيا	1630		
60,500			نيروبي	سفر موظفي المكتب الإقليمي لأفريقيا (الناطقة بالفرنسية)	1640		
60,500			نيروبي	سفر موظفي المكتب الإقليمي لأفريقيا (الناطقة بالإنجليزية)	1641		
35,000			بنما	سفر موظفي المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي (منطقة البحر الكاريبي)	1650		
35,000			بنما	سفر موظفي المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي (أمريكا اللاتينية)	1651		
<b>548,000</b>				<b>المجموع الفرعي لتكاسر السفر</b>			
				الأنشطة الإقليمية	20/30		
				عصر خدمات العقود			
130,000			باريس/أوروبا وآسيا الوسطى	الاجتماعات المواضيعية للشبكة في المكتب الإقليمي لأوروبا وآسيا الوسطى/التعاون فيما بين بلدان الجنوب/زيادة التوعية الإقليمية	2210		
<b>130,000</b>				<b>المجموع الفرعي لأوروبا وآسيا الوسطى</b>			

92,000			بانكوك	الاجتماعات المواضيعية للشبكة في المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ/التعاون فيما بين بلدان الجنوب/زيادة التوعية الإقليمية (جنوب آسيا)	2220		
70,000			بانكوك	الاجتماعات المواضيعية للشبكة في المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ/التعاون فيما بين بلدان الجنوب/زيادة التوعية الإقليمية (جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ)	2221		
105,000			بانكوك	الاجتماعات المواضيعية للشبكة في المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ/التعاون فيما بين بلدان الجنوب/زيادة التوعية الإقليمية (جزر المحيط الهادئ)	2222		
<b>267,000</b>				<b>المجموع الفرعي للمكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ</b>			
100,000			المنامة	الاجتماعات المواضيعية للشبكة في المكتب الإقليمي لغرب آسيا /التعاون فيما بين بلدان الجنوب/زيادة التوعية الإقليمية	2230		
<b>100,000</b>				<b>المجموع الفرعي للمكتب الإقليمي لغرب آسيا</b>			
175,000			نيروبي	الاجتماعات المواضيعية للشبكة في المكتب الإقليمي لأفريقيا/التعاون فيما بين بلدان الجنوب/زيادة التوعية الإقليمية (البلدان الناطقة بالفرنسية)	2240		
175,000			نيروبي	الاجتماعات المواضيعية للشبكة في المكتب الإقليمي لأفريقيا/التعاون فيما بين بلدان الجنوب/زيادة التوعية الإقليمية (البلدان الناطقة بالإنجليزية)	2241		
<b>350,000</b>				<b>المجموع الفرعي للمكتب الإقليمي لأفريقيا</b>			
130,000			بنما	الاجتماعات المواضيعية للشبكة في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي/التعاون فيما بين بلدان الجنوب/زيادة التوعية الإقليمية (جزر البحر الكاريبي)	2250		
120,000			بنما	الاجتماعات المواضيعية للشبكة في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي/التعاون فيما بين بلدان الجنوب/زيادة التوعية الإقليمية (أمريكا اللاتينية)	2251		
<b>250,000</b>				<b>المجموع الفرعي للمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي</b>			
<b>1,097,000</b>				<b>المجموع الفرعي للأنشطة الإقليمية</b>			
				<b>الخدمات العالمية / حافظة تنمية القدرات</b>			
50,000				برنامج تدريب موظفي وحدة الأوزون الوطنية	3210		
100,000				السياسات والمساعدة التقنية	3211		
100,000				التوعية والترجمة	3213		
75,000				إطار قانوني بعد كيغالي	3214		
80,000				رخص قيادة سائقي مركبات غازات التبريد	3215		
100,000				تطبيق	3216		
<b>505,000</b>				<b>المجموع الفرعي للخدمات العالمية</b>			
				<b>الاجتماعات</b>			
165,000			باريس/أقاليم	اجتماعات استشارية و حلقات عمل أصحاب المصلحة (احتياجات ناشئة/قطاع خدمات التبريد)	4210		50
<b>165,000</b>				<b>المجموع الفرعي للاجتماعات</b>			
<b>670,000</b>				<b>المجموع الفرعي للخدمات العالمية / الاجتماعات</b>			
				<b>عمليات المكاتب</b>			
290,000			باريس	عمليات المكاتب/ الاتصالات (المعدات، الإجراءات، اللوازم المكتبية والصيانة)	5210		60
300,000			أقاليم	عمليات المكاتب/ الاتصالات (المعدات، الإجراءات، اللوازم المكتبية والصيانة)	5220		
<b>590,000</b>				<b>المجموع الفرعي لعمليات المكاتب</b>			
<b>9,974,000</b>				<b>مجموع تكاليف المشروع المباشرة</b>	<b>99</b>		
<b>797,920</b>				<b>تكاليف دعم البرنامج (8%)</b>			
<b>10,771,920</b>				<b>المجموع الكلي</b>			<b>90</b>

				تفاسم التكاليف بنسبة 8% - برنامج المساعدة على الامتثال لسنة 2015 و مقرر اللجنة التنفيذية 75/38
180,000			P3	مسؤول إداري
45,000			G6	موظف مساعد للميزانية و المالية
<b>225,000</b>				<b>المجموع</b>

\* 1601 المشاركة في الاجتماعات: اللجنة التنفيذية - فريق العمل المفتوح العضوية - الاجتماعات المشتركة بين الوكالات - اجتماعات الشبكة - اجتماع الأطراف و نشاطات التوعية على أساس احتياجات 7 موظفين من مكتب باريس

\*\* 3210 - 3215 نشاطات وميزانية للتحويل إلى 2019  
ملاحظة حول جميع بنود الميزانية : سوف يتم إرجاع الأموال المتبقية

## المرفق الثامن عشر

### اتفاق بين حكومة جمهورية الكاميرون واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

#### الغرض

1. يمثّل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة جمهورية الكاميرون ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للموادّ المستنفدة للأوزون المحدّدة في التذييل 1-ألف ("الموادّ") إلى كمية ثابتة قدرها 22.20 طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2025 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للموادّ على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحدّدة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقّي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدّد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفين 4-1-3 و 4-2-3 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).

3. رهنأ بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحدّدة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقّق مستقلّ من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفّذة المعنية.

#### شروط الإفراج عن التمويل

5. تقدم اللجنة التنفيذية التمويل فقط وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفي البلد الشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتسنّثى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية يستحق تقديمها في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات ذات الصلة، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقريراً عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، ويشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من

التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقا، وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

## الرصد

6. سيؤكد البلد أنه يجري رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتقدم تقارير عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطط تنفيذ الشريحة السابقة وفقا لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل.

## المرونة في إعادة تخصيص الأموال

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص كل المبالغ الموافق عليها أو جزء منها، وفقا لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

(أ) عمليات إعادة تخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثّق مسبقاً إما في خطة التنفيذ السنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتفويض لخطة تنفيذ شريحة قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريحة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛
- (5) أي تغييرات في التكنولوجيا البديلة، على أساس الفهم بأن أي تقديم لمثل هذا الطلب سيحدد التكاليف الإضافية المتصلة بها، والآثار المحتملة على المناخ، وأي فروق في حجم قدرات استنفاد الأوزون التي تزال إذا كان ذلك ينطبق، فضلا عن التأكيد بأن البلد يوافق على أن تؤدي أي وفورات محتملة متصلة بتغيير التكنولوجيا إلى خفض مستوى التمويل الشامل بموجب هذا الاتفاق وفقا لذلك؛

(ب) عمليات إعادة تخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) يوافق البلد، في الحالات التي تم فيها اختيار تكنولوجيات الهيدروفلوروكربون كبديل للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ومع مراعاة الظروف الوطنية المتصلة بالصحة والسلامة على: رصد توافر البدائل التي تقلل إلى أدنى حد الآثار على المناخ؛ والنظر، عند مراجعة اللوائح والمعايير والحوافز، في أحكام مناسبة تشجع على إدخال مثل هذه البدائل؛ والنظر في إمكانية اعتماد بدائل



مجدية التكلفة تقلل الأثر على المناخ في تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، حسب الاقتضاء، وإبلاغ اللجنة التنفيذية عن التقدم المحرز بناء على ذلك في تقارير تنفيذ الشرائح؛

(د) وسيتم إرجاع أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد إنجاز الشريحة الأخيرة المنتظرة في إطار هذا الاتفاق.

### اعتبارات لقطاع خدمات التبريد

8. يولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقررات ذات الصلة بشأن قطاع خدمات التبريد خلال تنفيذ الخطة.

### الوكالات الثنائية والمنفذة

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي يجريها أو نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ووافق اليونيدو على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم، التي قد تتم في إطار برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج تقييم برنامج الوكالة المنفذة الرئيسية المشاركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). ويرد دور الوكالة المنفذة الرئيسية في التذييل 6- ألف. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على إمداد الوكالة المنفذة الرئيسية بالرسوم المحددة في الصف 2-2 في التذييل 2- ألف.

### عدم الامتثال للاتفاق

11. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7- ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كلّ كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ قرارات بشأنها. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل حالة عدم الامتثال المعنية لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي مقررات للجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

### تاريخ الإنجاز

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

### صحة الاتفاق

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16. يمكن تعديل هذا الاتفاق أو إلغائه فقط بالموافقة المتبادلة المكتوبة للبلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

## التذييلات

### التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	66.76
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	10.80
المجموع			77.56

### التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

الوصف	2018	2019	2020	2021	2022	2023	2024	2025	Total
1.1 جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استهلاك الأوزون)	79.92	79.92	57.72	57.72	57.72	57.72	57.72	28.86	غير متوفر
1.2 الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استهلاك الأوزون)	38.08	35.40	32.70	30.10	27.50	24.80	22.20	22.20	غير متوفر
2.1 التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (يونيدو) (دولار أمريكي)	517,750	0	0	786,750	0	0	0	79,000	1,383,500
2.2 تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	36,243	0	0	55,073	0	0	0	5,530	96,846
3.1 إجمالي التمويل الموافق عليه (دولار أمريكي)	517,750	0	0	786,750	0	0	0	79,000	1,383,500
3.2 إجمالي تكاليف الدعم الموافق عليها (دولار أمريكي)	36,243	0	0	55,073	0	0	0	5,530	96,846
3.3 إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	553,993	0	0	841,823	0	0	0	84,530	1,480,346
4.1.1 الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)									14.53
4.1.2 الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يتعين إزالتها في المرحلة السابقة (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)									28.68
4.1.3 استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 الوارد المؤهل المتبقي (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)									23.55
4.2.1 الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)									0
4.2.2 الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب التي يتعين إزالتها في المرحلة السابقة (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)									10.80
4.2.3 استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الوارد المؤهل المتبقي (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)									0

\* تاريخ إنجاز المرحلة الأولى حسب اتفاق المرحلة الأولى: 31 ديسمبر/كانون الأول 2018

### التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

### التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ وخطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب الشريحة، تصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير كمية المواد المستنفدة للأوزون المزالة كنتيجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة

بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوي المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى؛

(ب) تقرير تحقق مستقل لنتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد، وفقا للفقرة الفرعية 5(ب) في الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها خلال الفترة المشمولة بالشريحة المطلوبة، مع إبراز المعالم الرئيسية للتنفيذ، ووقت الإتمام والترابط بين الأنشطة، ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

2. في حال وجود مرحلتين لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير تنفيذ الشريحة والخطط:

(أ) تقارير عن تنفيذ الشريحة والخطط المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛

(ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار التذييل 2-ألف في كل اتفاق في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للامتثال لهذه الاتفاقات وسيشكل الأساس للتحقيق المستقل.

## التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. إن وحدة الأوزون الوطنية هي وحدة التنسيق التي تغطي كافة أنشطة رصد المواد المستنفدة للأوزون، ووارداتها واستهلاكها والتراخيص والحصص بالتعاون مع شركة المراقبة العامة وإدارة الجمارك. وتقوم وحدة الأوزون الوطنية أيضا بإصدار تصريحات استيراد المواد المستنفدة للأوزون للمستوردين وذلك قبل الاستيراد. كما ستكون الوحدة مسؤولة أيضا عن الإبلاغ الإلزامي عن بيانات المادة 7 سنويا إلى أمانة الأوزون وإبلاغ البرنامج القطري إلى الصندوق المتعدد الأطراف.

2. فيما يتعلق بالتنفيذ الفني لدراسات الجدوى والمشروعات الرائدة وأنشطة التدريب، فإن وحدة الأوزون الوطنية هي التي تتحمل المسؤولية الشاملة للإبلاغ الدقيق في الميعاد المحدد. أما وحدة إدارة المشروع المقترحة والتي تعمل بالتعاون الوثيق مع وحدة الأوزون الوطنية، فستكون مسؤولة عن جميع البيانات الفنية باستخدام قاعدة البيانات الجديدة المقترحة والتي تغطي قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء.

3. ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية بتجميع تقارير الشريحة بالإضافة إلى تقارير التحقق بمساعدة خبراء خارجيين مستقلين. وستقوم هذه التقارير على أساس مشاورات مستمرة مع وحدة الأوزون الوطنية ووحدة إدارة المشروع وجمعية التبريد وتكييف الهواء والأطراف الأخرى أصحاب المصلحة.

### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:
  - (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛
  - (ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ السنوية والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
  - (ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛
  - (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمشيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛
  - (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية.
  - (و) في حال طلب التمويل للشريحة الأخيرة قبل سنة أو أكثر من السنة الأخيرة التي تم تحديد هدف للاستهلاك فيها، ينبغي تقديم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية، وحسب الاقتضاء، تقارير التحقق عن المرحلة الجارية من الخطة إلى أن يتم إتمام جميع الأنشطة المتوقعة والوفاء بأهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛
  - (ز) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات الفنيّة؛
  - (ح) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
  - (ط) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
  - (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية و لتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية ؛

- (ل) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (م) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.
- (ن) الإفراج الآني للأموال إلى البلد المشارك / المنشآت المشاركة لاستكمال الأنشطة المتصلة بالمشروع.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 190 دولارا أمريكيا عن كلّ كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف، على أساس الفهم بأن الحد الأقصى من خفض التمويل لن يتجاوز مستوى تمويل الشريحة التي يتم طلبها. ويمكن النظر في تدابير إضافية في الحالات التي يمتد فيها عدم الامتثال لسنتين متعاقبتين.
2. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيتقرر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة التي تؤدي إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.

## المرفق التاسع عشر

### اتفاق بين حكومة تايلند واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

#### الغرض

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة تايلند ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 354.74 طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2023 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفوف 3-1-4، و3-2-4 و3-3-4 و3-4-4 و3-5-4 و3-6-4 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).

3. رهنأ بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.

#### شروط الإفراج عن التمويل

5. تقدم اللجنة التنفيذية التمويل فقط وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفى البلد الشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستننى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية يستحق تقديمها في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات ذات الصلة، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقريراً عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، ويشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من

التنفيذ للأنشطة التي تُشرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل متاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

## الرصد

6. سيؤكد البلد أنه يجري رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتقدم تقارير عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطط تنفيذ الشريحة السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل.

## المرونة في إعادة تخصيص الأموال

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص كل المبالغ الموافق عليها أو جزء منها، وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

(أ) عمليات إعادة تخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثّق مسبقاً إما في خطة التنفيذ السنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كنتقيح لخطة تنفيذ شريحة قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريحة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛
- (5) أي تغييرات في التكنولوجيا البديلة، على أساس الفهم بأن أي تقديم لمثل هذا الطلب سيحدد التكاليف الإضافية المتصلة بها، والآثار المحتملة على المناخ، وأي فروق في حجم قدرات استنفاد الأوزون التي تزال إذا كان ذلك ينطبق، فضلاً عن التأكيد بأن البلد يوافق على أن تؤدي أي وفورات محتملة متصلة بتغيير التكنولوجيا إلى خفض مستوى التمويل الشامل بموجب هذا الاتفاق وفقاً لذلك؛

(ب) عمليات إعادة تخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتمّ إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) أي منشأة ستحول إلى تكنولوجيا غير الهيدروكلوروفلوروكربون مدرجة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية موافق عليها يتبين أنها غير مؤهلة بموجب سياسات الصندوق المتعدد الأطراف (أي نتيجة لملكية أجنبية أو أنشئت بعد تاريخ القطع في الحادي والعشرين من سبتمبر/



أيلول 2007) لا تحصل على أي مساعدة مالية. وتبلغ هذه المعلومات كجزء من خطة التنفيذ السنوية؛

(د) يتعهد البلد بدراسة إمكانية استخدام نظم مخلوطة مسبقاً مع عوامل نفخ ذات إمكانية احتراز عالمي منخفض بدلاً من خلطها في المكان، لشركات الرغوة التي تشملها الخطة، ويجب أن يكون ذلك قابلاً للتطبيق من الناحية الفنية ومجدياً من الناحية الاقتصادية ومقبولاً لدى الشركات؛

(هـ) يوافق البلد، في الحالات التي تم فيها اختيار تكنولوجيات الهيدروفلوروكربون كبديل للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ومع مراعاة الظروف الوطنية المتصلة بالصحة والسلامة على: رصد توافر البدائل التي تقلل إلى أدنى حد الآثار على المناخ؛ والنظر، عند مراجعة اللوائح والمعايير والحوافز، في أحكام مناسبة تشجع على إدخال مثل هذه البدائل؛ والنظر في إمكانية اعتماد بدائل مجدية التكلفة تقلل الأثر على المناخ في تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، حسب الاقتضاء، وإبلاغ اللجنة التنفيذية عن التقدم المحرز بناء على ذلك في تقارير تنفيذ الشرائح؛

(و) وسيتم إرجاع أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد إنجاز الشريحة الأخيرة المنتظرة في إطار هذا الاتفاق.

### اعتبارات لقطاع خدمات التبريد

8. يولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقررات ذات الصلة بشأن قطاع خدمات التبريد خلال تنفيذ الخطة.

### الوكالات الثنائية والمنفذة

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي يجريها أو نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ووافق البنك الدولي على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم، التي قد تتم في إطار برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج تقييم برنامج الوكالة المنفذة الرئيسية المشاركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). ويرد دور الوكالة المنفذة الرئيسية في التذييل 6- ألف. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على إمداد الوكالة المنفذة الرئيسية بالرسوم المحددة في الصف 2-2 من التذييل 2- ألف.

### عدم الامتثال للاتفاق

11. في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحق له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل.

ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7- ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ قرارات بشأنها. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل حالة عدم الامتثال المعنية لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي مقررات للجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

### تاريخ الإنجاز

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتتحيات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

### صحة الاتفاق

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16. يمكن تعديل هذا الاتفاق أو إلغائه فقط بالموافقة المتبادلة المكتوبة للبلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

## التنزيلات

## التنزيل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	716,57
الهيدروكلوروفلوروكربون-123	جيم	الأولى	3,2
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	جيم	الأولى	0,08
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	205,25
الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب	جيم	الأولى	0,12
الهيدروكلوروفلوروكربون-225	جيم	الأولى	2,3
المجموع الفرعي			927,52
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الوارد في البوليولات سابقة الخلط المستوردة	جيم	الأولى	15,68
المجموع			943.2

## التنزيل 2- ألف: الأهداف والتمويل

الصف	الوصف	2018	2019	2020	2021	2022	2023	المجموع
1.1	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استهلاك الأوزون)	834,84	834,84	602,94	602,94	602,94	602,94	غير متوفر
1.2	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلّي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استهلاك الأوزون)	788,46	410,00	410,00	400,00	390,00	354,74	غير متوفر
2.1	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (البنك الدولي) (دولار أمريكي)	1.500.000	0	2.116.532	0	174.545	0	3.791.077
2.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	105.000	0	148.157	0	12.218	0	265.375
3.1	إجمالي التمويل الموافق عليه (دولار أمريكي)	1.500.000	0	2.116.532	0	174.545	0	3.791.077
3.2	إجمالي تكاليف الدعم الموافق عليها (دولار أمريكي)	105.000	0	148.157	0	12.218	0	265.375
3.3	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	1.605.000	0	2.264.689	0	186.763	0	4.056.452
4.1.1	الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							20,00
4.1.2	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يتعين إزالتها في المرحلة السابقة (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							314,11
4.1.3	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 الوارد المؤهل المتبقي (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							382,46
4.2.1	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-123 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							0
4.2.2	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-123 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							0
4.2.3	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-123 (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							3,20
4.3.1	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-124 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							0
4.3.2	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-124 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							0,08
4.3.3	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-124 (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							0
4.3.1	الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							31,53
4.3.2	الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب التي يتعين إزالتها في المرحلة السابقة (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							151,68
4.3.3	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الوارد المؤهل المتبقي (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							22,04
4.4.1	الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-142ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0
4.4.2	الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب التي يتعين إزالتها في المرحلة السابقة (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							15,68
4.4.3	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب الوارد المؤهل المتبقي (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0
4.5.1	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-225 و 225 ج أ و 225 ج ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							0
4.5.2	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-225 و 225 ج أ و 225 ج ب التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							0,12
4.5.3	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-225 و 225 ج أ و 225 ج ب (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							0
4.6.1	الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الوارد في البوليولات سابقة الخلط المستوردة المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0
4.6.2	الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الوارد في البوليولات سابقة الخلط المستوردة التي يتعين إزالتها في المرحلة السابقة (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0
4.6.3	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الوارد في البوليولات سابقة الخلط المستوردة المؤهل المتبقي (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							2,3

\* تاريخ إنجاز المرحلة الأولى حسب اتفاق المرحلة الأولى: 31 ديسمبر/كانون الأول 2018.

## التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع [الأول/الثاني] في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

## التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب الشريحة، تصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير كمية المواد المستنفدة للأوزون المزالة كنتيجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوي المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى؛

(ب) تقرير تحقق مستقل لنتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد، وفقا للفقرة الفرعية 5(ب) في الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها خلال الفترة المشمولة بالشريحة المطلوبة، مع إبراز المعالم الرئيسية للتنفيذ، ووقت الإتمام والترابط بين الأنشطة، ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردي بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

- (هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1 (أ) إلى 1 (د) أعلاه.
2. في حال وجود مرحلتين لخطّة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير تنفيذ الشريحة والخطط:
- (أ) تقارير عن تنفيذ الشريحة والخطط المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛
- (ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار التذييل 2-ألف في كل اتفاق في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للامتثال لهذه الاتفاقات وسيشكل الأساس للتحقيق المستقل.

### التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. مركز الاتصال الوطني التايلندي لتنفيذ بروتوكول مونتريال (وحدة الأوزون الوطنية) التابع لوزارة الصناعة هو المسؤول عن إدارة وتنسيق البرنامج الشامل لإزالة المواد المستنفدة للأوزون في تايلند، بما في ذلك جميع أنشطة وتدابير الإزالة التي تتحكم في مواد المجموعة الأولى (المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية) من المرفق جيم . وستضطلع بإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وحدة إدارة مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، التي تخضع مباشرة لسلطة وحدة الأوزون الوطنية.
2. ستتعاون وزارة الصناعة من خلال وحدة إدارة مشروعات خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ووحدة الأوزون الوطنية مع وزارة المالية والإدارة العامة للجمارك التايلندية وتنسق معهما لتنفيذ نظام استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والرقابة عليها؛ واستعراض الطلبات السنوية لتراخيص استيراد/تصدير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وتحديد ونشر حصص الاستيراد السنوية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترة من 2019 إلى نهاية 2023.
3. ولمساعدة وزارة الصناعة في رصد وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاق، سوف تقوم وحدة إدارة المشروعات ووحدة الأوزون الوطنية بما يلي:

- (أ) تحديث نظام معلومات إدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الذي يجمع ويتتبع جميع البيانات ذات الصلة والبيانات المطلوبة فيما يتعلق باستيراد مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية)، سنوياً؛
- (ب) تحديث البيانات المتعلقة بالكمية الفعلية للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستوردة؛
- (ج) رصد أي حالات استيراد غير مشروع للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والإبلاغ عنها، بالتعاون مع إدارة الجمارك؛
- (د) رصد التقدم المحرز في إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في جانب الطلب عن طريق الإشراف المباشر على تنفيذ المشاريع الفرعية؛
- (هـ) صيانة نظام معلومات إدارة مشروعات إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية فيما يتعلق بالمنشآت والمشاريع الفرعية التي تستهلك هذه المواد؛

- (و) إعداد تقارير مرحلية دورية عن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والإنجازات المتحققة في إزالة هذه المواد لإطلاع إدارة الجمارك ووزارة المالية عليها؛
- (ز) إعداد التقارير والخطط المتعلقة بتنفيذ الشرائح وفقاً للجدول الوارد في التذييل 2-ألف؛
- (ح) إعداد تقارير الرصد الأخرى حسب ما تقتضيه وزارة الصناعة أو السلطات الحكومية الأخرى وما يقتضيه مقرّر اللجنة التنفيذية للصندوق متعدد الأطراف، وذلك بالتنسيق مع الوكالة الرائدة؛
- (ط) القيام باستعراض جميع الأنشطة ذات الصلة المضطلع بها في إطار هذه الخطة من وجهة السلامة والوجهة التقنية.

4. ستكون وزارة الصناعة إلى جانب الأجهزة الحكومية الشريكة (وزارة الداخلية والإدارة العامة للجمارك ووزارة التخطيط والاستثمار) مسؤولة عن مراجعة تقارير وبيانات وحدة إدارة المشروعات وإرساء تدابير الرقابة والسياسة العامة التي تسهل مراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإجراء التخفيضات وفقاً لهذا الاتفاق.

#### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:
- (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛
- (ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ السنوية والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
- (ج) تقديم تحقّق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛
- (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثياً مع الفقرتين الفرعيتين I (ج) و I (د) من التذييل 4-ألف؛
- (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية؛
- (و) في حال طلب التمويل للشريحة الأخيرة قبل سنة أو أكثر من السنة الأخيرة التي تم تحديد هدف للاستهلاك فيها، ينبغي تقديم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية، وحسب الاقتضاء، تقارير التحقق عن المرحلة الجارية من الخطة إلى أن يتم إتمام جميع الأنشطة المتوقعة والوفاء بأهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (ز) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛
- (ح) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

- (ط) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية المعنية؛
- (ك) ضمان أنّ المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.
- (م) الإفراج الآني للأموال إلى البلد المشارك / المنشآت المشاركة لاستكمال الأنشطة المتصلة بالمشروع.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 147,14 دولارا أمريكيا عن كلّ كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف، على أساس الفهم بأن الحد الأقصى من خفض التمويل لن يتجاوز مستوى تمويل الشريحة التي يتم طلبها. ويمكن النظر في تدابير إضافية في الحالات التي يمتد فيها عدم الامتثال لسنتين متعاقبتين.
2. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيتقرر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة التي تؤدي إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.

## المرفق العشرون

### اتفاق محدث بين حكومة جمهورية البرازيل الاتحادية واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة جمهورية البرازيل الاتحادية ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 730.02 طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2021 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفوف 1-4 3-1-4 3-2-4 3-3-4 و3-4-4 و3-4-4 و3-5-4 (الاستهلاك المؤهل المتبقي للتمويل) من كل من المواد.

3. ورهنأً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنقذة المعنية.

5. تمتنع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل ثمانية أسابيع من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستنهي السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقرير تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة؛



(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ شريحة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

6. يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط تنفيذ الشريحة السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7. وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغيير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك والإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف:

(أ) عمليات إعادة التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة تنفيذ شريحة حسيما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتفويض لخطة تنفيذ شريحة قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

(1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛

(2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛

(3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛

(4) تقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ الشريحة المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريحة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛

(ب) عمليات إعادة التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة تنفيذ الشريحة الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير تنفيذ الشريحة اللاحق؛

(ج) في حالة أن يقرر البلد أثناء تنفيذ الاتفاق إدخال تكنولوجيا بديلة غير تلك التي اقترحت في الخطة، يتطلب ذلك موافقة من اللجنة التنفيذية كجزء من خطة تنفيذ الشريحة أو تنقيح الخطة الموافق عليها. ويحدد أي تقديم لمطلب تغيير التكنولوجيا التكاليف الإضافية المتصلة بها والآثار المحتملة على المناخ وأي فروق في حجم المواد المستنفدة للأوزون التي تزال إذا كان ذلك ينطبق. ويوافق البلد على أن يؤدي أي وفورات محتملة في التكاليف الإضافية المتصلة بتغيير التكنولوجيا إلى خفض مستوى التمويل الشامل بموجب هذا الاتفاق وفقاً لذلك؛

(د) أي منشأة ستحول إلى تكنولوجيا غير الهيدروكلوروفلوروكربون مدرجة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية موافق عليها يتبين أنها غير مؤهلة بموجب المبادئ التوجيهية للصندوق المتعدد الأطراف (أي نتيجة ملكية أجنبية أو أنشئت بعد تاريخ القطع في الحادي والعشرين من سبتمبر/ أيلول 2007) لا تحصل على أي مساعدة. وتبلغ هذه المعلومات للجنة التنفيذية كجزء من خطة تنفيذ الشريحة؛

(هـ) يوافق البلد، في الحالات التي اختيرت فيها تكنولوجيات الهيدروفلوروكربون كبدايل للهيدروكلوروفلوروكربون، ومع مراعاة الظروف الوطنية المتصلة بالصحة والسلامة، على رصد توافر البدائل التي يمكن أن تقلل إلى أدنى حد من الآثار على المناخ؛ وعند استعراض المعايير واللوائح والحوافز، النظر في أحكام مناسبة من شأنها أن تشجع على إدخال مثل هذه البدائل؛ والنظر في إمكانية اعتماد بدائل فعالة من حيث التكلفة التي تقلل إلى أدنى حد من الأثر على المناخ في تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، حسب مقتضى الحال، وإبلاغ اللجنة التنفيذية عن التقدم المحرز تبعا لذلك في تقارير تنفيذ الشرائح؛ و

(و) تعاد أية مبالغ متبقية في ذمة الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

8. يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقرر 41/72 خلال تنفيذ الخطة.

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق يونديبي على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية")، واتفقت يونيدو وحكومتى ألمانيا وإيطاليا على أن تكون الوكالات المنفذة المتعاونة ("الوكالات المنفذة المتعاونة") تحت رئاسة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع للوكالة المنفذة الرئيسية و/أو الوكالات المنفذة المتعاونة المشتركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقا للفقرة الفرعية 5 (ب). وتتضمن هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالات المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتسلسل المناسب للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالات المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الأنشطة المذكورة في التذييل 6-بءاء في التنسيق الشامل للوكالة المنفذة الرئيسية. وستتواصل الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالات المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء حول الترتيبات بخصوص التخطيط فيما بين الوكالات، بما في ذلك الاجتماعات العادية واجتماعات التنسيق، والإبلاغ والمسؤوليات بموجب هذا الاتفاق من أجل تيسير التنفيذ المنسق للخطة. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالات المنفذة المتعاونة بالرسوم المحددة في الصفوف 2-2 و 2-4 و 2-6 و 2-8 من التذييل 2-ألف.

11. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كلّ كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المُنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ قرارات، لن تشكل الحالة الخاصة بعدم الامتثال لهذا الاتفاق عائقاً أمام توفير التمويل للشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالات المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالات المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتتبعات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16. يحلّ هذا الاتفاق المحدث مكان الاتفاق المبرم بين حكومة البرازيل واللجنة التنفيذية في الاجتماع الثمانين للجنة التنفيذية

## التذييلات

### التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	792.0
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	521.7
الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب	جيم	الأولى	5.6
الهيدروكلوروفلوروكربون-123	جيم	الأولى	0.3
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	جيم	الأولى	7.7
المجموع	جيم	الأولى	1,327.3

## التبذيل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015	التفاصيل	الصف
لا ينطبق	862.74	862.74	862.74	862.74	1,194.60	1,194.60	1,194.60	1,194.60	1,194.60	الجدول الزمني للتخفيض مواد المجموعة 1، الملحق ج (طن من قدرات استنفاد الأوزون) لبروتوكول مونتريال	1.1
لا ينطبق	730.02	730.02	730.02	862.74	1,194.60	1,194.60	1,194.60	1,194.60	1,194.60	مجموع الاستهلاك الأقصى المسموح به لمواد المجموعة 1، الملحق ج (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.1
16,770,000	0	0	0	3,895,000	0	7,168,396	2,627,704	0	3,078,900	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونديبي) (دولار أمريكي)	1.2
1,173,900	0	0	0	272,650	0	501,788	183,939	0	215,523	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2.2
11,216,697	0	1,000,000	2,000,000	3,619,365	0	2,647,057	0	0	1,950,275	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (اليونيدو) (دولار أمريكي)	3.2
785,169	0	70,000	140,000	253,356	0	185,294	0	0	136,519	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	4.2
7,727,273	872,727	0	1,500,000	1,004,545	0	2,363,637	686,978	0	1,299,386	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (ألمانيا)	5.2
860,000	97,129	0	166,941	111,800	0	263,059	76,457	0	144,614	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	6.2
250,000	0	0	0	0	0	0	0	0	250,000	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (إيطاليا)	7.2
32,500	0	0	0	0	0	0	0	0	32,500	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة المتعاونة	8.2
35,963,970	872,727	1,000,000	3,500,000	8,518,910	0	12,179,090	3,314,682	0	6,578,561	إجمالي التمويل الموافق عليه (دولار أمريكي)	1.3
2,851,569	97,129	70,000	306,941	637,806	0	950,141	260,396	0	529,156	إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	2.3
38,815,539	969,856	1,070,000	3,806,941	9,156,716	0	13,129,231	3,575,078	0	7,107,717	إجمالي التكاليف الموافق عليها (دولار أمريكي)	3.3
163.16										الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 الموافق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.1.4
51.50										إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يجب تحقيقها في المشروعات الموافق عليها مسبقاً (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.1.4
577.34										الاستهلاك المؤهل المتبقي للهيدروكلوروفلوروكربون-22 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.1.4
300.90										الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموافق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.2.4
168.80										إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب التي يجب تحقيقها في المشروعات الموافق عليها مسبقاً (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.2.4
52.00										الاستهلاك المؤهل المتبقي للهيدروكلوروفلوروكربون-141ب (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.2.4
0.00										الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-142ب الموافق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.3.4
0.00										إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب التي يجب تحقيقها في المشروعات الموافق عليها مسبقاً (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.3.4
5.60										الاستهلاك المؤهل المتبقي للهيدروكلوروفلوروكربون-142ب (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.3.4
0.00										الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-123 الموافق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.4.4
0.00										إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-123 التي يجب تحقيقها في المشروعات الموافق عليها مسبقاً (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.4.4
0.30										الاستهلاك المؤهل المتبقي للهيدروكلوروفلوروكربون-123 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.4.4
0.00										الإزالة التامة للهيدروكلوروفلوروكربون-124 الموافق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.5.4
0.00										إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-124 التي يجب تحقيقها في المشروعات الموافق عليها مسبقاً (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.5.4
7.70										الاستهلاك المؤهل المتبقي للهيدروكلوروفلوروكربون-124 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.5.4

## التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأول في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

## التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب السنة التقييمية، بشأن التقدم المحرز منذ السنة التي تسبق التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير إزالة المواد المستنفدة للأوزون الناتجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمنافس. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) تنفيذ الشريحة المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى. وسيغطي التقرير السردى جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5 (أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى نهاية السنة المزمعة لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بين الأنشطة ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقييمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير وخطط تنفيذ الشرائح المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقييمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وخطة تنفيذ الشريحة وأي تغييرات في الخطة الشاملة، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

2. في حال وجود أكثر من مرحلة واحدة لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشريحة:

(أ) تقارير وخطط تنفيذ المشار الشريحة إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛

(ب) إذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للائتمال لاتفاقات إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وللتحقيق المستقل.

### التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. وزارة البيئة (Ministério do Meio Ambiente - MMA) هي المسؤولة عن التنسيق الشامل للأنشطة التي يتعين الاضطلاع بها في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وتقوم بدور وحدة الأوزون الوطنية. والمعهد البرازيلي للبيئة والموارد الطبيعية المتجددة (IBAMA) هو مؤسسة الإنفاذ المرتبطة بوزارة البيئة المسؤولة عن تنفيذ السياسات والتشريعات الوطنية المتعلقة بالرقابة على المواد المستنفدة للأوزون. ووحدة الأوزون الوطنية (تحت إشراف وزارة البيئة) ترصد على المستوى الإداري الاستهلاك من جميع المواد المستنفدة للأوزون. وسيراقب المعهد البرازيلي للبيئة والموارد الطبيعية المتجددة، من خلال نظام إصدار التراخيص استهلاك المواد المستنفدة للأوزون (الاستيراد والتصدير) وفي مستوى المستخدم النهائي. وستكون الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالات المنفذة المتعاونة مسؤولة عن تنفيذ ورصد الأنشطة التي تقع ضمن مسؤوليتها.

2. عرضت الحكومة وتنوي أن تعرض استمرار الأنشطة وتأييد المشروعات على مدى السنوات القادمة على النحو المحدد في عنصر الإجراءات التنظيمية وقائمة الأنشطة في مشروع التعزيز المؤسسي. وسيضمن ذلك نجاح أي نشاط موافق عليه للبلد.

3. يعتبر الرصد الوثيق لجميع الأنشطة والتنسيق بين أصحاب المصلحة عنصراً أساسياً لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومفتاحاً للتوصل إلى الامتثال. وستعقد اجتماعات تنسيق منتظمة مع أصحاب المصلحة في الصناعة، ومستوردي المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وأصحاب المصلحة الحكوميين المعنيين (أي PROZON)، ومختلف الاتحادات الصناعية، وجميع القطاعات المشتركة، من أجل تنفيذ الاتفاقات والتدابير اللازمة لتنفيذ الأنشطة الاستثمارية وغير الاستثمارية في الوقت المناسب وبطريقة منسقة. وفي قطاع التصنيع، سيتم رصد عملية التنفيذ وإنجاز الإزالة من خلال زيارات للموقع على مستوى المنشأة. وسيتم الرصد السنوي من خلال نظام لإصدار التراخيص والحصص للمواد المستنفدة للأوزون. وسيجري خبراء ومحققين دوليين مستقلين زيارات للتحقق من المواقع.

### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشرائح اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تقديم تحقّق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛

- (د) التأكيد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط تنفيذ الشرائح المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛
- (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير وخطط تنفيذ الشرائح الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. ومتطلبات الإبلاغ تشمل الإبلاغ عن الأنشطة التي تنفذها الوكالات المنفذة المتعاونة؛
- (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنية؛
- (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) تنسيق أنشطة الوكالات المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، والوكالات المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية وكل وكالة منفذة متعاونة معنية؛
- (ك) ضمان أنّ المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

#### التذييل 6-باء: دور الوكالات المنفذة المتعاونة

1. ستكون الوكالات المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة الشاملة، وتشمل على الأقل ما يلي:
- (أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالات المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية، لإدراجها في التقارير المجمع على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

## التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 154.98 دولارا أمريكيا عن كلّ كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيتقرر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة المتعلقة بعدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.



## المرفق الحادي والعشرون

### اتفاق بين حكومة عُينيا الاستوائية واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة عُينيا الاستوائية ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 1.63 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلا عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقى مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف 1-4-3 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.

3- رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4- يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقا للخطة الإدارية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ووفقا للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.

5- ستمتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية ثمانية أسابيع قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

- (أ) أن البلد حققت الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتسنثنى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
- (ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛
- (ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير تنفيذ الشريعة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقا وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريعة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ الشريعة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريعة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريعة الأخيرة؛

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط تنفيذ الشريعة السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف:

(أ) إعادات التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة تنفيذ الشريعة مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتتقيح لخطة تنفيذ سنوية قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ الشريعة المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريعة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريعة موافق عليها؛

(ب) إعادات التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة التنفيذ الشريعة الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير تنفيذ الشريعة اللاحق؛

(ج) سوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريعة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد الوارد في الخطة، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق اليونيب على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونيدو على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة

المتعاون) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجرى في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملئمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد توصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات بين الوكالتين المتعلقة بالتخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق]. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفيين الأفقيين 2-2 و 4-2 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المنجز في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً لتخصيص الأموال لشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي مستوى الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة الأخيرة لتنفيذ الشريحة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيُرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وستستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15- تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16 ان هذا الاتفاق المعدل يحلّ محلّ الاتفاق المعقود بين حكومة غينيا الاستوائية واللجنة التنفيذية في الاجتماع الخامس والسبعين للجنة التنفيذية.

## تذييلات

### التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البداية للتخفيضات المجمع في الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	ج	I	2.50

### التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2011		
غير متوفر	غير متوفر	4.09	5.66	5.66	5.66	5.66	5.66	6.29	غير متوفر	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1.1
غير متوفر	1.63	2.25	2.25	5.66	5.66	5.66	6.29	6.29	غير متوفر	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)*	2.1
30,000	0	45,000	0	0	30,000	0	0	0	40,000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب) (دولار أمريكي)	1.2
3,900	0	5,850	0	0	3,900	0	0	0	5,200	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2.2
0	0	60,000	0	0	0	0	0	0	75,000	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (اليونيدو) (دولار أمريكي)	3.2
0	0	5,400	0	0	0	0	0	0	6,750	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	4.2
30,000	0	105,000	0	0	30,000	0	0	0	115,000	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	1.3
3,900	0	11,250	0	0	3,900	0	0	0	11,950	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	2.3
33,900	0	116,250	0	0	33,900	0	0	0	126,950	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3.3
0.87										إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1.1.4
0										إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2.1.4
1.63										الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون - 22 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	3.1.4

### التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأخير في السنة المحددة في التذييل 2- ألف.

### التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط تنفيذ الشريحة

1 سوف تتألف تقارير وخطط تنفيذ الشريحة لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود، ترد فيه البيانات حسب السنة التقويمية، بشأن التقدم المحرز منذ السنة السابقة للتقرير السابق، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يشمل التقرير على المواد المستنفدة للأوزون التي أزيلت كنتيجة مباشرة لتنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والبدائل ذات الصلة التي أدخلت، للمساهمة للأمانة بتوفير معلومات للجنة التنفيذية عما ينتج من تغيير في الانبعاثات ذات

الصلة بالمناخ. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على أي تغييرات تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات مقارنة بخطة (خطط) تنفيذ الشريحة السابقة لتقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير تحقق مستقل من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى نهاية السنة المزمعة لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بين الأنشطة ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ الشريحة وخطط التنفيذ الشريحة المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت. وستعدّل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرد والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وخطة تنفيذ الشريحة وأي تغييرات في الخطة الشاملة، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

## التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1 سيجري التنسيق بين كافة أنشطة الرصد وإدارتها عن طريق الوحدة الوطنية للأوزون، التي تشملها هذه الخطة لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

2 وسوف تؤدي الوكالة المنفذة الرئيسية دورا بارزا بشكل خاص في ترتيبات الرصد بسبب ولايتها المتعلقة برصد الواردات من المواد المستنفدة للأوزون، التي ستستخدم سجلاتها كمرجع للمضاهاة في جميع برامج الرصد لمختلف المشروعات داخل خطة إدارة الإزالة النهائية. وستضطلع الوكالة المنفذة الرئيسية كذلك، إلى جانب الوكالة المنفذة المتعاونة، بالمهمة الصعبة المتمثلة في رصد الواردات والصادرات من المواد المستنفدة للأوزون، وإسداء المشورة للوكالات الوطنية ذات الصلة من خلال المكتب الوطني للأوزون.

## التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

- 1 ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:
- (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛
- (ب) مساعدة البلد في إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشريحة اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
- (ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛
- (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي تقارير وخطط تنفيذ الشريحة المقبلة تمشيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛
- (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
- (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة تنفيذ الشريحة بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية و كل وكالة منفذة متعاونة ؛
- (ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.
- 2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار كيان مستقل وتكليفه بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

**التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة**

1 تكون الوكالة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. وتحدد هذه الأنشطة في الخطة ، وتشتمل على الأقل على:

- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمع على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

**التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال**

1 وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولارا أمريكيا عن كلّ كيلوغرام من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.

**التذييل 8- ألف: ترتيبات قطاعية محددة**

غير متوفر.

-----